



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
مركز جامعي نور البشير الببيض
كلية علوم الاقتصادية وتجارية وعلوم التسيير
قسم علوم التسيير



إدارة و تسيير النفقات العمومية في المؤسسات الاستشفائية دراسة حالة
لمستشفى جرمانى محمد الأبيض سيدي الشيخ

مذكرة التخرج ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر تخصص إدارة مالية

تحت إشراف الأستاذ(ة):
❖ مساهل عبد الرحمان

من إعداد الطالب(ة):
❖ نوارى أم الخير
❖ بوسيف مريم

لجنة المناقشة :

الاسم و اللقب	الجامعة	الصفة
د.قوادرية ربيعة	المركز الجامعي نور البشير_ الببيض	رئيسا
د.مساهل عبد الرحمان	المركز الجامعي نور البشير_ الببيض	مشرف
د.صلعة سميرة	المركز الجامعي نور البشير_ الببيض	ممتحنا

السنة الجامعية 2023م/2024م

الله أكبر

الدعاء

❖ يارب لا تدعني أصاب بالغرور إذا نجحت ولا أصاب باليأس إذا فشلت بل ذكرني دائما بأن

الفشل هو تجارب التي سبق النجاح .

❖ يارب ... علمني العفو، التسامح هم أكبر مراتب القوة و أن حب الانتقام هو أول مظاهر

الضعف .

❖ يارب ... إذا جردتني من المال فأترك لي الأمل , وإذا جردتني من النجاح فأترك لي قوة

العناد حتى أتغلب على الفشل وإذا جردتني من نعمة الصحة فأترك لي نعمة الإيمان.

❖ يارب ... إذا أسأت إلى الناس أعطني شجاعة الاعتذار وإذا أساء لي الناس أعطني شجاعة

العفو .

❖ يارب ... إذا نسيت لا تنساني.

تشكرات

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

" من لم يشكر الناس لم يشكر الله "

صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم

الحمد لله أولا وأخيرا كما ينبغي لجلال وجهه وعظيم سلطانه, حمدا كثيرا على ما بلغنا,
والصلاة والسلام على محمد رسول الله وصحابته التابعين؛ أما بعد.

لابد لنا ونحن نخطو هذه الخطوات الأخيرة لهذه السنة من وقفة نعود بها إلى أعوام قضيناها
في رحاب الجامعة, مع أساتذتنا الكرام الذين قدموا لنا الكثير باذلين بذلك جهودا كبيرة في بناء
جيل يبعث الأمة من جديد . وقبل أن نمضي نتقدم بالشكر الجزيل والامتنان إلى الذين حملوا
أقدس رسالة في الحياة , إلى الذين مهدوا لنا طريق العلم والمعرفة.إلى جميع أساتذتنا الكرام
ونخص بالذكر الأستاذ : مساهل عبد الرحمان الذي لم يبخل علينا بتوجيهاته القيمة والتي
كانت خير معين لنا في إتمام عملنا .

و نتقدم بالشكر الجزيل إلى السادة الأساتذة أعضاء لجنة المناقشة على تفضلهم بقبول
الاشتراك في مناقشة هذا البحث المتواضع وتقييمه.

كما نتقدم بالشكر الجزيل إلى كل عمال المصلحة الاقتصادية و نخص بالذكر الأخ الفاضل
"حمزة آل سيد الشيخ" الذي قدما لنا يد المساعدة في كل ما احتجنا به في المؤسسة العمومية

الاستشفائية جرمانى محمد . وكل من ساعدنا في اتمام هذا البحث , وقدم لنا يد العون. لكم

جميعا ألف شكر وتقدير .



الإهداء

إلى أحب خلق الله من بعده إلى من قال فيها الرحمان واخفض لهما جناح
الذل من الرحمة وقل ربي ارحمهما كما ربياني صغيرة.

إلى من أحمل اسمه بكل فخر إلى من كنت أنامله ليقدم لي السعادة , إلى
من حصد الأشواك عن دربي إلى والدي الحبيب _بورحلة _ أدامه الله
لي. إلى من وضع الله تعالى الجنة تحت قدميها إلى من أفضلها على
نفسي , إلى سندي وملاذي بعد الله , إلى أمي الحبيبة _رقية _ أطال الله
في عمرها , إلى النفوس البريئة والقلوب الطاهرة , إلى من عليهم أعتمد ,
إلى رياحين حياتي وإخوتي وأخواتي . إلى كل عائلة نواري و بلماحي بدون
استثناء . إلى من شقت معي طريق هذا العمل زميلتي _مريم _

إلى جميع الأصدقاء إلى كل من ساندني في مساري الدراسي أهدي ثمرة

بهدي .

نواري أم الخير





الإهداء

الى من كلل العرق جبينه ومن علمني أن النجاح لا يأتي إلا بالصبر و الإصرار إلى النور
الذي أنار دربي وسراجي الذي لا ينطفئ نوره بقلبي ابدا من بذل الغالي والنفيس واستمدت
منه قوتي واعتزازي بذاتي والذي العزيز أطال الله في عمره , إلى من جعل الجنة تحت
قدميها وسهلت لي شدائد بدعائها إلى إنسانة العظيمة التي لطالما تمننت أن تقر عينها
لرؤيتي في يوما كهذا أُمي العزيزة , إلى ظلع الثابت واماني أيامي إلى من شددت عظمي
ببهم فكانو لي ينابيع أرتوي منها إلى خيرة أيامي وصفوتها إلى قرة عيني إلى إخوتي وأخواتي
لكل من كان عوناً وسند في هذا الطريق لصديقات أوفياء ورفقاء
السنين آمال, دلال ربعة كريمة أم الخير يمينه , لكل من تسعهم
ذاكرتي ولم تتسع لهم مذكرتي إليكم عائلتي أهديكم هذا إنجاز
وثمره النجاح .



بوسيفه مريم



فهرس المحتويات	
	شكر وعرفان
	الاهداء
	الفهرس
	قائمة الجداول
	قائمة الأشكال
	قائمة الملاحق
أ-و	مقدمة
الفصل الأول: عموميات حول النفقات العمومية	
02	تمهيد
03	المبحث الأول: ماهية النفقات العامة
03	المطلب الأول: مفهوم النفقات العامة
05	المطلب الثاني: التطور التاريخي لمفهوم النفقات العامة
07	المطلب الثالث: تقسيمات النفقات العامة
14	المبحث الثاني: الآثار الاقتصادية للنفقات العمومية ومراحل تنفيذها وأعوان مكلفون بها
14	المطلب الأول: الآثار الاقتصادية للنفقات العمومية
17	المطلب الثاني: مراحل تنفيذ النفقات العمومية
21	المطلب الثالث: أعوان المكلفون بتنفيذ النفقات العمومية
27	خلاصة
الفصل الثاني: مفاهيم حول المؤسسة العمومية الصحية في الجزائر	
29	تمهيد
29	المبحث الأول: تعريف المؤسسة العمومية
30	المطلب الأول: مفهوم المؤسسة العمومية وخصائصها
30	الفرع الأول: مفهوم المؤسسة العمومية
31	الفرع الثاني: خصائص المؤسسة العمومية
32	المطلب الثاني: أنواع المؤسسة العمومية

34	المطلب الثالث: المؤسسة العمومية ذات الطابع الإداري
38	المبحث الثاني: ماهية المؤسسات الصحية في الجزائر
38	المطلب الأول: مفهوم مؤسسة الصحية في الجزائر
39	المطلب الثاني: التطور التاريخي للمؤسسات الصحية
41	المطلب الثالث: أنواع ووظائف المؤسسات الصحية في الجزائر
41	الفرع الأول: أنواع المؤسسات الصحية في الجزائر
45	الفرع الثاني: وظائف المؤسسات الصحية في الجزائر
46	خلاصة
الفصل الثالث : دراسة حالة المؤسسة العمومية الاستشفائية جرمانى محمد بالأبيض س/ش	
48	تمهيد
49	المبحث الأول : تقديم عام للمؤسسة العمومية الاستشفائية جرمانى محمد
49	المطلب الأول : التعريف بالمؤسسة العمومية الاستشفائية جرمانى محمد
51	المطلب الثاني : الهيكل التنظيمي للمؤسسة العمومية الاستشفائية جرمانى محمد
57	المطلب الثالث : تسيير المؤسسة العمومية الاستشفائية جرمانى محمد ومهامها
64	المبحث الثاني : الدراسة الميدانية للمؤسسة العمومية الاستشفائية جرمانى محمد
64	المطلب الأول : تسيير نفقات المؤسسة العمومية الاستشفائية ومصادر تمويلها
67	المطلب الثاني : تنفيذ النفقات المؤسسة العمومية الاستشفائية
78	المطلب الثالث : الرقابة المالية على النفقات المؤسسة العمومية الاستشفائية جرمانى محمد
96	خلاصة
98	خاتمة
102	المراجع
108	الملاحق
126	الملخص

قائمة الجداول

رقم الصفحة	العنوان	رقم الجدول
50	البطاقة التقنية للمؤسسة	جدول 1
73	الإيرادات المؤسسة العمومية الاستشفائية جرمانى محمد لسنة 2023	جدول 2
76	تطور النفقات العمومية للمؤسسة الاستشفائية (من 2017 إلى 2023)	جدول 3

قائمة الأشكال

رقم الصفحة	العنوان	رقم الشكل
11	تقسيمات النفقات العامة	شكل رقم 01
13	تقسيمات النفقات العامة في الجزائر	شكل رقم 02
20	مراحل تنفيذ النفقات	شكل رقم 03
52	مخطط الهيكل التنظيمي للمؤسسة العمومية الاستشفائية بالأبيض س/ش	شكل رقم 04
74	يمثل دائرية نسبية لنفقات المستخدمين لسنة 2023	شكل رقم 05
75	يمثل الأعمدة البيانية للنفقات التسيير 2023	شكل رقم 06
78	منحنى تطور النفقات العمومية للمؤسسة الاستشفائية جرماني محمد	شكل رقم 07

قائمة الملاحق

رقم الملحق	العنوان	رقم الصفحة
ملحق رقم 01	قرار وزاري مشترك	109
ملحق رقم 02	ميزانية التسيير لسنة 2023	109
ملحق رقم 03	أمر بمهمة	113
ملحق رقم 04	كشف مصاريف التنقل	114
ملحق رقم 05	بطاقة التزام	117
ملحق رقم 06	دفتر الشروط	118
ملحق رقم 07	مذكرة رفض مؤقت	125



مقدمة عامة

تعتبر النفقات العامة جزءاً أساسياً من النظام المالي والاقتصادي لأي دولة، حيث تمثل الإنفاق الحكومي على مجموعة متنوعة من الأنشطة والخدمات التي توفرها الحكومة للمواطنين والشركات. تشمل هذه النفقات الرواتب والأجور للمواطنين الحكوميين، والإنفاق على الصحة والتعليم والبنية التحتية، والدعم الاجتماعي والأمن الوطني، والعديد من الخدمات العامة الأخرى. تتكون هذه النفقات من جزئين رئيسيين هما النفقات التشغيلية والنفقات الاستثمارية، النفقات التشغيلية تشمل النفقات اللازمة لتشغيل الحكومة وتقديم الخدمات الأساسية مثل الرواتب والأجور وتكاليف الصيانة والإيجارات، أما النفقات الاستثمارية فتشمل الإنفاق على تطوير البنية التحتية والمشاريع الكبرى التي تعود بالفائدة على المجتمع في المستقبل.

يحتل القطاع الصحي مكانة بارزة في الاقتصاد، حيث يمثل عاملاً حيوياً لضمان صحة وسلامة المواطنين وتعزيز جودة حياتهم، يساهم القطاع الصحي في توفير خدمات طبية متنوعة وشاملة، تشمل الوقاية، والتشخيص، والعلاج، والرعاية، بالإضافة إلى دوره الهام في البحث العلمي والابتكار في مجال الطب والصحة. تعتبر الاستثمارات في القطاع الصحي استثمارات حيوية يساهم في تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وتحقيق التنمية المستدامة للمجتمعات.

تهدف عملية التسيير المالي في المؤسسة الصحية إلى إدارة الموارد المالية بكفاءة فعالة لضمان توفير الخدمات الطبية بأعلى مستوى ممكن للمرضى. تشمل هذه العملية جملة من الأنشطة مثل تخطيط ومراقبة الميزانية، وإدارة التكاليف، وتقديم الاحتياجات المالية، وجمع الإيرادات، وتقديم التقارير المالية، بالإضافة إلى ضمان الامتثال للسياسات المالية والقوانين المتعلقة بالمؤسسة الصحية.

من خلال ما سبق نهدف إلى الإحاطة والإلمام أكثر بمختلف الجوانب التي تمس الموضوع من خلال الإجابة عن الإشكالية:

❖ إشكالية العامة

كيف يتم تسيير النفقات بطريقة فعالة في المؤسسات الاستشفائية جرمانى محمد بالأبيض س/ش ؟

ومن خلال الإشكالية العامة يمكن تقسيمها لعدة أسئلة فرعية التالية :

__ ما المقصود بالنفقات العامة ؟

__ فيما تتمثل النفقات المؤسسة العمومية عموما والمؤسسة العمومية الاستشفائية محمد جرمانى خاصة ؟

__ كيف يتم تنفيذ النفقات العمومية المؤسسات الاستشفائية بطريقة فعالة ؟

للإجابة على الإشكالية و التساؤلات الفرعية تم الانطلاق من الفرضيات التالية :

الفرضية الأولى: تعتبر النفقات العامة النفقات التى تقوم بها الحكومة والهيئات الحكومية لتلبية احتياجات المجتمع وتحقيق أهداف السياسات العامة ،مثل الصحة والتعليم والأمن.

الفرضية الثانية: النفقات في المؤسسات العمومية تشمل النفقات التى تقوم بها هذه المؤسسات لتحقيق أهداف وتقديم خدماتها للمواطنين ، تشمل هذه النفقات الرواتب و الأجور وتكاليف الصيانة والتشغيل ، أما بالنسبة للمؤسسة جرمانى محمد فإن النفقات تختلف قليلا نظرا لطبيعة الخدمات التى تقدمها ،يمكن أن تشمل النفقات في هذه المؤسسة النفقات الطبية مثل تكاليف الأدوية والمستلزمات الطبية ، وتكاليف الفحوصات والعلاجات ، بالإضافة إلى النفقات العامة للمؤسسة كما هو مذكور أعلاه .

الفرضية الثالثة : تتم عملية تنفيذ النفقات العامة الاستشفائية عن طريق ثلاثة مراحل (مرحلة الالتزام , مرحلة التصفية , مرحلة الأمر بالصرف) .

❖ أهمية الموضوع :

تطرقنا في موضوع دراستنا إلى تسليط الضوء على النفقات العامة في المؤسسات العمومية الاستشفائية بحيث تزيد أهمية هذا الموضوع من خلال توضيح الإجراءات لتنفيذ وتسيير النفقات العامة في المؤسسة الاستشفائية بطريقة فعالة .

❖ أهداف البحث:

- ✓ التعرف على النفقات العامة في المؤسسات العمومية الاستشفائية في تسيير وتنفيذها وتطبيق الرقابة عليها .
- ✓ التعرف على المشاكل التي تعاني منها المؤسسات الاستشفائية و التي تقف لتحقيق فعالية الإنفاق.
- ✓ الوقوف على مختلف الطرق والأجهزة التي تسخرها الدولة للرقابة على الأموال العمومية .
- ✓ تهدف هذه الدراسة إلى التعرف عن قرب على مؤسسة الاستشفائية جرمانى محمد و كيفية تسيير نفقاتها .

❖ أسباب اختيار موضوع الدراسة :

- من أسباب التي دعت إلى اختيار موضوع البحث مايلي :
- الرغبة في الاطلاع أكثر على الإجراءات تنفيذ النفقات العمومية وكيفية الرقابة عليها خاصة النفقات في القطاع الصحي.
- أسباب شخصية تتعلق بتطوير كفاءتنا المستهدفة خلال المشوار الجامعي وتطبيقها تقنيا على المؤسسة محل الدراسة .

❖ صعوبات الدراسة :

- صعوبة جمع المراجع ذات الصلة بالموضوع خاصة الحديثة منها .

- صعوبة الحصول على بعض الوثائق من المديرية الفرعية للمالية والوسائل تحت غطاء السر المهني.
- صعوبة الموضوع من حيث التطبيق الميداني الذي يحتاج إلى خبرة مهنية.

❖ الدراسات السابقة:

هناك بعض الدراسات السابقة التي تناولت جانبا من الموضوع نذكر منها:

أولاً: : دراسة (شراك رابح , شراك زبير) وهي مذكرة لنيل شهادة ماستر تخصص دولة ومؤسسات قسم دولة ومؤسسات جامعة زيان عاشور بالجلفة سنة 2017م/2018م تحت عنوان " الرقابة على تنفيذ نفقات المؤسسات العمومية الاستشفائية وترسيدها".

حيث تطرقا في مذكرتهما إلى ما يلي :

- النفقات العامة في الجزائر في تزايد مستمر خاصة في مجال الصحة مما يبين الأهمية البالغة لهذه النفقات .

- يمر تنفيذ النفقات المؤسسة العمومية الاستشفائية عبر مرحلتين أولى ادارية من اختصاص الامر بالصرف ويتم فيها الالتزام ، التصفية والأمر بالدفع أما الثانية محاسبية العمومي ويتم فيها الدفع .

- تبين من خلال حادثة إخضاع المؤسسة العمومية الإستشفائية لرقابة المالي أن دوره أساسي ولا يمكن الاستغناء عنه في عملية تنفيذ النفقة .

ثانيا :دراسة للباحث الأسود الصادق وهي أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتورا تخصص تسيير جامعة الجزائر (3) لسنة 2010م/2011م تحت عنوان "مساهمة المحاسبة العمومية , في ترشيد النفقات العمومية _حالة الجزائر _"

من أهم النتائج التي توصل إليها من خلال الدراسة :

- إن سبب فشل مراقبة النفقات العامة ، يعود بنسبة كبيرة لكونه يركز على مراقبة شرعية للنفقة ومدى تطابقها مع الإجراءات القانونية وإهمال أدائها وهو ما يتسبب عادة في هدر المال بغطاء قانوني .
- عدم ارتباط نفقات التسيير بنفقات التجهيز ، وهو ما يؤدي عادة إلى هدر نفقات التسيير بسبب عدم توفر أو نقص في ميزانية التجهيز ، كتسديد مرتبات باحثين من دون أن توفر لهم تجهيزات البحث ، أو العكس ، بهدر نفقات التجهيز بسبب عدم توفر نفقات التسيير كأن نقوم باقتناء التجهيزات من دون أن يتوفر لدينا ما نسد به نفقات المستخدمين .

الحدود الزمانية والمكانية للدراسة:

أولا البعد الزمني : دراسة تطور نفقات المؤسسة الاستشفائية جرمانى محمد لسنتي 2017م الى 2023م
ثانيا البعد المكاني: دراسة ميدانية للمؤسسة العمومية الاستشفائية بالأبيض س/ش.

❖ المنهج المستخدم:

لقد اعتمدنا في دراستنا على المنهج الوصفي وذلك من أجل سرد مختلف المفاهيم المتعلقة بعناصر البحث ووصف بشكل تحليلي لمساعدة على توضيح وتبسيط محددات الدراسة . كما اعتمدنا على المنهج التاريخي الذي يحدد الفترة المراد دراستها وهي تطور النفقات المؤسسة بين سنتي 2017م إلى 2023م . بالإضافة إلى منهج دراسة حالة من خلال الزيارة الميدانية للمؤسسة الاستشفائية العمومية محمد جرمانى بالأبيض س/ش من خلال المقابلة وتحليل الملاحق المتمثلة في الوثائق و المستندات المالية المقدمة من المصالح المؤسسة المعنية بالدراسة .

❖ هيكل الدراسة:

من أجل العمل بمنهج الدراسة وتجسيد أهدافها وتحليل الإشكالية الواردة مع الأخذ بعين الاعتبار

الفرضيات، يقسم البحث إلى ثلاثة فصول : نظرية و تطبيقية.

الفصل الأول :عموميات حول النفقات العمومية

الفصل الثاني : مفاهيم حول المؤسسة العمومية الصحية في الجزائر .

الفصل الثالث : دراسة حالة المؤسسة العمومية الاستشفائية جرمانى محمد بالأبيض سيدي الشيخ .



تمهيد

تعتبر النفقات العامة أداة هامة من أدوات السياسة المالية التي تستخدمها لتلبية احتياجات المجتمع وتحقيق أهداف السياسات العامة , تشمل هذه النفقات العديد من الأنشطة والخدمات العامة مثل التعليم والصحة والأمن والدفاع والخدمات الاجتماعية والثقافية وغيرها . تتم تغطية هذه النفقات عادة من خلال موارد مالية مختلفة مثل الضرائب والرسوم والقروض والمنح الحكومية , بصورة عامة يعتبر الأنفاق العام مقياس نقديا للسلع والخدمات التي تقديمها الحكومة لمجتمع.

المبحث الأول: ماهية النفقات العامة

تعتبر النفقات العمومية إحدى الأدوات التي تستخدمها الحكومة لتحقيق أهدافها الاقتصادية والاجتماعية , فهي تلعب دورا حيويا في دعم النمو الاقتصادي وتعزيز الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي , إذ تساهم في خلق فرص العمل وتحسين مستوى المعيشة وتعزيز التنمية المستدامة, ومن المهم أن تكون هذه النفقات متوازنة وفعالة وأن تستند إلى استراتيجيات واضحة تهدف إلى تحقيق التنمية المستدامة والعدالة الاجتماعية, في هذا المبحث سنتطرق إلى مختلف تعريفات للنفقات العامة وتطور التاريخي لها, وكذلك تقسيمات النفقات العامة .

المطلب الأول: مفهوم النفقات العامة

النفقات العمومية أو النفقات العامة أو الإنفاق العام هي مصطلحات لمسمى واحد تعددت تعريفاته لكنها اتفقت في معناها من خلال تحديد أهم العناصر التي تميزها ومن أهم التعريفات نذكر منها :

- تعرف النفقة العمومية بأنها تلك المبالغ المالية التي تقوم بصرفها السلطة العمومية (الحكومة والجامعات المحلية)¹.

- وتعرف أيضا بأنها النفقات التي تؤديها الهيئات العمومية في إطار ميزانيتها السنوية ومخططاتها التنموية لتغطية حاجياتها الإدارية طبقا للتشريع والترتيب السارية , ويأمر بتنفيذها المسؤول الإداري المؤهل قانونا لذلك ويؤديها محاسب عمومي مختص².

¹ محمد عباس محرز "اقتصاديات المالية العامة " ديوان المطبوعات الجامعية , لساحة المركزية بن عكنون _الجزائر_ الطبعة

الثانية 2005م ص65

² الطاهر زروق "تنفيذ النفقات العمومية" موقع المفيد في المالية العمومية <http://Moufid.jimdo.Com/> 2024/01/4

- كما يمكن تعريفها على أنها مجموع المصروفات التي تقوم الدولة بإنفاقها خلال فترة زمنية معينة بهدف

إشباع حاجته عامة معينة للمجتمع الذي تنظمه هذه الدولة.¹

من خلال التعاريف السابقة التي تطرقنا إليها نستخلص أن النفقات العمومية هي عبارة عن مبلغ مالي

يقوم بإنفاقه شخص معنوي يهدف لتحقيق منفعة عامة .

ومن مما سبق يمكن استخلاص عناصر التالية:²

❖ **النفقة العامة مبلغ النقدي :** أي أن الدولة تقوم بإنفاق مبالغ نقدية لتحصيل مايلزمها من السلع

والخدمات أي لحصولها على احتياجاتها المختلفة .

❖ **النفقة العامة يقوم بها شخص عام :** يجب أن تخرج هذه النفقة من الدولة أو أحد سلطاتها

المكونة لها.

كذا يدخل تحت هذا العنصر المشروعات العامة التي تستخدمها الأساليب التجارية في إدارتها من أجل

الحصول على الأرباح الأغراض الاقتصادية أو اجتماعية .

❖ **تحقيق منفعة عامة :** أي تحقيق المصالح العام للمجتمع حيث يستفيد أفراد المجتمع بصورة عامة

من تلك الخدمة التي تقدمها الحكومة.

¹ الجوزي غنية "مالية العامة" شعبة علوم الاقتصادية" جامعة الجزائر. 3. 2021, 2022 ص 21

² سليمان أحمد اللوزي , علي محمد خليل "المالية العامة " دار زهران للنشر و التوزيع _ عمان _ 1999.1990 ص 90

المطلب الثاني: التطور التاريخي لمفهوم النفقات العامة

لقد تطور مفهوم النفقات العامة مع تطور الدولة و دورها في الاقتصاد . إذا تم توسع نطاق الإنفاق بشكل أوسع في ظل الدولة المتدخلة مقارنة بما كان عليه في ظل الدولة الحارسة ,وعليه نتطرق الى هذا التطور وفق تطور تدخل الدولة في الاقتصاد على النحو التالي:

أولاً: مفهوم الإنفاق العام في ظل الدولة الحارسة (التقليدية)

لقد ساد في الفكر الاقتصادي التقليدي مفهوم الدولة الحارسة الذي اقتصر دورها في تأمين الدفاع الأمن والعدالة إضافة إلى بعض أوجه النشاط المحدود وقد ترتب على ذلك اقتصار الإنفاق على تأدية هذه الوظائف التي تستهدف توفير بعض الخدمات والمرافق العامة التي لا تتعارض مع مبدأ المذهب الفردي الحر، حيث ناد المفكرون التقليديون بضرورة الرشادة والعقلانية في النفقات العامة إلى أبعد الحدود وكان تبريرهم لذلك أن الإنفاق الحكومي ما هو إلا استهلاك غير إنتاجي من ثروة المجتمع وأن الدولة تقوم بتغطية نفقاتها من خلال الضرائب وأن التوسيع في النفقات يعني التوسيع في تحصيل المزيد من الضرائب وهذا يؤثر على استهلاكاتهم ومدخراتهم حيث يمكن للأفراد استخدام المبلغ الذي دفع كضريبة في الحصول على سلع استهلاكية وادخارية.¹

وقد ظهرت عدة مبادئ للفكر الكلاسيكي التي أثرت في مفهوم النفقات العامة أهمها:²

¹ سليمان أحمد اللوزي , علي محمد خليل مرجع سبق ذكره ص 92

² أوكيل حميدة " المالية العامة " سنة الثانية علوم اقتصادية جامعة جامعة العقيد أكلي محمد أولحاج - البويرة

● **أفضل النفقات العامة أقلها حجما**: وقد عبر ساي عن هذه الفكرة بمقولة "أحسن إنفاق هو أقل حجما" **فالدولة في الفكر التقليدي محكمة للأموال التي تقتطعها من أفراد المجتمع للقيام بالإنفاق , وعلى الرغم من الخدمات الضرورية التي تقوم بإشباع إلا أنها تأخذ أكثر مما تعطى.**

● **أولوية تحديد النفقة العامة على الإيرادات العامة**: إذ يتم تحديد حجم الإنفاق العام أولا ثم يتم البحث عن مصادر الإيرادات الأقل تكلفة لتمويلها وذلك حتى لا يمكن تحديد النفقة من جهة وإمكانية قيام الدولة بوظائفها الأساسية الحيوية من جهة.

● **حيادية النفقة العامة**: انعكاسا لنظرتهم للدولة الحرة أو الدولة الحارسة حيث لا تستخدم النفقات العامة لتأثير عن النشاط الاقتصادي للأفراد .

● **مبدأ توازن الموازنة العامة** : لا يجوز فرض إيرادات أو تحصيلها بتكليف المكلفين بأعباء مالية إلا ضمن حدود لتمويل نفقات المرافق العامة .

ثانيا: مفهوم النفقات العامة في ظل الدولة المتدخلة (الحديثة)

يعتبر تطور الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية مؤشرا هام يدل على ضرورة التخلي عن مفهوم دولة الحارسة والذي انتشر بدله مفهوم الدولة المتدخلة بعد أن ساد العالم أزمة الكساد الكبير عام (1929- 1933) , وفي الوقت نفسه ظهرت أفكار النظرية الاقتصادية الكينزية للاقتصادي الانجليزي "جون ماينارد كينز" خلال ثلاثينات القرن العشرين التي قامت على ضرورة تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي من خلال الإنفاق الذي يعتبر المضخة التي تحفز النشاط الاقتصادي.¹

¹ عبد الدايم موسي ,يوسف زكريا "دور ترشيد النفقات في الحد من المخاطر التمويل في المؤسسة الصغيرة والمتوسطة دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEL بأدرار" مذكرة تخرج ماستر علوم تجارية جامعة أحمد دراية أدرار

وعليه فقد ساهم التخلي عن مبدأ الحياة عوامل لها تأثير يمكن إيجازها فيما يلي¹:

- الزيادة المطردة في النفقات العامة
- لم تعد النفقات العامة محصورة في تمويل وظائف الدولة التقليدية وإنما أصبحت أداة من أدوات السياسة الاقتصادية والاجتماعية .
- قبول فكرة العجز في الموازنة طالما يحقق أهداف المجتمع فلم يعد هناك حتمية لتوازن الميزانية العامة.

المطلب الثالث: تقسيمات النفقات العامة

تعددت وتنوعت النفقات العامة حسب نطاق الحكومة والمعايير المحلية ولكن هذه التقسيمات تستمد في مجملها إلى معيارين أولهما علمي ولثاني وضعي:

1. **التقسيم العلمي للنفقات العامة:** يعرف التقسيم العلمي على أنه ذلك المعيار الذي يستند إلى معايير الاقتصادية و أثارها على مختلف المتغيرات الاقتصادية من أهمها:

➤ تقسيم النفقات العامة حسب دوريتها:

وبناء على هذا المعيار تنقسم النفقات إلى:

- أ_ **نفقات عادية:** هي تلك التي تتكرر بصفة دورية منتظمة في الميزانية العامة للدولة, أي خلال كل سنة مالية. من أمثلتها أجور الموظفين والعمال , أسعار الموارد و تحصيل الضرائب ...الخ
- ومقصود بالدورية والتكرار هنا ليس تكرار كميتها أو حجمها ولكن تكرار نوعها في كل ميزانية حتى لو اختلف مقدارها من وقت لآخر.²

¹ أوكيل حميدة مرجع سبق ذكره ص 23

² محززي محمد عباس مرجع سبق ذكره ص 90_91

ب_نفقات غير العادية: يقصد تلك التي لا تكرر بانتظام في الميزانية الدولة، فهي تحدث على فترات متباعدة وبصورة غير منتظمة ومن أمثلها النفقات الاستثمارية الضخمة والنفقات الحربية ناجمة عن نشوب حرب والنفقات اللازمة لمواجهة الكوارث الكبرى كالفيضانات والزلازل.¹

➤تقسيم النفقات العامة حسب الغرض منها: يعد هذا المعيار حديثا نسبيا وتقسّم النفقات العامة وفقا لغرض منها أو كما يفضل تسميتها "بالتقسيم الوظيفي" أي تبعا لإختلاف وظائف الدولة وينقسم إلى ثلاثة نفقات أساسية هي :

أ_ النفقات الإدارية: هي ترتبط بالنفقات المتعلقة بتسيير المرافق العامة مثل مرتبات الموظفين وأجور العمال ومكافأاتهم ومعاشاتهم ونفقات رئيس دولة ومكافآت أعضاء السلطة التشريعية وتعتبر النفقات الدفاع أهم بنود هذا النوع من النفقات.²

ب_ النفقات الإجتماعية: وتشمل النفقات الصحية والنفقات الضمان الاجتماعي والتعليم وغيرها من النفقات التي ترمي إلى دعم البعد الاجتماعي، ويغلب على هذه الاجتماعية المختلفة إضافة إلى مساعدة الفئات المحرومة ذات الدخل الضعيفة و المسنينالخ³

ج_ النفقات الإقتصادية: يقصد بها تلك النفقات التي تؤديها الدولة لتحقيق أهداف إقتصادية، لكن الهدف أساسي هو لزيادة الإيرادات و المدخولات التي تدخل للخزينة العامة للدولة وبالتالي تستطيع الدولة من إشباع حاجيات ومنافع والمصالح العامة للأفراد داخل الدولة.¹

¹ مجدي شهاب "أصول الاقتصاد العام" المالية العامة دار الجامعة الجديدة _ مصر _ ص211

² برزيني زهرة "مساهمة المحاسبة العمومية في ترشيد النفقات العامة في المؤسسة العمومية ذات الطابع الإداري"

مذكر تخرج ماستر في العلوم المالية والمحاسبة جامعة محمد خيضر بسكرة 2018_2019 ص49

³ دكتور دعاس خليل "المالية العامة" السنة الثانية علوم الاقتصادية وتجارية وعلوم التسيير والمالية والمحاسبة جامعة الجزائر

3 2020_2021 ص29

- **تقسيم النفقات العامة حسب تأثيرها على الدخل :** يعد هذا التقسيم تقليدي ينقسم إلى قسمين ²:
- أ_ **النفقات الحقيقية :** هي تلك النفقات التي تؤدي إلى زيادة الدخل القومي بشكل مباشر لأنها النفقات التي تشمل كافة المصروفات التي تقوم بها الدولة مقابل الحصول على أموال إنتاجية وإستهلاكية , فإذا هي نفقات منتجة مثل الأجور والرواتب التي تدفعها الدولة للعاملين .
- ب_ **نفقات التحويلية :** هي نفقات التي تقوم الدولة بإنفاقها بدون مقابل مباشر , تهدف من خلالها تحقيق أهداف إجتماعية أو إقتصادية أو مالية وذلك بحسب الغرض الذي أنفقت الدولة من أجله أي أن من خلالها لا تحصل الدولة على خدمة معينة أو سلعة مقابلها وتنقسم إلى :
- **نفقات تحويلية إجتماعية:** تهدف لبعد الاجتماعي مثل إعانات الشيخوخة , البطالة , دعم الاستهلاك
 - **نفقات تحويلية إقتصادية:** تمنح لبعض المشروعات وإعانات تحقيق التوازن التي تدفع لبعض المشروعات الخاصة التي تهدف لتقديم خدمات عامة كشركات الطيران , والسكك الحديدية .
 - **نفقات تحويلية مالية :** كفوائد الدين العام

¹مسلم بن سالم بن محمد العوائد " النفقات العامة "من الناحية القانونية و أثارها الاقتصادية في سلطة عمان مجلة الباحث الأكاديمي في العلوم القانونية والسياسية العدد 1_2024_31

² الدكتور صلاح الدين حمدي "المالية العامة" طابعة نشر وتوزيع مكتبة زين الحقوقية والأدبية بيروت طبعة 1 2015 ص57_58

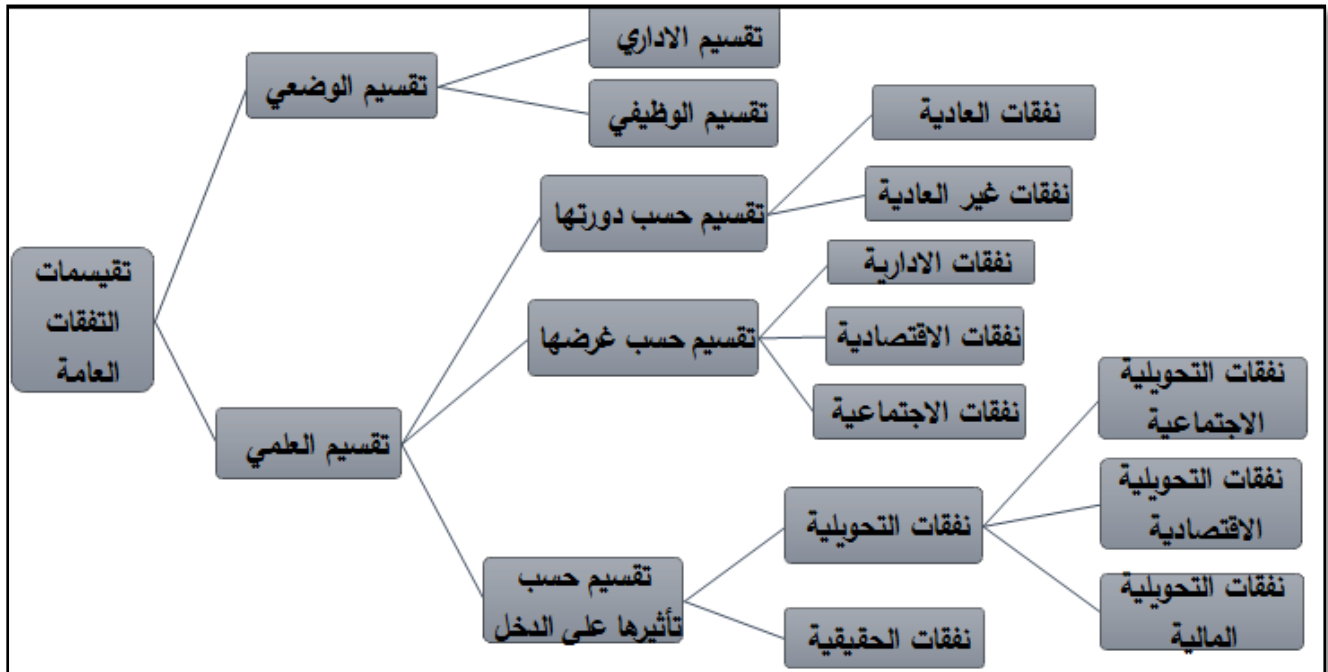
II. التقسيم الوضعي للنفقات العامة: حسب هذا معيار يمكن تقسيم النفقات العامة إلى قسمين:¹

أ_ **التقسيم الوظيفي** : يعتمد هذا تقسيم على الوظائف مالية محددة بغض النظر عن الهيئة الإدارية أو الوزارة التي تقوم بهذه الوظيفة حيث قد تشترك بعض الوزارات في ممارسة نفس الوظيفة في مجال تخصصها مثلا وظيفة الأمن تشترك فيها وزارة الدفاع وزارة الداخلية ,وتتشترك وزارة الصحة وزارة التعليم وزارة الدفاع في وظيفة الرعاية الصحية وتظهر أهميته في معرفة مدى إهتمام الدولة بوظيفة من الوظائف بالنظر إلى حجم النفقات الموجهة لها.

ب_ **التقسيم الإداري** :تصنف النفقات العامة في الميزانية إلى عدة أبواب كل باب يخص وزارة أو جهة إدارية معينة,فيختص باب وزارة التربية وباب وزارة صحة وأخر لوزارة الدفاع وغيرها من الوزارات ,ويتم تقسيم كل باب من الأبواب ضمن ميزانيات المخصصة لكل وزارة إلى فروع وكل فرع إلى بنود الإنفاقية .

¹ بلجيلالي محمد " أثر ترشيد النفقات العمومية على تحسين جودة الخدمات الصحة " _أرزويو وهران _مذكرة ماستر علوم

الشكل رقم (01): تقسيمات النفقات العامة



المصدر : من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معلومات السابقة (محززي محمد عباس "اقتصاديات المالية العامة" ديوان المطبوعات الجامعية ، الساحة المركزية بن عكنون الطبعة الثانية 2005 ص 90_91 / الدكتور صلاح الدين حمدي "المالية العامة" طابعة نشر وتوزيع مكتبة زين الحقوقية والأدبية بيروت طبعة 1 2015 ص 57_58)

❖ تقسيم النفقات العامة في الجزائر

حسب القانون رقم 84_17 المؤرخ في 1984/07/07 الخاص بقوانين المالية تقيم النفقات الخاصة في

الجزائر إلى النفقات التسيير والنفقات الاستثمار أو التجهيز.¹

¹ مفتاح فاطمة " الميزانية العامة بين القانون الأساسي 84_17 ومشروع القانون العضوي الجديد لقوانين المالية "مجلة القانون وعلوم السياسية العدد 4، 31\01\2024 ص 325\326

1. النفقات التسيير (أي الإدارية): هي تلك النفقات الضرورية لتسيير أجهزة الدولة الإدارية والمتكونة أساسا من الأجور الموظفين ومصاريف الصيانة البنابات الحكومية ..الخ وتجمع النفقات التسيير في أربعة أبواب هي:¹

(1) أعباء الدين العمومي والنفقات المحسوبة من الإيرادات: والذي يشمل النفقات التي تتعلق بسداد الدين العام والفوائد المرتبطة به ,بالإضافة إلى النفقات التي تم تحميلها على الإيرادات العامة .

(2) تخصيصات السلطات العمومية: و التي تشمل التخصيصات المالية التي تخصص للسلطات العمومية لتمكينها من أداء مهامها وواجباتها , مثل التخصيصات المالية التي تخصص لوزارات الحكومة لتغطية نفقاتها المختلفة .

(3) النفقات الخاصة بوسائل المصالح :

(4) التدخلات العمومية: وهي النفقات التي تشمل التدخلات المالية الخاصة التي تقدمها الحكومة أو السلطات العمومية لدعم أو تحفيز قطاع معين أم مجموعة من الأفراد , مثل دعم الصناديق الخاصة بالتأمين الصحي أم الدعم المالي للقطاع الزراعي .

2. النفقات التجهيز (الاستثمار): هي عبارة عن تلك النفقات التي لها طابع الاستثماري الذي يتولد عنه ازدياد الإنتاج الوطني و لإجمالي وبالتالي ازدياد نمو ثروة البلاد.²

وتتفرع إلى ثلاثة أبواب هي:³

(1) الاستثمار المنفذة من طرف الدولة

¹ محرز محمد عباس مرجع سابق ص77

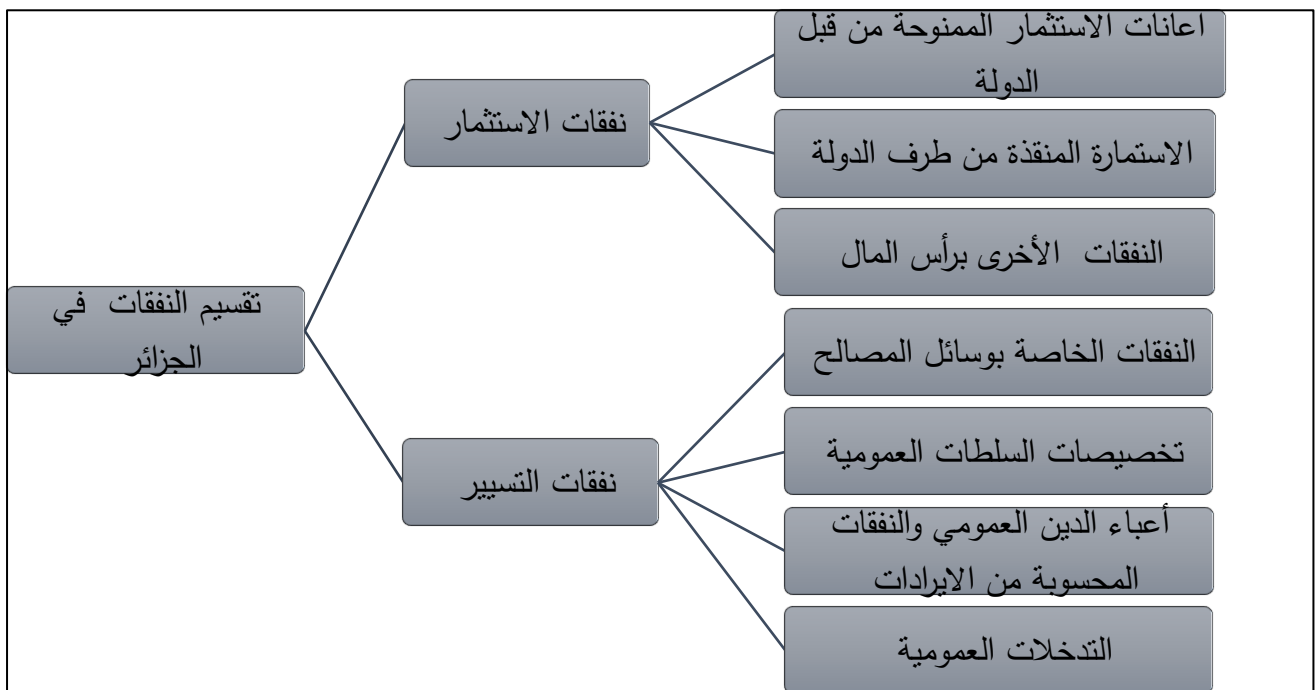
² زرواط فاطمة زهراء "تطور النفقات العامة في الجزائر و أثرها على النمو الاقتصادي لفترة 1999- 2014 " المجلة المالية والأسواق 2024\01\31 ص10

³ محمد محرز محمد عباس مرجع نفسه ص 80\78

(2) إعانات الاستثمارية الممنوحة من قبل الدولة

(3) النفقات الأخرى برأس المال

شكل رقم (02): تقسيمات النفقات العامة في الجزائر



المصدر : من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معلومات السابقة (محمد محرز عباس مرجع سبق ذكره ص 80\78 / زرواط فاطمة زهراء "تطور النفقات العامة في الجزائر و أثرها على النمو الاقتصادي لفترة 1999- 2014 " المجلة المالية والأسواق 01\31\2024 ص10)

المبحث الثاني: الآثار الاقتصادية للنفقات العمومية ومراحل تنفيذها وأعوان مكلفون بها

تم تقسيم هذا المبحث إلى ثلاثة مطالب تحدثنا في المطلب الأول حول الآثار الاقتصادية للنفقات العمومية أما المطلب الثاني فتطرقنا إلى مراحل تنفيذ النفقات العمومية وكذا أعوان مكلفون بها في المطلب الثالث.

المطلب الأول: الآثار الاقتصادية للنفقات العمومية

تتعدد الآثار الاقتصادية للنفقات العامة فقد تكون الآثار الاقتصادية مباشرة، وقد تكون الآثار غير مباشرة ، وعلى الرغم من أن كل منهما معايير مختلفة تؤثر فيها ، إلا أنه في النهاية كل منهما يؤدي إلى نفس الغرض وهو تحقيق الأهداف المجتمع .

1)_ الآثار الاقتصادية المباشرة للنفقات العامة :

10)_ أثر النفقات العامة على الناتج الوطني¹: تؤثر النفقات العامة على حجم الإنتاج والتشغيل من خلال تأثيرها على حجم الطلب الكلي الفعلي، حيث تمثل النفقات العامة جزءا هاما من هذا الطلب، وتزداد أهميته بازدياد إمكانيات تدخل الدولة في حياة الأفراد، والعلاقة بين النفقات العامة وحجم الطلب الكلي يتوقف على حجم النفقة ونوعها .

وبصورة أدق، فالنفقات الحقيقية تتعلق بالطلب على السلع والخدمات بينما تتعلق النفقات التحويلية بطريقة تصرف المستفيدين منها .ومن جهة أخرى، يرتبط أثر النفقة العامة على الإنتاج بمدى تأثير الطلب الكلي الفعلي في حجم الإنتاج والتشغيل ، وهذا بدوره يتوقف على مدى مرونة الجهاز الإنتاجي، أو مستوى التشغيل في الدول المتقدمة وعلى درجة النمو في الدول النامية .

¹ محمد محرز عباس مرجع سابق ص 120/121

وفي الحقيقة أن النفقات العامة تؤثر على القدرة الإنتاجية للاقتصاد الوطني برفعها لهذه القدرة سواء بصورة مباشرة أو غير مباشرة، ومن ثم يرتفع الناتج الوطني والدخل الوطني. ولبيان أثر النفقات العامة في رفع المقدرة الإنتاجية، يجب علينا التفرقة بين أنواع النفقات العامة.

(ب) **أثر النفقات على توزيع الدخل الوطني**¹: يقصد بتوزيع الدخل الوطني (القومي) كيفية توزيع الدخل الوطني على العمل و إنتاجيته وما يمتلكه الفرد من وسائل إنتاج ومقدرة هذا الفرد على توظيف هذه العناصر الإنتاجية. حيث تتدخل الدولة لإعادة توزيع الدخل الوطني بين المواطنين بوسائل متعددة، فهي تمارس عن طريق إصدار القرارات الإدارية المباشرة التي تحدد الأثمان العوامل الإنتاج أو أثمان المنتجات لإعادة التوزيع الدخل الوطني.

والى جانب هذه الوسيلة الإدارية فان الدولة يمكنها عن طريق الأدوات المالية تحقيق هذا الهدف فيمكنها إعادة توزيع الدخل الوطني عن طريق الإيرادات العامة ، كما يمكنها تحقيق ذلك أيضا عن طريق النفقات العامة، عن طريق ما يترتب على إنفاقها من آثار .

أي أن الدولة تقوم بواسطة النفقات العامة بتوزيع المداخل على كافة الأفراد مجانا أو بأسعار تقل عن تكلفة إنتاجها والمتمثلة في التعليم والصحة والثقافة وتستفيد منها الفئات ذات الدخل المحدود.

(ج) **آثار النفقات العامة في الاستهلاك**²: زيادة الإنفاق العام يؤدي لزيادة حجم الاستهلاك الكلي سواء كان الإنفاق إستهلاكيا أو إستثماريا ، فإذا كان الإنفاق العام على السلع الاستهلاكية فإنه يساعد على

¹ علي زغودود " المالية العامة " ديوان المطبوعات الجامعية الساحة المركزية _ بن عكنون _ الجزائر 2011/10 ص 60

² خديجة الأعسر " اقتصاديات المالية العامة " كلية الاقتصاد والعلوم السياسة بدار الكتب المصرية جامعة القاهرة 2016

زيادة الطلب الكلي على السلع الاستهلاكية مما يؤدي بدوره لزيادة مشتقة على السلع الرأسمالية اللازمة للتوسع في إنتاج السلع الاستهلاكية التي زاد عليها الطلب .

أما إذا كان الإنفاق العام على السلع الرأسمالية فانه سيزيد من طاقة المجتمع الإنتاجية مما يزيد من دخول الأفراد وترتفع بالتالي قدراتهم الشرائية فيزيد استهلاكهم من السلع والخدمات وترتفع مستوى معيشتهم.

(د) _ الآثار النفقات العام على مستوى العام للأسعار و التشغيل: تستطيع النفقات العمومية أن تمس بالمستوى العام للأسعار وكذا التشغيل بالطريقة التالية: ¹

❖ **الآثار النفقات العمومية على المستوى العام للأسعار:** تتحدد الآثار النفقات العامة على مستوى الأسعار من عدة أوجه، فقد تدعم الدولة بعض السلع لتكون في متناول أغلب السكان أو تمنح إمتيازات ضريبية للمنتجين للحد من إرتفاع الأسعار، كذلك للدولة أن تحمي بعض المنتجات الإستراتيجية من إنهيار سعرها.

❖ **الآثار النفقات العامة على التشغيل:** إن إنفاق الدولة في إطار المساهمة الكلية أو الجزئية في رأس مال المؤسسات العامة الإقتصادية يساعد على خلق فرص تشغيلية، كما أن تقديم المساعدات للمنتجين يحول دون تسريح العمال وقد يؤدي إلى خلق مناصب شغل جديدة.

(2) _ الآثار الاقتصادية غير المباشرة للنفقات العامة:²

يتحدد مستوى الدخل الوطني بمستوى الطلب العام والطلب الخاص على الإستثمار والإستهلاك فالزيادة على أي منهما تؤثر على مستوى الدخل الوطني .وحتى نصل إلى جوانب صحيح يجب أن نفرق بين

¹ العربي بن علي بوعلام " آليات ترشيد النفقات العامة في الجزائر " مذكرة لنيل شهادة ماجستير تخصص قانون الإدارة العامة جامعة الجيلالي الياابس سيدي بلعباس 2017/2016 ص 42

² علي زغود مرجع سبق ذكره ص 66/65

الإستثمار الذاتي والمستقل والإستثمار التابع أو المشتق فالإستثمار الذاتي يتمثل في كل إستثمار يتم طبقاً لقرارات مستقلة عن مستوى الدخل أي دون علاقة مباشرة بمستوى الدخل الجارية بينما الاستثمار المشتق هو الاستثمار الذي يتقرر استجابة لزيادة الطلب على السلع الإستهلاكية تلك الزيادة التي تتحقق عادة نتيجة للزيادة في الدخل .

وبيان أثر الإنفاق العام على الاستثمار نقض أن الإنفاق العام على الإستثمار ذاتي يبلغ مليار دينار فان هذا الإنفاق العام يمثل دخولا في شكل أجور لمن يقومون بالعمل في المشروع الإستثماري ودخولا لمن يقدمون موارد الإنتاج اللازمة للمشروع , وبطبيعة الحال فان بعض هذه الدخل يدخر وبعضها يتجه لشراء السلع الاستهلاكية وذلك وفقا للميل الحدي للإستهلاك .

المطلب الثاني: مراحل تنفيذ النفقات العمومية

تمر عملية تنفيذ النفقات العمومية في الجزائر عبر مرحلتين أولى مرحلة الإدارية وتشمل الالتزام و التصفية و الأمر بصرف ما الثانية مرحلة المحاسبية والتي تشمل الدفع، ذلك طبقا للمادة 15 من قانون 90_21 المتعلق بقانون المحاسبة العمومية المعدل على هذه المراحل حيث نصت "على أنه من حيث النفقات , عن طريق إجراءات الالتزام والتصفية و الأمر بالصرف أو تحرير الحولان والدفع"¹.

❖ مرحلة الإدارية لتنفيذ النفقات العامة

✓ **مرحلة الالتزام:** تعتبر مرحلة عقد النفقة أو ربط النفقة المرحلة الأولى من مراحل صرف النفقات العامة وهي الواقعة التي ينشأ فيها الالتزام في ذمة الدولة , وبمعنى آخر ينشأ الارتباط بالنفقة نتيجة اتخاذ

¹ قانون 90_21 المؤرخ في 15 أوت 1990 الجريدة الرسمية "المتعلق بالمحاسبة العمومية" العدد 35, المادة 15 ص 04

السلطة التنفيذية لقرار ما فيترتب عنه دين في ذمة الحكومة يتطلب سداد هذا الدين إنفاقا من جانب الحكومة.¹

وطبقا للمادة 19 من القانون 90_21 المتعلق بالمحاسبة العمومية المعدل حيث نصت على "أن الالتزام يعد الإجراء الذي يتم بموجبه إثبات نشوء الدين العمومي".²

من خلال التعريف الذي جاءت به مادة 19 فإنه يتم التمييز بين التزامين:³

- الإلتزام قانوني وهو يدل على إلتزام الذي يقع مستقبلا على الخزينة العمومية ويكون إما صريح أو ضمني ويكون مشترط وينتج عن إبرام صفقة عمومية مثلا.

- الإلتزام محاسبي هو ترجمت للإلتزام القانوني فهو يتحقق من الناحية المحاسبية وهو يهدف إلى الحبس المحاسبي لمبلغ المقابل للنفقات الناتجة عن الإلتزام القانوني فهو يعتبر نتيجة تطبيقية.

✓ **مرحلة التصفية:** نصت عليها المادة 20 من قانون 90_21 المتعلق بالمحاسبة العمومية المتمم والمعدل على أنه " تسمح التصفية بالتحقيق على أساس الوثائق الحسابية وتحديد المبلغ الصحيح للنفقات العمومية".⁴

فالتصفية هي عملية تحديد القيمة الصحيحة للنفقات المستحقة للدفع لصالح الدائنين. يتم ذلك من خلال فحص الوثائق والمستندات المتعلقة بالنفقات وتحديد المبالغ المستحقة للدفع بناء على هذه الوثائق , مما

¹ شلال زهير "أفاق إصلاح نظام المحاسبة العمومية الجزائر" أطروحة دكتوراه 2013_2014 ص 130

² قانون 90_21 المؤرخ في 15 أوت 1990 "المتعلق بالمحاسبة العمومية" الجريدة الرسمية المرجع نفسه ص 04 .

³ بوحوش منال _ بولغيتي مريم " الرقابة المالية على النفقات العمومية (دراسة حالة مصلحة المراقبة المالية لبلدية تقرت)" مذكرة تخرج ماستر قانون عام اقتصادي جامعة قاصدي مباح ورقلة 2020_2021 ص 15

⁴ مادة 20 من قانون 90_21 المرجع نفسه ص 04 .

يساهم في اثبات الدين العمومي وضمان استحقاق الدائنين للمدفوعات المستحقة عليهم، وتنقسم الى مرحلتين هما:

مرحلة تصفية في حد ذاتها : يتم فيها تقدير القيمة الصحيحة للدين الملتمزم به .

مرحلة إثبات الخدمة المقدمة : تحقق فيها الإدارة من إستلام الفعلي للسلع والخدمات موضوعة الدفع وتبدأ عملية التصفية عند استلام البضاعة المتعلقة بالنفقة¹.

✓ **مرحلة الأمر بالصرف :** تعتبر مرحلة الأمر بالصرف آخر مراحل الإدارية الإجبارية لتنفيذ النفقات العمومية و التي تشمل في "الإذن بالصرف الذي يصدره عن الأمر بالصرف , الوزير أو من ينوب عنه , أو من يحدده القانون والنظام الأساسي للجهة صاحب العلاقة , بدفع مبلغ الدين كما تحدد في مرحلة التصفية"² , أي أنه يتم في هذه المرحلة تحرير سند الأمر بالدفع من طرف الأمر بالصرف , من أجل إرسالها مع وثائق إثبات النفقة وبطاقة الالتزام وبطاقة الدفع إلى المحاسب العمومي من أجل تنفيذ مرحلة الدفع في الآجال المحدد قانونا.

❖ **مرحلة المحاسبية لتنفيذ النفقات العمومية**

✓ **مرحلة دفع النفقة:** هي مرحلة المحاسبية في تنفيذ النفقات العمومية، حيث أن أوامر أو حوالات الدفع التي يصدرها الآمرون بالصرف ترسل إلى المحاسبين العموميين المخصصين، أي المكلفين دون غيرهم، بدفع مبالغ ودور المحاسبين هنا لا يقتصر فقط على إنجاز العمليات المالية المتمثلة في إخراج النقود من الصندوق لتسديد النفقات المقبولة من طرفهم للمدفع، أي أنهم ليسوا مجرد أعوان الصندوق بل

¹ بوحوش منال _ بولغيتي مريم مرجع سابق ص 15_16 .

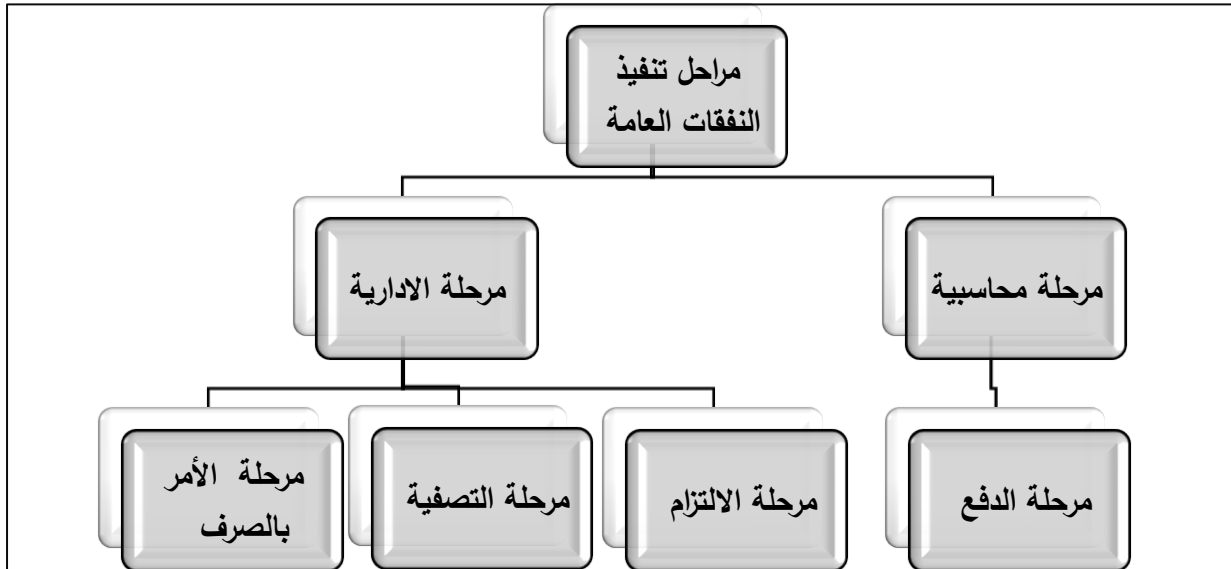
² شلال زهير مرجع سابق ص 131

أن دورهم أهم من ذلك بكثير، إذا يتمتعون في هذا المجال بنوع من السلطة الرقابية على عمليات الأمرين بالصرف والتي تعتبر أحد أهم نتائج تطبيق مبدأ الفصل بين الأمرين بالصرف والمحاسبين العموميين .

لكن المحاسبين لا يمارسون هذه الرقابة، التي تعد التزاماً مفروضاً عليهم، إلا في حدود صلاحياتهم وطبقاً للإجراءات المقررة قانوناً، وتبعاً لذلك فيم لا يملكون أي سلطة تقديرية أثناء القيام بها ، فإذا تحققوا من شرعية النفقات المأمور صرفياً، وجب عليهم دفعها في الآجال المحددة.

وجب عليهم أيضاً إشعار الأمرين بالصرف برفض الدفع المعلن في الآجال المحددة.¹

الشكل رقم (03): مراحل تنفيذ النفقات



المصدر : من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معلومات السابقة (المادة 15 من قانون 90_21 المؤرخ في 15 أوت 1990 الجريدة الرسمية، "المتعلق بالمحاسبة العمومية" العدد 35 ص04/ بوحوش منال _ بولغيتي مريم " الرقابة المالية على النفقات العمومية " مذكرة تخرج ماستر قانون عام اقتصادي جامعة قاصدي مرباح ورقلة 2020_2021 ص 15

¹ أحمد بوجلال " إجراءات تنفيذ النفقات العامة " مجلة دراسات العدد الاقتصادي المجلد 09 العدد 02 ، 10_02_2024 ص 255_256

المطلب الثالث: أعوان المكلفون بتنفيذ النفقات العمومية

أعوان المكلفين بتنفيذ النفقات العامة هم العاملون في الجهات الحكومية (الأمر بالصرف من جهة والمحاسب العمومي من جهة أخرى) المسؤولين عن تنفيذ البرامج والمشاريع المدرجة في الميزانية الدولة , حيث يقومون بتحديد إحتياجات المشاريع و إعداد الخطط والميزانيات , ومتابعة تنفيذ النشاطات وتقييم الأداء والتقارير المالية كل منهم يتدخل حسب إختصاصه.

■ أولاً:الأمر بالصرف

يعد أمراً بالصرف في مفهوم القانون كل شخص يؤهل لتنفيذ العمليات المشار إليها في المواد (المادة 16: يعد الإثبات الإجراء الذي يتم بموجبه تكريس حق الدائن العمومي. المادة 17: تسمح تصفية الإيرادات بتحديد المبلغ الصحيح للديون الواقعة على المدين لفائدة الدائن العمومي والأمر بتحصيلها. المادة 19: يعد الالتزام الإجراء الذي يتم بموجبه إثبات الدين. المادة 20: تسمح التصفية بالتحقيق على أساس الوثائق الحسابية وتحديد المبلغ الصحيح للنفقات العمومية. المادة 21: يعد الأمر بالصرف أو تحرير الحوالات الإجراء الذي يأمر بموجبه دفع النفقات العمومية) يخول التعيين أو الانتخاب لوظيفة لها من بين الصلاحيات لتحقيق العمليات المشار إليها في الفقرة أعلاه، صفة الأمر بالصرف قانوناً. وتزول هذه الصفة مع انتهاء هذه الوظيفة.¹

¹ قانون 90_21 مرجع سابق ذكره المادة 23 ص04.

1_تصنيفات الآمرون بالصرف

❖ الآمرون بالصرف الرئيسيون: حسب القانون 21/90 المتعلق بالمحاسبة العمومية فإن الآمرون

بالصرف الرئيسيون هم كما يلي¹:

- رؤساء المجالس الشعبية البلدية الذين يتصرفون لحساب البلديات.
- المسؤولين المعينون قانونا على المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري.
- المسؤولين المعينون قانونا على مصالح الدولة المستفيدة من ميزانية ملحقة.
- المسؤولين على الوظائف المتعلقة بتنفيذ نفقات وإيرادات الميزانية المعينين أو المنتخبين.
- المسؤولون المكلفون بالتنسيق المالي للمجلس الدستوري والمجلس الشعبي الوطني ومجلس المحاسبة.
- الوزراء لهم صفة الأمر بالصرف للميزانية العامة للدولة.
- الولاة عندما يتصرفون لحساب الولاية.

❖ الآمرون بالصرف الثانويين

الأمريين بالصرف الثانويين مسؤولين بصفتهم رؤساء المصالح غير الممركزة على الوظائف المحددة في

المادة (23) أعاله².

في حالة غياب أو مانع، يمكن استخلاف الأمريين بالصرف في أداء مهامه بقرار تعيين يعد قانونا ويبلغ

للمحاسب العمومي المكلف بذلك. ويمكن لأمر بالصرف تفويض التوقيع للموظفين المرسمين العاملين

¹ قانون 90_21 مرجع سابق ذكره المادة 26 ص04.

² قانون 90_21 مرجع سابق ذكره المادة 27 ص05.

تحت سلطتهم المباشرة، وذلك في حدود الصلاحيات المخولة لهم وتحت مسؤوليتهم. لا يمكن لأمرين بالصرف أن يأمروا بتنفيذ النفقات دون أمر بالدفع مسبق إلا بمقتضى أحكام قانونية مالية¹.

2_- مسؤوليات الأمر بالصرف²

- الأمر بالصرف مسؤولون عن الإثباتات الكتابية التي يسلمونها كما أنهم مسؤولون على الأفعال الغير شرعية والأخطاء التي يرتكبونها والتي لا يمكن أن تكتشفها المراقبة الحسابية للوثائق وذلك في حدود الأحكام القانونية المقررة في هذا المجال.

- الأمر بالصرف مسؤولون مدنيا وجزائيا على صيانة واستعمال الممتلكات المكتسبة من الأموال العمومية.

وبهذه الصفة فهم مسؤولون شخصا على مسك جرد للممتلكات المنقولة والعقارية المكتسبة والمخصصة لهم.

ثانيا : المحاسب العمومي

طبقا لما جاء في المادة 33 من القانون رقم 21-90 المتعلق بالمحاسبة العمومية يعد محاسبا عموميا في مفهوم هذه الأحكام، كل شخص يعين قانونا للقيام، فضلا عن العمليات المشار إليها في المادتين 18 التي تتضمن (يعد التحصيل الإجراء الذي يتم بموجبه إبراء الديون العمومية) و22 التي تتضمن (يعد الدفع الأجر الذي يتم بموجبه إبراء الدين العمومي)، بالعمليات التالية³ :

- تحصيل الإيرادات ودفع النفقات.
- ضمان حراسة الأموال أو السندات أو القيم أو الأشياء أو المواد المكلف بها وحفظها.

¹ قانون 90_21 مرجع سابق ذكره المادة 28/30 ص 05.

² قانون 90_21 مرجع سابق ذكره المادة 31/32 ص 05.

³ قانون 90_21 مرجع سابق ذكره المادة 33 ص 05.

- تداول الأموال والسندات والقيم والممتلكات والعائدات.
 - حركة حسابات الموجودات.
- ويتم تعيين المحاسب العمومي من قبل الوزير المكلف بالمالية ويخضعون أساساً لسلطته.
- 1)- تصنيفات المحاسبون العموميون:** يكون المحاسب العمومي إما رئيسي أو ثانوي:
- ❖ **المحاسبون العموميون الرئيسيون:** المحاسب العمومي الرئيسي هو المكلف بالتسيير المالي لعمليات الإيرادات والنفقات من خلال التنفيذ النهائي لكل العمليات الحاصلة في صندوقه ويتمثل المحاسب والعموميون الرئيسيون في:¹
- العون المحاسب المركزي للخرينة.
 - أمين الخزينة المركزي وأمين الخزينة الرئيسي.
 - أمناء الخزينة للولايات.
 - الأعوان المحاسبون للميزانيات الملحقة.
- ❖ **المحاسبون العموميون الثانويون :** المحاسب العمومي الثانوي هو الذي يتولى تجميع عملياته محاسب رئيسي حيث يرسلون في نهاية كل شهر إلى المحاسبين الرئيسيين البيانات والوثائق الحسابية قصد تجميع الإيرادات والنفقات حسب الكيفيات المحددة .ويتمثل المحاسب ون العموميون الثانويون في:²
- قابض الضرائب.
 - قابض أملاك الدولة.

¹ برزيني زهرة مرجع سابق ذكره ص 22.

² برزيني زهرة مرجع سابق ذكره ص 22.

- قابض الجمارك.
- محافظ الرهون.
- أمين الخزينة للمؤسسات الصحية.
- أمين خزينة البلدية .

(2) _ مسؤوليات المحاسب العمومي: تتمثل مسؤوليات المحاسب العمومي في:¹

- مسؤولية التحقق قبل التكفل بسندات الإيرادات التي يصدرها الأمر بالصرف أن هذا الأخير مرخص له بموجب القوانين والأنظمة بتحصيل الإيرادات.
- مسؤولا شخصيا وماليا عن كل العمليات الموكلة إليه وعلى جميع عمليات القسم الذي يديره.
- مسؤولا شخصيا وماليا عن مسك المحاسبة والمحافظة عن سندات الإثبات ووثائق المحاسبة كما جاء في قانون المحاسبة العمومية مسؤوليات أخرى للمحاسب العمومي.
- و يكون المحاسب العمومي مسؤولا شخصيا على كل مخالفة في تنفيذ العمليات المشار إليها في المادة 36 من القانون 21/90 التي تنص على أنه يجب على المحاسب العمومي التحقق قبل قبوله لأي نفقة مما يلي:

- ✓ مطابقة العملية مع القوانين والأنظمة المعمول بها.
- ✓ صفة الأمر بالصرف أو المفوض له.
- ✓ شرعية عمليات تصفية النفقات وتوفر الإعتمادات.
- ✓ أن الديون لم تسقط آجالها أو أنها محل معارضة.

¹ آل سيد الشيخ حمزة وقاسم حمزة " فعالية المالية في تسيير وتنفيذ النفقات العمومية " مذكرة لنيل شهادة ماستر إدارة مالية مركز الجامعي نور البشير البيض 2020/2019 ص 19.

✓ إنعدام تأشيرات عمليات المراقبة التي نصت عليها القوانين المعمول بها.

كما أن المحاسب العمومي مسؤولاً مالياً عن كل نقص في الأموال والقيم وعليه أن يغطي أي عجز مالي في الصندوق من أمواله الخاصة، لا يمكن أن تقحم المسؤولية الشخصية والمالية للمحاسب إلا من طرف الوزير المكلف بالمالية أو مجلس المحاسبة.

خلاصة

تناول هذا الفصل مفهوم النفقات العمومية وتطور التاريخي لها وأهم التقسيماتها و الآثار الاقتصادية لها

كما تطرقنا إلي مراحل تنفيذها وأعوان مكلفون بهذه النفقات فتم إستخلاص ما يلي :

- أن النفقات العمومية هي عبارة عن مبلغ مالي يقوم بإنفاقه شخص معنوي يهدف لتحقيق منفعة عامة .
- كما أنها تمثل عمودا فقريا في سياسة الحكومة , فهي وسيلة تستخدمها الدولة لتحقيق أهدافها وتسعى من خلالها لتحقيق النفع العام و الإشباع الحاجات المواطنين.
- مفهوم النفقات العمومية تطور من التركيز على الأغراض العسكرية إلى توسع نطاقها لتشمل الخدمات العامة للمجتمع .
- إدارة النفقات العمومية تتطلب شفافية ومساءلة لضمان تحقيق الأهداف المرجوة .
- تعتبر النفقات العمومية عنصرا أساسيا في تحقيق التنمية المستدامة وتحسين جودة حياة المواطنين , ولهذا يجب على الحكومة توجيه جهودها نحو تحقيق أقصى استفادة من هذه الأموال من خلال تخطيط متقدم وإدارة الفعالة.



تمهيد

تعد المؤسسة العمومية الصحية جزءاً أساسياً من البنية التحتية للدولة , حيث تلعب دوراً حيوياً توفير خدمات الرعاية الصحية بطريقة متكاملة وشاملة للمواطنين . تتميز هذه المؤسسات بكونها تابعة للقطاع العام . مما يعني أنها تعمل بموجب توجيهات وسياسات الحكومة وبهدف تقديم خدمات ذات جودة عالية ومتساوية لجميع الفئات الاجتماعية , تتضمن مهام المؤسسة العمومية الاستشفائية تقديم الخدمات الطبية و التمريضية والعلاجية والوقائية , بالإضافة إلى المساهمة في البحث العلمي والتعليم الطبي وتطوير القطاع الصحي بشكل عام .

المبحث الأول : تعريف المؤسسة العمومية

تعتبر المؤسسات العمومية جزءا أساسيا من النظام الاقتصادي والاجتماعي في أي دولة , حيث تلعب دورا حيويا في تقديم الخدمات الأساسية للمواطنين وضمان تحقيق العدالة والمساواة, في هذا المبحث سنتطرق إلى مفهوم المؤسسة العمومية وخصائصها , كما سنتناول أنواع المؤسسات العمومية والمؤسسة العمومية ذات الطابع الإداري.

المطلب الأول: مفهوم المؤسسة العمومية وخصائصها

1_ مفهوم المؤسسة العمومية

المؤسسة العمومية هي ظاهرة إدارية أساسية لا غنى عنها لتنظيم الإدارة العامة لدولة , تأخذ بها جميع دول العالم مهما كانت متقدمة إقتصاديا أو سائرة في طريق النمو.

التعريف الأول: " طريقة من الطرق التي تدار بها المرافق العامة, وهي عبارة عن مرافق عامة تتمتع بالشخصية المعنوية لكي تستقل عن السلطة الإدارية في إدارتها, وهذا الإستقلال يجعل من المؤسسة العامة مرفقا عاما يدار عن طريقة اللامركزية.¹

التعريف الثاني : المؤسسة العمومية هي منظمة تنشئها الدولة ولها الكلمة الأخيرة في تنظيمها وتسييرها وإخضاعها للنظام القانوني الذي تراه مناسبا وبالتالي فهذه المنظمة هي منظمة عامة لإرتباطها المطلق بسيادة الدولة وإدارتها.²

¹ بن ببا محمد, عدي محمود " واقع المحاسبة العمومية في المؤسسة العمومية " مذكرة لنيل شهادة الماستر مالية المؤسسة جامعة أحمد دراية أدرار 2016_2017 ص23

² بوزيد غلابي " مفهوم المؤسسة العمومية " مذكرة ماجستير في القانون العام جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي 2010/2011 ص 29

كما يعرفها الدكتور خالد خليل الظاهر : " المؤسسة العمومية بأنها أشخاص عامة تتمتع بالشخصية المعنوية , تنشئها الدولة الإدارة مرفق عام , ويمنحها القانون قدرا كبيرة من استقلال المالي والإداري,وهي صورة من صور اللامركزية المرفقية.¹

ومن خلال التعاريف السابقة نستنتج أن المؤسسة العمومية هي جهة قانونية تهدف إلى تحقيق أهداف عامة تخدم مصلحة المجتمع بشكل عام , وتتمتع بشخصية اعتبارية مستقلة عن الأفراد الذين يديرونها وقد تكون مملوكة جزئيا أو كليا من قبل الحكومة أو الدولة , وتشمل هذه المؤسسات العديد من المنظمات مثل المدارس الحكومية والمستشفيات العامة والهيئات الحكومية والجامعات العامة وغيرها .

(2)_خصائص المؤسسة العمومية:

المؤسسات العمومية هي المؤسسات التي تعود ملكيتها وتديرها للقطاع العام أو الحكومة, وتعمل وفقا للقوانين والتشريعات المعمول بها في الدولة, تتميز المؤسسات العمومية بالخصائص التالية²:

- أن الصفة المشتركة لكل المؤسسات العمومية هي تمركزها في القطاعات القاعدية وكونها كلها قطاعات مهمة.
- أغلب هذه المؤسسات موجودة في وضعية احتكارية للسوق , أي أنها متواجدة في سوق الاحتكاري الكامل (عارض وطالبيين متعددين) مثل احتكار الكهرباء و الغاز في الجزائر من طرف سونلغاز .
- أغلب المؤسسات المقدمة للخدمات العمومية هي مؤسسات ضخمة وكبرى من حيث عدد عمالها ورقم أعمالها ومعدل إستثماراتها المحققة ويكون ذلك اذا تعلق الأمر بالقطاعات القاعدية كالبريد والاتصالات , الطاقة , النقل وغيرها .

¹ مداح يوسف " فئات المؤسسة العمومية في الجزائر " مذكرة ماستر قانون إداري جامعة محمد بوضياف بالمسيلة 2015_2016 ص 11

² دلال السويسي " نظام المعلومات كأداة لتحسين جودة الخدمة الصحية بالمؤسسة العمومية الاستشفائية " مذكرة ماجستير في علوم التسيير جامعة قاصدي مرباح _ورقلة 2011/2012 ص 33_34.

- ليس من أولويات أغلب المؤسسات العمومية ذات الطابع الخدماتي وحتى ذات الطابع الصناعي والتجاري البحث عن تحقيق الربح المادي بل تحقيق الربح الاجتماعي ولكن مع ذلك فإن عدم البحث عن الربحية لا يعني منعها لأنه في أحيان كثيرة لا يتناقض الربح الاجتماعي مع الربح المادي .
- تتميز المؤسسات العمومية بمعيار كثافة رأس المال وذلك لإنتمائها إلى قطاع الصناعات الثقيلة المتميزة بالرأسمال الكبير وبالتجهيزات الضخمة وبالوحدة الإنتاجية المركزية والمكلفة وبالإستثمارات الواسعة ذات المردودية الضعيفة على المدى القصير .
- تخول لهذا المؤسسات مهمة أساسية تتمثل في إرضاء أسواقها بأقل تكلفة.

مطلب الثاني: أنواع المؤسسة العمومية

المؤسسة العمومية هي المؤسسة التي تأسست بهدف تحقيق المصلحة العامة وتلبية إحتياجات المجتمع بشكل عام تختلف أنواعها باختلاف المعايير المتبعة في تصنيفها كما يلي:¹

أ)_ حسب النشاط :

تصنف المؤسسات العمومية حسب النشاط بحيث تعتمد على طبيعة الخدمات أو الأنشطة التي تقدمها والتي تحقق من خلالها الأهداف المرجوة وهو التصنيف الأكثر شيوعا وإستخداما .

أولاً)_ المؤسسات العمومية الاجتماعية: تنشأ بهدف خدمة المجتمع من المستشفيات لتحقيق الأهداف الصحية للأفراد، مؤسسات التأمين والضمان الاجتماعي، المؤسسات التعليمية والترفيهية .

ثانياً)_ المؤسسات العمومية الاقتصادية: هي جميع المؤسسات التجارية والصناعية وبعض المؤسسات الخدماتية التي تربطها علاقة ما بعملية تجميع واستخدام الموارد وتوزيع الدخل.

¹ الحواطي فطوم /بورز يق سعاد "إدارة الجودة الشاملة في المؤسسة العمومية ذات الطابع الإداري" مذكرة لنيل شهادة ماستر في علوم التسيير المركز الجامعي العقيد أكلي محمد أولحاج البويرة 2012/2011 ص46

(ب) _ حسب طبيعة الملكية:

يمكن تصنيف المؤسسات العمومية حسب طبيعة الملكية وأسلوب الإدارة والذي يرتبط بمن يمتلك ويدير المؤسسة وفي هذه الحالة تظهر ثلاث أنواع:¹

أولاً) _ المؤسسات العمومية المباشرة: تلك المؤسسات التي تملكها السلطات العامة وحدها وتتفرد بإدارتها وتحمل بذلك كافة مخاطرها، وفي هذه الحالة تعتبر إمتداد لسلطة الحكومة ولا تتمتع بوجود قانون مستقل عنها، يندرج ضمن هذا الصنف المؤسسات ذات المظاهر السياسية أو تلك التي لها صلة وثيقة بالأمن الوطني .

ثانياً) _ المؤسسات العمومية المستقلة: هي مؤسسات تملكها الدولة ولكنها تتمتع بوجود بالإستقلال المالي والإداري، تقوم الدولة بإنشائها مباشرة عن طريق تأميم بعض المؤسسات.

ثالثاً) _ المؤسسات شبه العمومية: تشترك المصادر الخاصة والدولة في رأسمالها وتمارس أنشطة صناعية أو تجارية طبقاً للقانون الخاص، إلا أنه يشترط أن تمتلك الدولة أو السلطات المحلية 50% أو أكثر من رأسمالها.

(ج) _ حسب نوع المرافق التي تديرها:

ويمكن تصنيفها أيضاً حسب نوع المرافق التي تديرها بحيث يعكس الغرض الرئيسي لتلك المؤسسات ونطاق عملها وتظهر هنا نوعين من المؤسسات :

أولاً) _ مؤسسات عمومية صناعية أو تجارية: موضوعها القيام بعمليات صناعية أو تجارية، أي إنتاج ومبادلة تتوافر فيها إمكانية تحقيق الربح .

¹ الحواطي فطوم / بورزيق سعاد المرجع سابق ص 47

ثانياً) مؤسسة عمومية غير اقتصادية (إدارية وتنظيمية): تقوم بإدارة المرافق التي تمارس نشاط يدخل في صميم المهمات الإدارية، منتجاتها ضرورية لأفراد المجتمع وغالبيتها إجتماعية غير قابلة لمبدأ الإستبعاد وتنتمى بخاصية الإستهلاك المشترك تنبثق نفقاتها من الموازنة العامة وتصب إيراداتها فيها. وعليه فإن المؤسسة العمومية الغير إقتصادية (ذات الطابع الإداري) تعتبر ضرورية للتنمية والتقدم كونها تضمن الإستقرار السياسي للدولة، وإستقرار الحياة الاقتصادية والاجتماعية، وهي تشمل مجالات عديدة وحيوية كالتعليم والصحة..الخ.

المطلب الثالث: المؤسسة العمومية ذات الطابع الإداري

تعتبر المؤسسة العمومية ذات الطابع الإداري من الهياكل الأساسية في النظام الإقتصادي والإجتماعي للدولة، حيث تعتبر وحدات تنظيمية تهدف إلى تحقيق الإستقرار الإجتماعي وتلبية الإحتياجات العامة للمجتمع ، تعتبر هذه المؤسسات جزءا من القطاع العام وتمارس نشاطها وفقا للقوانين والتشريعات المعمول بها في الدولة .

الأول)_ مفهوم المؤسسة العمومية ذات طابع إداري

تعددت تعاريف المرافق العامة الإدارية ويمكن إيجازها فيما يلي:

تعرف على أنها "مؤسسة إدارية عمومية، تتمتع بالشخصية القانونية المعنوية، وكذلك بالإستقلال المالي والإداري، وترتبط بالسلطات الإدارية المركزية المختصة بعلاقة التبعية والخضوع للرقابة الإدارية الوصائية، وهي تدار بالأسلوب الإداري اللامركزية لتحقيق أهداف محددة في نظامها القانوني".¹

¹ الحواطي فطوم و بورزيف سعاد " إدارة الجودة الشاملة في المؤسسة العمومية ذات الطابع الإداري " مذكرة التخرج لنيل

شهادة الماستر ادارة الأعمال الإستراتيجية المركز الجامعي العقيد أكلي محند اولحاج البويرة 2011-2012

ولكن يمكن القول أن أغلبية الفقه يمكن أن يعرفها بطريقة إيجابية تميزها عن غيرها، حيث أنها تتميز بعنصرين هما¹:

❖ **عنصر طبيعة النشاط** : تقوم هذه المؤسسات بتقديم خدمات عامة أو تنظيم القطاع العام ، مثل المؤسسات الحكومية التي تدير شؤون الدولة والمواطنين ، والمؤسسات العامة التي تدير القطاعات الحيوية مثل الصحة والتعليم والنقل .

❖ **الوسائل التي تستخدمها**: تستخدم هذه المؤسسات وسائل إدارية ومالية وتنظيمية معينة تختلف عن تلك المستخدمة في القطاع الخاص، مثل القوانين والموارد المالية التي تأتي من الميزانية العامة للدولة. نستخلص من التعاريف التي تطرقنا إليها سابقا: " أن المؤسسة العمومية الإدارية هي مؤسسة تأسست من قبل الدولة أو السلطات العامة بهدف تحقيق أهداف عامة تخدم المجتمع بشكل عام ، تخضع خضوعا كاملا لقواعد القانون العام وتكون خدماتها مجانية أو شبه مجانية". ومن خلال هذه التعاريف نستنتج الخصائص التالية:

- **تأسيسها الحكومي**: تأسست هذه المؤسسات بواسطة الدولة أو السلطات العامة، وتكون جزءا من القطاع العام.

- **التمويل العام** : تعتمد على تمويل من الحكومة أو السلطات العامة ، ولا تهدف إلى تحقيق الربح .

- **الأهداف العامة** : تهدف إلى تلبية الحاجات العامة للمجتمع وتحقيق مصلحته ، مثل توفير الخدمات الصحية والتعليمية والبنية التحتية .

¹ عطلي فاطمة ، بن عتو حميدة " التسيير المالي في المؤسسة العمومية ذات الطابع الإداري " مذكرة التخرج لنيل شهادة الماستر مالية جامعة ابن خلدون - تيارت - 2014/2015 ص 60/59

- الإدارة الحكومية: تديرها هيئة إدارية تابعة للحكومة أو تعمل بناء على توجيهاتها، وتتميز بالشفافية والمساءلة.
- الرقابة الحكومية: تخضع لنظام مراقبة مالية وإدارية دقيقة للتأكد من تحقيق الأهداف المحددة لها وكفاءة استخدام الموارد.
- المراقبة المالية والإدارية: تخضع لنظام مراقبة مالية وإدارية دقيقة للتأكد من تحقيق الأهداف المحددة لها وكفاءة استخدام الموارد.
- الهدف العام : يتمثل في خدمة المجتمع وتحقيق الرفاه العام , دون تحقيق أرباح مالية للمؤسسة نفسها .

ثانياً) _ أمثلة عن المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري وكيفية إنشائها

ومن أمثلة لهذه المؤسسات في النظام الإداري الجزائري نذكر ما يلي:¹

المراكز الثقافية والتربوية، الديوان الوطني للإمتحانات والمسابقات، الديوان الوطني لمحو الأمية، المعهد الوطني لتكوين مستخدمين التربية، وكلها مؤسسات خاضعة لوصاية وزارة التربية. ومن الأمثلة أيضا الوكالة الوطنية للتشغيل و التطوير الاقتصادي الرقمي , الوكالة الوطنية لتطوير الفلاحة , وكل هذه المؤسسات تخضع في تنظيمها ونشاطها ونظامها القانوني ومنازعاتها لأحكام وقواعد القانون الإداري(أي القانون العام).

كما سبق ذكر بأن الدولة هي التي تقوم بإنشائها بواسطة قوانين تصدرها السلطة التشريعية وهي ضرورية لتسيير مصلحة بشكل دائم وحسن، ولهذا فملكيتها تعود للدولة، يضاف إلى ذلك أن المرفق العام يستند في وجوده إلى قوة الإدارة وأموالها العامة، حيث تغطي ميزانية الدولة خسائره المحتملة، فضلا على أنه

¹ الحواطي فطوم و بورزيف سعاد مرجع سبق ذكره ص 49/48

يحق للإدارة أن تطبق على المرفق العام وسائل القانون العام، بما تتطوي عليه من إمتيازات السلطة العامة ومظاهرها.

يجوز منح بعض الهيئات الإدارية تفويضا عاما أو محدد بإنشاء المرفق العام في حدود القيود التي ينص عليها القانون، وتستمد اختصاصها منه شكلا ومضمونا.

تعتبر المؤسسة العمومية محور الحياة السياسية والإقتصادية والإجتماعية لأي دولة مهما كانت توجهاتها الفكرية، ذلك راجع للأهمية التي تحظى بها ، فالدور المناط بها يفرض على المؤسسة العمومية ذات الطابع الإداري الإستعانة بتقنيات أساليب إدارية متطورة كتبني فلسفة إدارة الجودة الشاملة حتى تستطيع مواكبة التطورات الحاصلة في شتى المجالات.

المبحث الثاني: ماهية المؤسسات الصحية في الجزائر

تعتبر مؤسسات الصحية أحد أهم أركان البنية التحتية في أي مجتمع ، حيث تلعب دورا حيويا في تقديم الخدمات الطبية للمواطنين . تتنوع المؤسسات من المستشفيات إلى مراكز الصحية والعيادات ، وتوفر خدمات تشخيصية وعلاجية ووقائية ، تعمل مؤسسات الصحية على توفير رعاية صحية عالية الجودة للمرضى ، وتعزيز الوعي الصحي والوقاية من الأمراض ، تلعب دورا مهما في تعزيز صحة المجتمع بشكل عام . في هذا المبحث سنتطرق إلى مفهوم المؤسسات الصحية وتطور التاريخي لها كما سنتعرف على أهم أنواع هذه المؤسسات ووظائفها .

المطلب الأول: مفهوم مؤسسة صحية في الجزائر

المؤسسة الصحية فهي أحد الأسس الرئيسية في نظام الرعاية الصحية، حيث تعتبر المؤسسات الصحية الهيئات التي تقدم الخدمات الطبية والصحية للأفراد والمجتمعات. فقد تنوعت مفاهيم المؤسسات الصحية سنذكر أهمها:

تعريف المؤسسة الصحية " بأنها المؤسسات العمومية للصحة مؤسسات ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالية وتخضع في تسييرها إلى وزارة الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات وتوضع تحت وصاية الوالي وهي على مستويات أربع بدءا بالمؤسسات الجوارية ثم الاستشفائية ثم المتخصصة والمراكز الاستشفائية الجامعية " ¹.

¹ بن محمود بوعلام " تسيير المؤسسات العمومية للصحة في الجزائر بين تحديات الواقع و مقاربات التحديث " المؤسسة العمومية الاستشفائية المسيلة ص02 .

المؤسسة الصحية هي : "مجموعة المتخصصين و المهن الطبية و غير الطبية و المدخلات المادية التي تنظم في نمط معين بهدف خدمة المرضى الحاليين و المرتقبين و إشباع حاجاتهم و الإستمرار المنظمة الصحية.¹

كما عرفت على أنها : "تركيب إجتماعي ،إنساني ،يستهدف تحقيق و تلبية أهداف محددة و تتكون من أفراد مهنيين و مختصين بالميدان الصحة و الطبية متنوعة يقدمون الخدمات الرعاية الصحية"².
ومن خلال التعريف السابقة نستنتج أن المؤسسة الصحية هي هيئة أو منظمة مختصة بتقديم الخدمات الصحية للناس تشمل هذه الخدمات العلاجية والوقائية والتثقيفية , تهدف إلى تحسين وصيانة صحة الفرد و المجتمع , تعتمد هذه المؤسسات على فرق طبية وإدارية مؤهلة لتقديم الرعاية الصحية بجودة عالية .

المطلب الثاني: التطور التاريخي للمؤسسات الصحية

تطور التاريخي للمؤسسات الصحية يعكس تطور المجتمعات والحضارات عبر العصور , حيث تطورت هذه المؤسسات بشكل تدريجي لتلبية احتياجات الناس والتطورات الطبية والصحية , في العصور القديمة كانت الرعاية الصحية تقتصر على العلاجات الطبيعية , ومع تقدم الحضارات ظهرت المستشفيات والعيادات الطبية . وفي العصور الوسطى تطورت المستشفيات كالمؤسسات دينية وخدمات طبية بسيطة , وفي العصر الحديث تطورت المؤسسات الصحية بشكل كبير مع تقدم العلوم الطبية وظهور الطب الحديث والتخصصي , وإنتشار التأمين الصحي والرعاية الصحية الطبية الشاملة .

¹ بن مهدي سليمة " أهمية جودة الخدمة الصحية في تحقيق رضا الزبون (المريض) " مذكرة تخرج لنيل شهادة ماستر تخصص

سييري الهياكل الاستشفائية 2017/2016 ص 25

² بن مهدي سليمة نفس المرجع ص25

لقدت مرت المؤسسات الصحية في تاريخها بثالث مراحل هي: المؤسسات الصحية في الحضارات القديمة, المؤسسات الصحية في العصر الإسلامي, المؤسسات الصحية في العصر الحديث. يمكننا إلقاء الضوء على كل مرحلة من هاتيه المراحل:

أولاً- المؤسسات الصحية في الحضارات القديمة¹: يرجع تاريخ المؤسسات الصحية إلي ما يقارب 1200 سنة قبل الميلاد ويعتبر أبو قراط أول من وضع أساسيات معالجة المرضى . أما الفراعنة من حوالي 600 سنة قبل الميلاد استخدم معابديهم الإيواء وعلاج المرضى وسميت بمعابد الشفاء ,إما الفارسيون أنشأ مستشفيات في المدن الرئيسة أطلق عليها اسم "بمار ستانات" وهي كلمة فارسية تعني دار المرضى أما الهند خلال 273-232 قبل الميلاد بناو المستشفيات "باسم سكيستا" وخصص الرومان 350-500 ميلادية أماكن ملحقة بالكنائس المسيحية الإيواء وعلاج المرضى. تميزت المؤسسات الصحية في العصر القديم بيما يلي :

- ـ استخدام المؤسسة الصحة كمكان الإيواء المرضى وتقديم العلاج مع التركيز على الصحة الفرد
- ـ فالشخصية من حيث الإهتمام بتغذيته ونظافته .
- ـ استخدام المؤسسة كمركز للتدريب .
- ـ دراسة تأثيرات العوامل البيئة المختلفة على المرضى .
- ـ الاهتمام بنظافة بيئة المؤسسة الداخلية .

ثانياً (مؤسسات الصحية في العصر الاسلامي)²: تعتبر خيمة رفيعة التي تم إنشاؤها في مسجد" رسول صلى الله عليه وسلم "أول مستشفى ثابت في هذا العصر, وإنشاء الواليد بن عبد المالك 706م _ 882 هـ مستشفى متكامل في دمشق حشد له مجموعة من الأطباء .أما في العصر العباسي فقد تم تشيد عدد من المؤسسات الصحية في بغداد ودمشق والقاهرة وقد تم تصنيف هذه المؤسسات إلي مجموعات هي

¹بلمادي عز الدين " تسيير المؤسسات الطبية الاجتماعية والصحية" مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر جامعة عبد الحميد ابن باديس كلية العلوم الاقتصادية والتسيير قسم علوم الاقتصادية سنة 2018_2019 ص 15

²بلمادي عز الدين مرجع نفسه ص 17

مؤسسات صحية ثابتة مثل "المستشفيات التي أقيمت على نهر دجلة" مؤسسات صحية متنقلة مثل

"مستشفى السبيل التي ترافق الحجاج" , من الخصائص التي ميزت المؤسسات الصحية في الاسلام :

- عدم السماح للمرضى المصابين بأمراض المعدية بمخالطة المرضى الآخرين.

- وجود مؤسسات متنقلة يتم إرسالها بصفة دورية للمناطق النائية.

- إنشاء مؤسسات صحية عامة ومتخصصة.

ثالثا)- المؤسسات الصحية في العصر الحديث ¹: كان لثورة الصناعية دور كبير في التغيرات

الاجتماعية التي أثرت بدورها على الخدمات الصحية , فظهرت المؤسسات الصحية بكثرة ففي وقتنا

الحاضر لقد اتخذت المؤسسة الصحية أشكالاً متعددة وأطلق عليها أسماء متنوعة وأصبح ينظر إليها

على أنها نظام مفتوح لإعتمادها على الأفراد وتأثيرها بالبيئة , تم وصفها بأنها نظام الإنسان الاجتماعي

وذلك لأن الإنسان هو أساس النظام ولا يعمل إلا بوجوده وهو صانع الخدمة ونفس الوقت المنتفع بها.

تميزت ب:

_ التركيز على العيادات الخارجية وتقديم الخدمات الصحية في منازل المرضى .

_ التركيز على إستخدام التقنيات الطبية الحديثة بشكل واسع .

_ إستخدام معايير الجودة ومدى تحقيقها في المجالات الطبية .

المطلب الثالث: أنواع ووظائف المؤسسات الصحية في الجزائر

أولاً)- أنواع المؤسسات الصحية في الجزائر

1)- المراكز الاستشفائية الجامعية : هي مؤسسات ذات طبيعة خاصة يتم إنشاء المراكز الاستشفائية

الجامعية بموجب مرسوم تنفيذي بناء على اقتراح مشترك بين الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث

¹ بلمادي عز الدين الرجع سابق ص 18

العلمي وبتقسيم كل من الوزيرين ممارسة الوصاية على المستشفى الجامعي (تخضع لوصيتين) الأول له وصاية إدارية والثاني له وصاية بيداغوجية , ويمارس المراكز الإستشفائية الجامعي مهام متعددة في ميدان الصحة يضمن النشاط الخاص بأعمال التشخيص والعلاج والإستشفاء والإستعجالات الطبية والجراحية والوقائية إلى جانب ضمان الخدمات للسكان القاطنين بالقرب منه الذين لا تغطيهم القطاعات الصحية التي حلت محلها مؤسسات الصحة العمومية الاستشفائية و المؤسسات العمومية للصحة الجوارية . وفي ميدان التكوين يوفر المركز الاستشفائي الجامعي تكوين التدرج وما بعد التدرج في علوم الطب بالتعاون مع المؤسسات التعليمية العالي والمشاركة في إعداد وتطبيق البرامج المتعلقة بها .

أما في ميدان البحث العلمي يقوم بكل أعمال الدراسة والبحث في ميدان علوم الصحة , ويدير المراكز الإستشفائية الجامعي مجلس إدارة ويسيره مدير عام يمثلته بتلك الصفة أمام الجهات القضائية , وبالرجوع إلى التطبيقات القضائية ويتضح لنا أن مجلس الدولة في أغلب قراراته لم يساير التشريع فيما يتعلق بالتسمية القانونية الصحيحة لهذه المراكز غالبا ما يطلق عليها تسمية (المستشفى الجامعي) والتي لا وجود في الخارطة الصحة .¹

(2) _ المؤسسات الاستشفائية المتخصصة : هي تلك المؤسسات التي تتكفل بنوع من العلاج والتخصص دون غيره ومن أهمها أيضا تنفيذ نشاطات الوقاية والتشخيص والعلاج وإعادة التكييف الطبي والاستشفاء وهي تخضع لوصاية والي الولاية الموجودة بها لمؤسسة الاستشفائية المتخصصة ويتم إنشاء المؤسسات الإستشفائية المتخصصة بموجب المرسوم التنفيذي بناء على اقتراح من الوزير المكلف بالصحة بعد استشارة والي , التي تضع تحت وصايته وتمارس المؤسسة الاستشفائية المتخصصة مهامها متعددة من

¹ عمارة هاجر " تقييم جودة الخدمات الصحية في المؤسسات العمومية للصحة في الجزائر خلال جائحة كورونا " مذكرة تخرج لنيل شهادة ماستر في العلوم الاقتصادية جامعة محمد خيضر بسكرة 2021/2020 ص 30

خلال تكفلها بمرض معين أو مرض أصاب جهازا عضويا أو مجموعة ذات عمر معين وبذلك نجد بأن المؤسسة الإستشفائية المتخصصة تتكون أما من هيكل واحد أو مجموعة من هياكل .¹

3)_ المؤسسات العمومية الاستشفائية والمؤسسات العمومية للصحة الجوارية :

أ)_ المؤسسة العمومية الاستشفائية² : حسب المرسوم التنفيذي رقم 07-140 في مواده من المادة 02 إلى المادة 04 فإن المؤسسة الاستشفائية هي مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والإستقلال المالي وتوضع تحت وصاية الوالي تتكون من هياكل للتشخيص والعلاج والإستشفاء وإعادة التأهيل الطبي تغطي سكان بلدية واحدة أو مجموعة بلديات وتحدد المشتملات المادية للمؤسسة العمومية الإستشفائية بقرار من الوزير المكلف بالصحة .

تتمثل مهام المؤسسة الاستشفائية في التكفل بصفة متكاملة ومتسلسلة , بالحاجات الصحية للسكان , وفي الإطار تتولى على الخصوص المهام الآتية:

_ضمان تنظيم وبرمجة توزيع العلاج الشفائي والتشخيص وإعادة التأهيل الطبي والإستشفاء .

_ تطبيق البرامج الوطنية للصحة .

_ضمان حفظ الصحة والنقاوة ومكافحة الأضرار والآفات الإجتماعية .

_ ضمان تحسين مستوى مستخدمي مصالح الصحة وتجديد معارفهم .

¹ عمارة هاجر المرجع سابق ص 30

² مرسوم التنفيذي رقم 140/07 " إنشاء المؤسسات العمومية الاستشفائية والمؤسسات العمومية للصحة الجوارية وتنظيمها وسيرها " مؤرخ في 02 جمادى الأولى عام 1428 الموافق 19 مايو 2007 ص 11/10

ب)- المؤسسة العمومية للصحة الجوارية¹: حسب المرسوم التنفيذي رقم 07-140 في مواد من المادة 06 إلى المادة 08 فالمؤسسة العمومية للصحة الجوارية هي مؤسسة ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وتوضع تحت وصاية الوالي , تتكون هذه المؤسسة من مجموعة عيادات متعددة الخدمات وقاعات العلاج تغطي مجموعة من السكان وتحدد المشتملات المادية للمؤسسة العمومية للصحة الجوارية والحيز الجغرافي الصحي الذي يغطي مجموعة من السكان بقرار من الوزير المكلف بالصحة .

تتمثل مهام المؤسسة العمومية للصحة الجوارية في التكفل بصفة متكاملة ومتسلسلة فيما يلي :

_ الوقاية والعلاج القاعدي .

_ تشخيص المرض .

_ العلاج الجوارى .

_ الفحوصات الخاصة بالطب العام والطب المتخصص القاعدي .

_ الأنشطة المرتبطة بالصحة الإنجابية والتخطيط العائلي .

_ تنفيذ البرامج الوطنية للصحة والسكان .

وتكلف على الخصوص بما يلي :

- المساهمة في ترقية وحماية البيئة في المجالات المرتبطة بحفظ الصحة والنقاوة ومكافحة الأضرار والافات الاجتماعية .

- المساهمة في تحسين مستوى مستخدمي مصالح الصحة وتجديد معارفهم .

¹مرسوم التنفيذي رقم 140/07 نفس الرجوع ص 11

ثانياً) وظائف المؤسسات الصحية في الجزائر

وظائف المؤسسة الصحية تشمل تقديم الرعاية الصحية اللازمة للأفراد والمجتمعات , والعمل على الوقاية من الأمراض وتشخيصها وعلاجها , تعتمد هذه المؤسسات على فرق متخصصة من الأطباء والمرضى والفنيين الطبيين لتقديم خدمات الرعاية اللازمة , بالإضافة إلى العاملين في الإدارة والدعم اللوجستي والمالي والتقني .

تتشترك المؤسسات الصحية في جملة من الوظائف الأساسية أهمها ما يلي :¹

- ❖ **الوظيفة العلاجية:** هي أساس وجود مؤسسة الصحة وتشمل كل ما يتعلق بالرعاية الطبية للمرضى.
- ❖ **الوظيفة الوقائية:** وتتم من خلال مساهمة المؤسسة في الوقاية من الأمراض ومنع انتشارها والتبليغ عن الحالات المعدية. كما تساهم المؤسسات الصحية في تثقيف الجمهور والتوعية الإعلامية.
- ❖ **وظيفة الإيواء:** تتمثل هذه الوظيفة في خدمات الإيواء الموجهة للمرضى وتندرج في إطار مختلف الخدمات الصحية .
- ❖ **الوظائف الإدارية والمالية:** تندرج ضمنها الوظائف الإدارية التقليدية مثل وظيفة العلاقات العامة, المحاسبة، التمويل...الخ.

¹ <https://elearn.univ-oran2.dz/mod/resource/view.php?id=23662> المؤسسة الصحية العمومية ص01

خلاصة

من خلال دراسة لمختلف جوانب مفاهيم مؤسسة العمومية الصحية في الجزائر إتضح لنا أن المؤسسة العمومية هي جزأ أساسيا من النظام الإقتصادي والإجتماعي لأي دولة حيث تلعب دورا حيويا في توفير الخدمات الأساسية للمواطنين وضمان تحقيق المصلحة العامة وتحقيق التوازن الإجتماعي .

كما تعتبر المؤسسة العمومية الصحية بأنها مؤسسة تابعة للقطاع العام تعمل على الرعاية الصحية وتقديم خدمات صحية للمواطنين , تهدف هذه المؤسسات إلى ضمان توفير رعاية صحية عالية الجودة ومتاحة للجميع , و تتضمن مهام كتنظيم الخدمات الطبية و العلاجية والوقائية , تعتمد المؤسسات العمومية الصحية على تمويل عام من الحكومة أو السلطات المحلية وتعمل على تحسين الصحة العامة .



تمهيد

يعتبر القطاع الصحي من أهم القطاعات الاقتصادية والاجتماعية في الجزائر ,حيث تسعى الحكومة منذ الإستقلال البلاد إلى توفير الرعاية الصحية اللازمة وتطورها لإنشاء منظومة صحية منظمة ومتكاملة,شهد تطور هذا القطاع تحسنا ملحوظا خاصة بعد إعتماد الخدمات الصحة مجانا لجميع المواطنين وتوفير كافة إحتياجاتهم الصحية بشكل سريع .أصبحت إدارة النفقات العامة في الجزائر أحد أولويات القطاع حيث يسعى إلى تحليلها ودراستها لضمان صرفها والتحكم فيها بفعالية وذلك من خلال توزيعها بشكل جيد على مختلف الموارد.

فالمؤسسة العمومية الإستشفائية تعد جزءا أساسيا من البنية الصحية في الدولة , فهي تستهلك الجزء الأكبر من ميزانية الدولة التي تخصصها لهذا القطاع, ولهذا تم توفير رقابة مالية كاملة على جميع العمليات التي تقوم بها هذه المؤسسات والهيئات المعنية بهذه العمليات ,من أجل تسيير و إدارة المالية الممنوحة لكل المؤسسات .

سوف نتطرق في هذا الفصل إلى المباحث التالية:

المبحث الأول : تقديم عام للمؤسسة العمومية الإستشفائية _الأبيض سيدي الشيخ _

المبحث الثاني :الدراسة الميدانية للمؤسسة العمومية الإستشفائية جرمانى محمد الأبيض سيدي الشيخ

المبحث الأول : تقديم عام للمؤسسة العمومية الاستشفائية جرمانى محمد

المؤسسة الإستشفائية أهمية كبيرة في حياة الفرد والمجتمع لما تقدمه من رعاية الصحية لمرضى بمختلف الإحتياجات الطبية , فهي تلعب دورا حيويا في النظام الصحي للبلاد حيث تسعى لتحقيق العدالة الصحية وضمان توفر الخدمات الصحية للجميع . حاولنا في هذا البحث إلى التطرق " المؤسسة العمومية الإستشفائية جرمانى محمد بالأبيض سيدي الشيخ " باعتبارها أحد المؤسسات العمومية .

المطلب الأول : التعريف بالمؤسسة العمومية الاستشفائية جرمانى محمد

تعرف المؤسسة العمومية الإستشفائية بأنها مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وتوضع تحت وصاية الوالي (المرسوم التنفيذي 140/07 , 2007 , المادة 02 ص10), تتكون من هيكل للتشخيص و العلاج والإستشفاء وإعادة التأهيل الطبي , تغطي سكان البلدية الواحدة أو مجموعة بلديات (المرسوم التنفيذي 140/07 , المادة 03 ص10).

المؤسسة العمومية الإستشفائية جرمانى محمد هي مؤسسة عمومية إستتدا للمرسوم التنفيذي 140/07 المؤرخ 2007 /05/19 , تم إنشاءها في عام 1976 م في الأبيض سيدي الشيخ , بالضبط في شارع أول نوفمبر , تبلغ مساحتها 8000 متر مربع , بقدرة إستشفائية 104 سرير , موزعة على مصالح , يضم 412 عامل يؤمنون التغطية الصحية لحوالي 70000 نسمة .

تحتوي المؤسسة العمومية الإستشفائية جرمانى محمد على 09 مصالح وهي كالتالي :

✓ المصالح الإستشفائية :

1- مصلحة الجراحة العامة: والتي تحتوي على 24 سرير .

2- مصلحة الطب الداخلي: تحتوي على 38 سرير .

3- مصلحة الاستعجالات الطبية الجراحية:

- 4- مصلحة طب أمراض النساء والتوليد: تحتوي على 30 سرير .
- 5- مصلحة طب الأطفال: تحتوي على 12 سرير.
- 6- مصلحة علم الأوبئة .
- ✓ المصالح التقنية :
- 1 - مصلحة الأشعة المركزية . 2_ مصلحة المخبر المركزي. 3_ الصيدلية .

الجدول رقم (01): البطاقة التقنية للمؤسسة

اسم المؤسسة	المؤسسة العمومية الاستشفائية جرمانى محمد
تاريخ إنشاء المؤسسة	سنة 1976م
مقر المؤسسة	شارع أول نوفمبر الأبيض سيدي الشيخ
الشكل القانوني	مؤسسة عمومية
عدد العمال	412 عامل
عدد الأسرة	104 سرير
نسبة التغطية الصحية	70000 نسمة
رقم الهاتف والفاكس	049636544/049636546
المساحة	80000 متر مربع

المصدر: من إعداد الطالبتين بناء على المعلومات المقدمة من طرف المؤسسة

المطلب الثاني : الهيكل التنظيمي للمؤسسة العمومية الإستشفائية جرمانى محمد

يعتبر الهيكل التنظيمي للمؤسسة العمومية الإستشفائية تركيبها الداخلي يحدد العلاقات بين الأقسام والموظفين من خلاله تضمن المؤسسة تنظيم سلس للعمليات و التواصل الداخلي والتنسيق بين الأقسام.

يسير المؤسسة العمومية الإستشفائية جرمانى محمد ,مجلس إدارة و يديرها مدير و يزود بهيئة إستشارية تدعى المجلس الطبي. يتم تعيين المدير بقرار من الوزير المكلف بالصحة بحيث يعتبر هذا الأخير المسؤول عن حسن سير المؤسسة يشمل التنظيم الداخلي لها و الموضوعة تحت سلطة المدير مايلي :

✓ المديرية الفرعية للمصالح الصحية .

✓ المديرية الفرعية للموارد البشرية.

✓ المديرية الفرعية للمالية والوسائل .

✓ المديرية الفرعية لصيانة التجهيزات الطبية والمرافقة .

أما مكاتب المديرية الفرعية سنقوم بتقديمها كالتالي:

❖ **المديرية الفرعية للمصالح الصحية:** تشتمل المديرية الفرعية للمصالح الصحية على ثلاث مكاتب وهي

كالآتي: _مكتب القبول. / _مكتب التعاقد. / _مكتب تنظيم ومتابعة النشاطات الصحية وتقييمها .

❖ **المديرية الفرعية للموارد البشرية:**تشتمل المديرية الفرعية للموارد البشرية على مكتبين وهما :

_مكتب تسيير البشرية والمنازعات. / _مكتب التكوين.

❖ **المديرية الفرعية للمالية والوسائل:** تشتمل المديرية الفرعية للمالية والوسائل على ثلاثة مكاتب وهي:

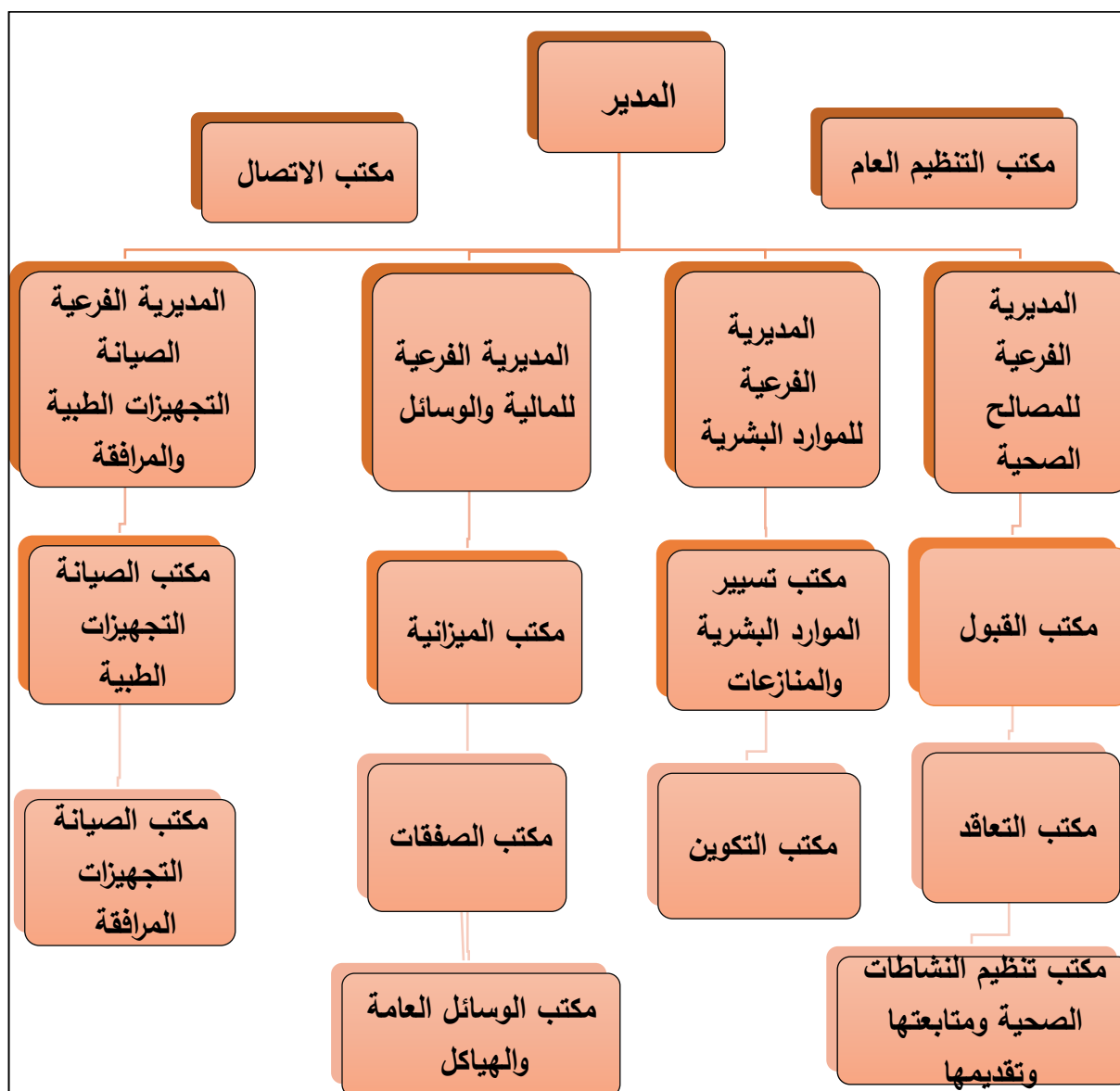
_مكتب الميزانية والمحاسبة . / _مكتب الصفقات العمومية . / _مكتب الوسائل العامة والهيكل .

❖ **المديرية الفرعية لصيانة التجهيزات الطبية و المرافقة :** تشتمل المديرية الفرعية لصيانة التجهيزات

الطبية و المرافقة على مكتبين وهما : مكتب صيانة التجهيزات الطبية / مكتب صيانة التجهيزات المرافقة.

وهذا ما يبينه الهيكل التنظيمي للمؤسسة في الشكل التالي:

الشكل رقم (04): مخطط الهيكل التنظيمي للمؤسسة العمومية الاستشفائية بالأبيض س/ش



المصدر : من إعداد الطالبتين طبقا للقرار الوزاري المشترك المؤرخ في 2019/11/22 الذي يحدد التنظيم الداخلي للمؤسسة العمومية الاستشفائية

أولاً) _المدير : يعين مدير المؤسسة العمومية الاستشفائية ومدير المؤسسة العمومية للصحة الجوارية بقرار من الوزير المكلف بالصحة وتنتهي مهامهما حسب الأشكال نفسها . (المرسوم التنفيذي 140_07, المادة 19 ص12).

يعتبر المدير المسؤول الأول والمسير الرئيسي للمؤسسة ماليا وإداريا , وهو مسؤول عن إشراف ومتابعة عمل المؤسسة وتحقيق أهدافها . كما يتخذ القرارات الهامة في إطار التنظيم المعمول به في المؤسسة , ويسعى لبناء علاقات إيجابية مع الموظفين لتحقيق التسيير السليم للمستشفى . ويستند في عمله على الدعم من السلك الطبي والشبه الطبي .

مهامه : تتمثل مهامه فيما يلي ¹:

- ❖ يمثل المؤسسة أمام العدالة و في جميع أعمال الحياة المدنية.
- ❖ هو الأمر بالصرف في المؤسسة.
- ❖ يحضر مشاريع الميزانيات التقديرية و يعد حسابات المؤسسة.
- ❖ يعد مشروع التنظيم الداخلي و النظام الداخلي للمؤسسة.
- ❖ ينفذ مداورات مجلس الإدارة.
- ❖ يعد التقرير السنوي عن النشاط ويرسله إلى السلطة الوصية بعد موافقة مجلس الإدارة عليه.
- ❖ يبرم كل العقود و الصفقات و الاتفاقيات و الانفاقات في إطار التنظيم المعمول به.
- ❖ يمارس السلطة السلمية على المستخدمين الخاضعين لسلطته.

¹ المرسوم التنفيذي 140_07 المؤرخ في 02 جمادى الأولى عام 1428 الموافق لـ 19 ماي 2007 "المتعلق بإنشاء المؤسسات العمومية الاستشفائية و المؤسسات العمومية للصحة الجوارية وتنظيمها وسيرها " , الجريدة الرسمية العدد 33 المادة 20 ص12

❖ يعين جميع مستخدمي المؤسسة باستثناء المستخدمين الذين تقرر طريقة أخرى لتعيينهم.

❖ يمكنه تفويض إمضائه تحت مسؤوليته لمساعديه الأقربين.

ويساعده أربعة نواب مديرين يتم تعيينهم بقرار من الوزارة المكلف بالصحة يكلفون على التوالي بما يلي :¹

(1) _ المالية والوسائل. (2) _ للموارد البشرية. (3) _ للمصالح الصحية. (4) _ صيانة التجهيزات الطبية والتجهيزات المرافقة

ثانياً) _الأمانة : تعتبر الأمانة همزة وصل بين المدير العام و المديريات الفرعية وكذلك مختلف المصالح و

المصالح الخارجية أخرى فهي جزء من مكتب المدير . ومن مهام التي تقوم بها :

✓ تسجيل الرسائل والتقارير الواردة والصادرة .

✓ تنظيم وصيانة الملفات الخاصة بالمدير والمعلومات الحساسة .

✓ تسجيل الوثائق المصادق عليها من قبل المدير

✓ استقبال الضيوف لمقابلة المدير .

ثالثاً) _المديرية الفرعية للمصالح الصحية : يمثل عمل مديريةية الفرعية للمصالح الصحية بتنظيم وتنفيذ

النشاطات والأعمال الصحية العلاجية والوقائية داخل المؤسسة ,تتكون من المكاتب التالية :

❖ **مكتب القبول :** يعتبر مكتب القبول أداة رئيسية في تنفيذ إصلاحات المنظومة الوطنية للصحة حيث يمكنه

تحسين كفاءة العمل وجودة الخدمات الصحية المقدمة وضمان توجيه المرضى إلى الخدمات المناسبة و

الملائمة لحالاتهم فهو يلعب دورا حيويا في تنظيم حركة المرضى داخل المؤسسة .ينقسم بدوره إلى عدة

أقسام :

¹ المرسوم التنفيذي 07_140 نفس المرجع المادة 20 ص 13

(أ) _ قسم الإستقبال: يهتم هذا القسم بتسجيل المريض الذي قدم طلب الاستشفاء الممنوح له من طرف طبيب

المستشفى في سجل خاص وإدراج كل المعلومات خاصة بالمريض, فهو يعتبر أكثر الأقسام الحيوية.

(ب) _ قسم حركة المرضى والإحصائيات: يهتم هذا القسم بجمع المعلومات والإحصائيات و تسجيلها.

(ج) _ قسم الحالة المدنية: يقوم هذا القسم بتنظيم العلاقة بين المؤسسة والبلدية والجهاز القضائي و إعداد

بيانات الولادات والوفيات.

(د) _ قسم الأرشفة: يعد خزان المعلومات للمؤسسة ويلجأ إليه في حالة المنازعات والتحقيقات القضائية , فهو

يقوم بالحفاظ على جميع الملفات الخاصة بالمرضى و السجلات و الوثائق .

❖ **مكتب التعاقد :** يقوم هذا مكتب بوضع الاتفاقيات والعقود ومتابعة تنفيذها , بالإضافة إلى تقييم أداء الموردين

و ضمان جودة الخدمات والمنتجات المقدمة .

❖ **مكتب التنظيم ومتابعة النشاطات الصحية:** يقوم هذا المكتب بما يلي:

- السهر على السير الحسن لنشاط المؤسسة وتنسيق عملها .

- تنظيم عمليات جراحية والسهر على حسن سيرها .

- تسيير صيدلة المؤسسة ومتابعتها وتنظيمها ومراقبتها.

- تطبيق التعليمات الصادرة من وزارة الصحة والخاصة بتنظيم النشاط العمومي .

رابعاً) _ **المديرية الفرعية للموارد البشرية :** تعتبر مديرية الموارد البشرية من أهم المديريات المتواجدة داخل

المؤسسة وإدارة العمومية وذلك للدور الهام الذي تقوم به من خلال تسيير ومتابعة المسار المهني للموظفين

ابتداء من تاريخ تنصيبهم إلى غاية على التقاعد أو الانفصال عن العمل , وتضم المديرية مكتبين هما :

_ **مكتب تسيير الموارد البشرية والمنازعات:** يقوم هذا المكتب بنشاطات تسيير الحياة المهنية للموظفين مثل

الأجور , الترقية ... الخ , ومتابعة القضايا التي تكون المؤسسة طرفاً فيها , ويقوم ببعض النشاطات الهامة

مثل تخطيط الموارد البشرية .

_مكتب التكوين: يختص هذا المكتب بتسطير برنامج التبرص ومتابعتها , كما يهتم بمختلف الدورات التكوينية لفائدة الموظفين كالأطباء والمرضى وذلك بالاتفاق مع معاهد متخصصة في شتى ميادين التكوين الخاصة بالقطاع .

خامسا)_المديرية الفرعية للمالية والوسائل: تقوم هذه المديرية بكل العمليات المالية في مختلف الجوانب حيث تقوم بتقدير حاجيات المؤسسة بالنظر إلى الإيرادات والنفقات , سواء تعلق الأمر برواتب العمال , أثاث وغيرها حيث تقوم بإعداد الميزانية لتنفيذها , وتعتبر الممثل الوحيد أمام مدير المؤسسة في كيفية تسير المعاملات الحسابية وتضم المديرية ثلاث مكاتب:

_ مكتب الميزانية : يختص بتنفيذ الميزانية ومراقبة احترام الإعتمادات الممنوحة , إستلام الفواتير الموقعة من طرف المقتصد وإعداد حوالات الخاصة بالإتفاق مثل حوالات دفع الأجور ورواتب الموظفين بعد مراقبتها والتأكد من مطابقة أرقام الميزانية .

_ مكتب الصفقات العمومية : تتمثل مهامه في إنشاء جميع الصفقات الخاصة بالمؤسسة , من أدوية , أغذية ..الخ حيث يقوم المكتب بإنشاء دفتر الشروط الخاص بالصفقة المراد عقدها وإرسالها إلى الوزارة الصحية من أجل الموافقة عليها , ويقوم بنشرها في الجريدة الرسمية ومن ثم يقوم باستقبال الملفات وفتحها بحضور المدير , و ثم دراسة الملفات على مستوى موظفي المكتب , من أجل اختيار الملف المناسب وبعد اختياره تقوم بإرسال اسم الشخص للجريدة الرسمية من أجل نشرها .

_ مكتب الوسائل العامة والهيكل : من مهام التي يقوم بها هذا المكتب المحافظة على كل ما يتعلق بالمستشفى ونظافتها وممتلكاتها , وعلى سيارات الإسعافالخ.

سادساً) _المديرية الفرعية لصيانة التجهيزات الطبية: دور هذه المديرية هو إصلاح جميع الأعطاب للأجهزة الصحية والعتاد المرفق لها حيث تلجأ لنظام التعاقد مع المتعهدين بالصيانة وإصلاح الأعطاب إذ تعتبر الممثل الوحيد أمام مدير المؤسسة في كيفية وطريقة تسيير التجهيزات وتضيم المديرية ثلاثة مكاتب :

_مكتب صيانة التجهيزات الطبية: تتمثل مهامه في متابعة ومرافقة وصيانة الأجهزة الطبية والمعدات الموجودة في المستشفى , وعند تحويل أي تعهد يجب المرور بهذا المكتب , وذلك للاتصال بالخبراء في المجال .

_مكتب صيانة التجهيزات المرافقة : يقوم هذا المكتب بنوعين من الصيانة :

■الصيانة الوقائية : قبل وقوع عطب يقوم بمراقبة المعدات من أجل تجنب الاعطاب .

■الصيانة العلاجية : هذا بعد وقوع العطب بصيانتها ومن ثم يملأ استمارة يكتب فيها الآلات التي قام

بصيانتها ونوع العطب الموجودة فيه وكل المعلومات المتعلقة بالصيانة.

المطلب الثالث : تسيير المؤسسة العمومية الاستشفائية جرمانى محمد ومهامها

تسعى المؤسسة العمومية الاستشفائية جرمانى محمد إلى تحقيق الأهداف الإستراتيجية تمكنها من إحتلال مكانة جديدة بين باقي المؤسسات ,وكذلك تحسين خدماتها ويتم ذلك من خلال تسيير مؤسساتها على أحسن وجه ,والعمل على تحديد مهامها وتنفيذ هذه الأخيرة بطريقة جيدة .

❖ **مهام المؤسسة العمومية الاستشفائية :** تتولى المؤسسة العمومية الإستشفائية المهام التالية :

- ضمان تنظيم وبرمجة توزيع العلاج الشفائي والتشخيص وإعادة التأهيل الطبي والاستشفاء .

- تطبيق البرامج الوطنية للصحة .

- ضمان حفظ الصحة ومكافحة الأضرار والآفات الاجتماعية.

- ضمان تحسين مستوى مستخدمي مصالح الصحة وتجديد معارفهم.

- التكفل التام والمتكامل بالقضايا الصحية الخاصة بالسكان.
 - تقديم الخدمات الصحية لسكان الأبيض سيدي الشيخ وضواحيها ذات نوعية جيدة وبصورة مستمرة وفقا لمبادئ المجانية والعدالة والانتظام والاستمرارية.
 - تعليم وتدريب العمال في المجالات الطبية والتمريضية، قصد إعادة تأهيلهم وتحسين مستواهم.
 - العمل على إنقاص عدد الوفيات ومعدلات حدوث الأمراض وحالات العجز.
 - استخدام المؤسسة كميدان للتكوين الطبي والشبه الطبي والتكوين في التسيير الاستشفائي على أساس اتفاقيات تبرم مع مؤسسات التكوين.
- ❖ **تسيير المؤسسة:** تسيير المؤسسة العمومية الاستشفائية بواسطة مجلس إدارة، يديرها مدير و تزودان بهيئة الإستشارية يطلق عليها بالمجلس الطبي. (المرسوم التنفيذي رقم 140_07, المادة 10, 11)
- 1_مجلس الإدارة:** حسب المرسوم التنفيذي رقم 140-07 في مواده من المادة 11 إلى المادة 18 التي تحدد أعضاء مجلس الإدارة ومهامهم وعهدهم وعدد دورات المجلس وسنتطرق إليها فيما يلي:
- **أعضاء مجلس الإدارة:**
- ✓ ممثل عن الوالي، رئيسا.
 - ✓ ممثل عن إدارة مالية.
 - ✓ ممثل عن التأمينات الاقتصادية.
 - ✓ ممثل عن هيئات الضمان الاجتماعي.
 - ✓ ممثل عن المجلس الشعبي الولائي.
 - ✓ ممثل عن المجلس الشعبي البلدي مقر المؤسسة.
 - ✓ ممثل عن المستخدمين الطبيين ينتخبه نظراؤه.

✓ ممثل عن جمعيات مرتفقي الصحة.

✓ ممثل عن العمال ينتخب في جمعية عامة.

✓ رئيس المجلس الطبي.

يحضر كل من مدير المؤسسة العمومية الاستشفائية ومدير المؤسسة العمومية للصحة الجوارية مداولات مجلس

الإدارة برأي استشاري ويتوليان أمانتهما.

➤ عهدة مجلس الإدارة :

يعين أعضاء مجلس الإدارة لعهدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد بقرار من الوالي، بناء على اقتراح من السلطات

والهيئات التابعة لها.

وفي حالة انقطاع عهدة أحد أعضاء مجلس الإدارة، يعين عضو جديد حسب نفس الأشكال لخلافته إلى

غاية انتهاء العهدة .

وتنتهي عهدة الأعضاء الذين تم تعيينهم بحكم وظائفهم بانتهاء هذه الوظائف. (لمرسوم التنفيذي رقم

140_07 المادة 12 ص 11).

➤ مداولات ومهام مجلس الإدارة: (لمرسوم التنفيذي رقم 140_07 المادة 14 ص 12).

✓ مخطط تنمية المؤسسة على المدين القصير والمتوسط .

✓ مشروع ميزانية المؤسسة .

✓ الحسابات التقديرية .

✓ الحسابات الإدارية.

✓ مشاريع الاستثمار.

✓ مشاريع التنظيم الداخلي للمؤسسة .

- ✓ البرامج السنوية لحفظ البيانات والتجهيزات الطبية المرافقة وصيانتها.
- ✓ الاتفاقيات المنصوص عليها من المادتين (9_5).
- ✓ العقود المتعلقة بتقديم العلاج المبرمة مع الشركاء المؤسسة، لاسيما هيئات الضمان الاجتماعي والتأمينات والاقتصادية والجماعات المحلية والمؤسسات والهيئات الأخرى.
- ✓ مشروع جول تعداد المستخدمين.
- ✓ النظام الداخلي للمؤسسة.
- ✓ اقتناء وتحويل ملكية المنقولات والعقارات وعقود الإيجار.
- ✓ قبول الهبات و الوصايا أو رفضها.
- ✓ الصفقات والعقود والاتفاقيات، طبقا للتنظيم المعمول به.
- **اجتماعات مجلس الإدارة :** (لمرسوم التنفيذي رقم 140_07 المادة 15_16_17_18 ص12).
- يجتمع مجلس الإدارة في دورة عادية مرة واحدة كل ستة أشهر.ويمكنه الاجتماع في دورة غير عادية بناء على استدعاء من رئيسه أو بطلب من ثلثي (3/2) أعضائه.
- ✓ وتحرر مداوالات مجلس الإدارة في محاضر يوقعها الرئيس وأمين الجلسة وتقيّد في سجل خاص يرقمه ويؤشر عليه الرئيس .
- ✓ يعد مجلس الإدارة نظامه الداخلي ويصادق عليه أثناء اجتماعه الأول.
- ✓ يحدد رئيس مجلس الإدارة جدول أعمال كل اجتماع بناء على اقتراح من مدير المؤسسة.
- ✓ لا تصح مداوالات مجلس الإدارة إلا بحضور أغلبية أعضائه. وإذا لم يكتمل النصاب يستدعى مجلس الإدارة من جديد في الثمانية (08) أيام الموالية ويمكن أن يتداول أعضاؤه حينئذ مهما يكن عدد الأعضاء الحاضرين .

✓ تؤخذ قرارات مجلس الإدارة بأغلبية الأعضاء الحاضرين، وفي حالة تساوي عدد الأصوات يكون صوت الرئيس مرجحاً.

✓ تعرض مداوالات مجلس الإدارة على موافقة الوالي في الثمانية (08) أيام المالية للاجتماع .

وتكون المداوالات نافذة بعد ثلاثين (30) يوما من إرسالها إلا في حالة اعتراض صريح يبلغ خلال هذا الأجل.

(2)_ **المدير العام:** يتم تعيين مدير المؤسسة الاستشفائية العمومية بمرسوم رئاسي وتنتهي مهامه بنفس الطريقة، يساعده في مهامه مديرين يعيّنون بموجب قرار الوزير المكلف بالصحة وهو مكلف بتحقيق الأهداف المتعلقة بالهيئة ويسهر على تنفيذ البرامج التي يحددها مجلس الإدارة ويتولى تسيير الهيئة العمومية المذكورة في إطار احترام التشريع والتنظيم المعمول بهما، حيث يقوم بإعداد برامج النشاطات ويعرضها على مجلس الإدارة، ويتصرف باسم الهيئة ويمثلها أمام العدالة وفي جميع أعمال الحياة المدنية ويمارس السلطة السلمية على جميع المستخدمين، ويوظف المستخدمين الخاضعين لسلطته ويعينهم وينهي مهامهم باستثناء المستخدمين ويعد مشروع التنظيم والنظام الداخلي للهيئة ويعد في نهاية كل سنة مالية تقريراً سنوياً عن النشاطات مرفقاً بجداول حسابات النتائج التي يرسلها إلى السلطات المعنية .

(3)_ **المجلس الطبي:** (لمرسوم التنفيذي رقم 140_07 المادة 24_25_26_27 ص13).

يعتبر المجلس الطبي جهاز استشاري وتقني داخل الهيئة وهو يضم أعضاء هم مسؤولي المصالح الطبية، والصيدلي المسؤول عن الصيدلية بالهيئة الاستشفائية، وجراح الأسنان يعينه المدير العام، وشبه الطبي ينتخبه نظراؤه من أعلى مرتبة في سلك شبه الطبيين. وينتخب المجلس الطبي من بين أعضائه رئيساً ونائباً لمدة ثلاث سنوات قابلة لتجديد.

➤ **مهام المجلس الطبي:** يكلف المجلس الطبي بدراسة كل المسائل التي تهم المؤسسة وإبداء رأيه الطبي والتقني فيها، لاسيما فيما يأتي:

✓ التنظيم والعلاقات الوظيفية بين المصالح الطبية .

✓ مشاريع البرامج المتعلقة بالتجهيزات الطبية وبناء المصالح الطبية وإعادة تهيئتها.

✓ برامج الصحة والسكان .

✓ برامج التظاهرات العلمية والتقنية.

✓ إنشاء هياكل طبية والغاؤها.

✓ يقترح المجلس الطبي كل التدابير التي من شأنها تحسين تنظيم المؤسسة وسيرها، لاسيما مصالح العلاج والوقاية.

➤ **أعضاء المجلس الطبي:** يضم المجلس الطبي ما يأتي :

✓ مسؤولو المصالح الطبية.

✓ الصيدلي المسؤول عن الصيدلية.

✓ جراح الأسنان.

✓ شبه طبي ينتخبه نظراؤه من أعلى رتبة في سلك الشبه الطبيين.

✓ ممثل عن المستخدم الاستشفائيين الجامعيين، عن الأقتضاء.

➤ **اجتماعات المجلس الطبي :** يجتمع المجلس الطبي بناء على استدعاء من رئيسه في دورة عادية مرة واحدة كل

شهرين ويمكنه الاجتماع في دورة غير عادية بطلب إما من رئيسه وإما من أغلبية أعضائه وإما من مدير

المؤسسة العمومية الاستشفائية للصحة الجوارية. ويحرر في كل اجتماع محضر يقيد في سجل خاص.

لا تصح اجتماعات المجلس الطبي إلا بحضور أغلبية أعضائه. وإذا لم يكتمل النصاب، يستدعى المجلس من جديد في الثمانية (08) أيام الموالية ويمكن أن يتداول أعضاؤه حينئذ مهما يكن عدد الأعضاء الحاضرين. يعد المجلس الطبي نظامه الداخلي ويصادق عليه أثناء اجتماعه الأول .

المبحث الثاني : الدراسة الميدانية للمؤسسة العمومية الاستشفائية جرمانى محمد

تعتبر النفقات الاستشفائية جزء من النفقات العمومية التي تقوم الدولة بصرفها من أجل تحقيق المنفعة الصحية العامة في إطار القانون الخاص بقطاع الصحة , وتخضع هذه النفقات لرقابة مالية بموجب القوانين ومراسيم التنفيذ، تقوم بها أجهزة الرقابة يتم تكليفها من قبل الدولة , تهدف للحفاظ على النفقات وتسييرها بأفضل الطرق. وسنتطرق في هذا المبحث إلى طريقة تسيير نفقات المؤسسة العمومية ومصادر تمويلها و كيفية تنفيذ النفقات مع تطور هذه الأخيرة وكيف تتم الرقابة عليها.

المطلب الأول : تسيير نفقات المؤسسة العمومية الاستشفائية ومصادر تمويلها

تسيير نفقات المؤسسة العمومية الاستشفائية من طرف المدير بصفته الأمر بالصرف ويساعده في ذلك المدير الفرعي للمالية والوسائل وفق مجموعة من الإجراءات، وتعتمد على عدة مصادر لتمويلها. نوجز ذلك في مايلي :

أولاً : مصادر تمويل نفقات المؤسسة الاستشفائية

تعتمد المؤسسة العمومية الاستشفائية في تمويل نفقاتها على ستة (06) مصادر أساسية أقرتها لها الدولة بناءً على مدونة الميزانية الخاصة بالمؤسسات الاستشفائية، هذه المصادر هي:¹

(1) - مساهمة الدولة: تعتبر مساهمة الدولة المصدر الرئيسي لتمويل المؤسسات العمومية الاستشفائية، وهو ما يعكس اهتمام الدولة بقطاع الصحة وحرصها على التكفل بنفقاته المختلفة , وهي تمثل القيمة المخصصة من طرف وزارة الصحة لتسيير المؤسسة العمومية الاستشفائية , والتي تشكل جزءاً من القيمة الإجمالية المخصصة من طرف الدولة لتمويل قطاع الصحة والمقتطعة من الخزينة العمومية .

¹ القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 13 جوان 2013 "المتعلق بمدونة ميزانية المراكز الإستشفائية الجامعية , المؤسسات الإستشفائية المتخصصة , المؤسسات العمومية الإستشفائية والمؤسسات العمومية للصحة الجوارية .

(2) _ **مساهمة هيئات الضمان الاجتماعي**: لقد كانت لهيئات الضمان الاجتماعي دور كبير في تمويل المؤسسات الاستشفائية منذ الاستقلال، حيث ساهمت بقسط كبير خاصة بعد إعتقاد الطب المجاني، إلا أن الأزمة الاقتصادية التي مرت بها الجزائر نهاية سنوات الثمانينات أثر سلباً على هيئات الضمان الاجتماعي، و بالتالي أضعف من مساهمتها في تمويل المؤسسات الاستشفائية، لتدع المجال للدولة لتساهم بأكبر نسبة في ميزانية المؤسسة العمومية الصحية.

(3) _ **مساهمة المؤسسات و الهيئات العمومية**: تتمثل في مساهمات المؤسسات العمومية الأخرى و دائماً نجدها معدومة في الميزانية.

(4) _ **إيرادات متحصل عليها من نشاط المؤسسة**: تتمثل هذه الإيرادات في المداخل الناتجة عن نشاطات المؤسسة الاستشفائية، كالمساهمات المرضى بدفع تكلفة العلاج، الإستشفاء، الفحص، والمساهمات المستخدمين في النفقات التغذية، و كذا الإيرادات الآتية من بيع العتاد الطبي غير صالح للإستعمال و حرق النفايات، و الإتفاقيات المبرمة مع الخواص.

(5) _ **إيرادات أخرى**: تشمل الإيرادات الناتجة عن مساهمات المنظمات الدولية في إطار اتفاقيات التعاون و الشراكة، و كذا القروض و الإعانات و الهبات و مساهمة المؤسسات الاقتصادية.

(6) _ **أرصدة السنوات المالية السابقة**: إن المؤسسات الاستشفائية في نهاية السنة المالية تقوم بإقفال السنة و تحديد الرصيد إن كان دائن أو مدين، ففي حالة كان دائن أي أن المؤسسة حققت فائض فإن هذه الفائض يمنح للمؤسسة في ميزانية السنة المقبلة كإيراد لتمويل نفقاتها.

ثانياً: تسيير نفقات المؤسسة الاستشفائية جرمانى محمد

يتم تسيير النفقات في المؤسسات الاستشفائية من قبل المدير بصفته الأمر بالصرف و يساعده في ذلك المدير الفرعي للمالية و الوسائل، وعملية تسيير النفقات تمر بمراحل حيث تبدأ أولاً بتقديرها في إطار مشروع

الميزانية، ثم إعدادها من خلال التوقعات المالية المستمدة من التكلفة الحقيقية لنفقات المؤسسة والتخطيط المالي السليم، و من بعد ذلك اعتمادها من أجل البدء في تنفيذها، وهذا بإتباع إجراءات ونصوص قانونية و تنظيمية محددة.

(أ) **تقدير النفقات :** إن المؤسسة العمومية الاستشفائية مثلها مثل باقي هيئات و مؤسسات الدولة، يقوم فيها المدير أثناء السنة المالية الجارية وبالتحديد شهر مارس أو أبريل بناءً على المذكرة المنهجية و التعليمات التي ترسلها الوزارة الصحة و وزارة المالية بإعداد مشروع الميزانية التي يحتوي على تقديرات لمختلف النفقات التي تحتاج المؤسسة لصرفها السنة المقبلة.¹

ويتم إعداد التقديرات من طرف المدير بمساعدة المدير الفرعي للمالية و الوسائل حسب كل باب من أبواب النفقات، وفقا لاجتماعات مصغرة يعقدها مع رؤساء مختلف المصالح والمديرين الفرعيين و استنادا إلى مجموعة من المعطيات و المؤشرات، كالنفقات المسجلة للسنة المقبلة، و مخطط العمل المتضمن المشاريع الإنجاز و الإقتناء و الصيانة، و المخطط السنوي لتسيير الموارد البشرية .و إعداد هذه التقديرات يدخل في إطار إعداد مشروع الميزانية التقديرية التي في الأخير يتم إرسالها إلى مديرية الصحة و السكان بالولاية و الإصلاح المستشفيات مرفوقة بالوثائق التالية² :

❖ مخطط العمل للسنة المقبلة

❖ مصفوفة الأجور لشهر معين من السنة المالية الحالية مؤشرة من طرف المحاسب العمومي .

❖ الوضعية المالية للسنة السابقة مؤشر عليها من طرف المحاسب العمومي .

❖ وضعية الإيرادات المحققة.

¹ مقابلة مع رئيس المديرية الفرعية للمالية والوسائل يوم 2024/02/26م

² مقابلة مع رئيس مكتب الميزانية و المحاسبة يوم: 2024/02/27م

(ب) - إقرار و اعتماد النفقات: تعتمد مؤسسة العمومية الاستشفائية جرمانى محمد فى تسير نشاطاتها على ميزانية سنوية مرخص بها بقرار مشترك من قبل وزارة المالية ووزارة الصحة والسكان والإصلاح المستشفيات (أنظر الملحق رقم 01) وتضم جانبين وهما الإيرادات والنفقات. وتكون بقرار وزاري مشترك سنوي متضمن توزيع الإيرادات والنفقات والمناصب المالية، للمؤسسات العمومية الإستشفائية، المؤسسات العمومية للصحة الحوارية والمؤسسات الإستشفائية المتخصصة لكل ولاية والمراكز الإستشفائية الجامعية.

حيث تقوم المؤسسة العمومية الإستشفائية بالاستناد إلى الإعتمادات المالية الممنوحة لها بإعداد الميزانية الأولية المتضمنة عناوين وأبواب مختلف النفقات والإيرادات الإستشفائية، ومن ثم إرسالها إلى مجلس الإدارة للمناقشة والمصادقة عليها ومنحها التأشيرة لتصبح قابلة للتنفيذ.

(ج) - تنفيذ النفقات : بإعتبار نفقات المؤسسة الإستشفائية هي النفقات العمومية فإن تنفيذها يقع على عاتق كل من الأمر بالصرف المتمثل في المدير المؤسسة العمومية الاستشفائية والمختص بالمرحلة التنفيذ الإدارية (الالتزام، التصفية، الأمر بالصرف) ، و المحاسب العمومي المتمثل في أمين الخزينة بالبلدية و المختص بالمرحلة التنفيذ المحاسبية (الدفع) بالاعتماد على القانون 90_21 المؤرخ في 15 أوت 1990 المتعلق بالمحاسبة العمومية، و التنفيذ يكون خلال السنة المالية من 01 جانفي إلى غاية 31 ديسمبر يمكن تمديدها إلى غاية 31 مارس من السنة المقبلة (الفترة التكميلية) .

المطلب الثاني : تنفيذ النفقات المؤسسة العمومية الاستشفائية

ترسل وزارة المالية الميزانية الخاصة بالمؤسسة إلى مديرية الصحة في شكل مشروع يدرج فيه جميع الإيرادات المتوقع تحصيلها بحيث تكون موزعة على مختلف أبواب الميزانية، وكذا النفقات المسموح بصرفها وهي أيضا تكون موزعة على مختلف أبواب الميزانية، وهذا يكون وفقا للتقديرات التي قامت بها المؤسسة بالاعتماد على ميزانياتها السابقة، وبعدها ترسل إلى المؤسسة ولكن قبل البدء بالتصريف بها تقوم بإرسالها للمراقب المالي

لدراستها والتدقيق فيها والتأكد من الإعتمادات الممنوحة وفي حالة عدم وجود أي خطأ يمنح المراقب المالي تأشيرة القبول، وبعدها ترسل إلى والي الولاية أو مفوض من طرف والي يقوم بالإمضاء عليها وبعدها تقدم لمدير المؤسسة الذي يقوم بالإمضاء عليها.

➤ تقسيم النفقات المؤسسة العمومية الاستشفائية:

تضم النفقات الاستشفائية جانب واحد وهو نفقات التسيير الخاصة بالمؤسسة الاستشفائية ، أما نفقات التجهيز فهي تبقى من اختصاص الولاية و مديرية الصحة والسكان ، وتمثل مدونة الميزانية المرجع القانوني الذي يتضمن النفقات الاستشفائية من خلال عنوانين هما :¹

أولاً: نفقات المستخدمين: تنقسم النفقات المستخدمين إلى تسعة (09) أبواب و كل باب يضم مواد تحدد فيها النفقات بدقة، و هذه الأبواب هي:

الباب الأول: مرتبات نشاط المستخدمين الرسميين، المتربصين و المتعاونين

تشمل أجور جميع الموظفين بمختلف أصنافهم بما في ذلك التعويضات الخاصة بالمناصب العليا.

الباب الثاني : التعويضات و المنح المختلفة

تشمل التعويضات الخاصة بالمناوبة و خطر العدوى والتوثيق و التأهيل و التأطير و علاوة المردودية، بالإضافة إلى تعويض خدمات دعم النشاطات الصحية و الخدمات الإدارية و الخدمات الطبية و شبه الطبية و تحسين خدمات العلاج.

الباب الثالث : مرتبات نشاط المقيمين، الداخليين و الخارجيين

نجدها في نفقات المراكز الاستشفائية الجامعية فقط، و هي تضم أجور نشاط الطلبة المقيمين و الداخليين و الخارجيين.

¹ القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 13 جوان 2013 مرجع سبق ذكره .

الباب الرابع : مرتبات المستخدمين المتعاقدين

تضم مرتبات العمال المتعاقدين سواء بالتوقيت الكامل أو التوقيت الجزئي، و جميع التعويضات و المنح الخاصة بهم.

الباب الخامس: الأعباء الاجتماعية للمستخدمين المرسمين، المتربصين و المتعاونين :

تشمل على النفقات الخاصة بالخدمات ذات الطابع العائلي والضمان الاجتماعي والتأمين على البطالة والتقاعد المسبق.

الباب السادس : الأعباء الاجتماعية للمقيمين، الداخليين و الخارجيين

هي أعباء موجهة للطلبة المقيمين، الداخليين و الخارجيين و تضم الخدمات ذات الطابع العائلي و الضمان الاجتماعي و التأمين على البطالة و التقاعد المسبق.

الباب السابع : الأعباء الاجتماعية للمستخدمين المتعاقدين

هي أعباء موجهة للعمال المتعاقدين سواء بالتوقيت الكلي أو الجزئي، و تضم الخدمات ذات الطابع العائلي و الضمان الاجتماعي والتأمين على البطالة و التقاعد المسبق.

الباب الثامن : معاشات الخدمة للأضرار الجسدية و ريع حادث العمل

تشمل جميع التعويضات عن الحوادث و الأضرار التي يتعرض لها العمال في أماكن عملهم أو أثناء ممارسة مهامهم.

الباب التاسع : المساهمات في الخدمات الاجتماعية

تضم المساهمات في لجان الخدمات الاجتماعية و حصة تمويل السكن الاجتماعي و حصة التقاعد المسبق.

ثانيا:نفقات التشغيل

تنقسم نفقات التشغيل إلى 18 باب وكل باب يحتوي على مجموعة من المواد وتتمثل في:

الباب (01) : تسديد المصاريف

تضم مصاريف التنقل سواء داخل الإقليم أو خارجه، مصاريف النقل سواء للأشخاص أو المواد ، مصاريف الدراسة و الخبرة و الترجمة و المحامين و المحضرين القضائيين.

الباب(02): مصاريف قضائية و تعويضات مستحقة على عاتق الدولة :

تشمل على المصاريف الناتجة عن القضايا و المنازعات التي ترفعها تسديد المصاريف المؤسسة أو المرفوعة ضد المؤسسة.

الباب(03): عتاد و أثاث :

تضم مصاريف اقتناء و صيانة العتاد و أثاث المكتب و الإعلام آلي و الهاتف، اقتناء و إصلاح عتاد الأمن و الوقاية، اقتناء عتاد و لواحق المطبخ.

الباب (04):لوازم :تضم مصاريف الأوراق و لوازم المكتب و مستهلكات الإعلام الآلي، مصاريف إعداد المطبوعات، مواد التنظيف و البياضة و الأسرة.

الباب(05): ألبسة :تضم جميع ألبسة العمال سواء الطبيين و شبه الطبيين و أعوان الأمن و النظافة.

الباب (06): تكاليف ملحقة :تكاليف الماء و الغاز و الوقود، مصاريف البريد و المواصلات و الانترنت، مصاريف التأمين و الإعلان في الصحف.

الباب(07): حظيرة السيارات : مصاريف اقتناء و تجديد السيارات، صيانة و إصلاح السيارات و العجلات و قطع الغيار، مصاريف قسيمة السيارات و المراقبة التقنية و التأمين.

الباب (08): صيانة و تصليح المنشآت القاعدية : تكاليف صيانة و إعادة تأهيل و تهيئة المنشآت القاعدية و المساحات الخضراء و الفضاءات و المسالك المشتركة، مصاريف مواد البناء و الترخيص و الخردوات و التدفئة و التكييف.

الباب(09):مصاريف التكوين و تحسين الأداء و إعادة التأهيل و الترخيص للمستخدمين : تضم مصاريف الترخيصات و المنح الدراسية، مصاريف التكوين و تحسين الأداء، مصاريف تنظيم الامتحانات و المسابقات المهنية.

الباب (10): المصاريف المرتبطة بالمؤتمرات، الملتقيات و التظاهرات العلمية :

تضم مصاريف التنقل و الإقامة بمناسبة المؤتمرات و التكفل بالوفود الأجنبية.

الباب(11): تغذية و مصاريف الإطعام : تضم مصاريف تغذية المرضى المقيمين بالمؤسسة الاستشفائية ومرافقيهم، مصاريف تغذية المستخدمين

الباب(12):مصاريف الإيجار: إيجار السكنات الوظيفية، المحلات ذات الاستعمال الإداري.

الباب(13): الأدوية و المواد الصيدلانية و المواد الأخرى الموجهة للطب الإنساني و الأجهزة الطبية : مصاريف الأدوية و المفاعلات و مواد المخبر و الضمادات و الغازات الطبية و أفلام و مواد التصوير الطبي و الكشف، أجهزة طبية موجهة لتشخيص الأمراض والعلاج.

الباب(14): نفقات النشاطات النوعية للوقاية :

مصاريف شراء الحقن و الأمصال و أوساط مغذية و المواد ذات الاستعمال الوقائي، عتاد و مواد النظافة الاستشفائية، الحليب الطبي المواد الغذائية لحماية الأم و الطفل، المواد الضرورية لتسيير نفايات أنشطة العلاج ذات المخاطر المعدية.

الباب(15): اقتناء وصيانة العتاد الطبي و ملحقاته و الأدوات الطبية :

مصاريف اقتناء العتاد والملحقات الطبية و الجراحية ، عتاد إعادة التكييف و إدماج المرضى ، مصاريف الصيانة والتصلية.

الباب(16): تعويض المصاريف الاستشفائية و الكشف لدى المستشفيات العسكرية و الهيئات العمومية

بغوان المرضى المحولين الذين لا يعانون من أمراض تحكمها اتفاقية خاصة :

تضم مصاريف تحويل المرضى إلى مؤسسات أخرى قصد العلاج بشرط أن يكون هؤلاء المرضى ليس لهم أمراض خاضعة لاتفاقيات خاصة.

الباب(17):النفقات البحث العلمي :

تضم مصاريف الاستشارات و أتعاب الخبراء المشاركين في البحث العلمي، شراء و صيانة العتاد و المنقولات و المواد العلمية، التنقلات و المهمات.

الباب(18): النفقات المتعلقة بالتوأمة بين المستشفيات العمومية للصحة.

تضم مصاريف المهام و التنقلات ومصاريف الإيواء و الإطعام , كذا المصاريف المتعلقة بالأدوية و المستهلكات الطبية.

➤ عرض ميزانية التسيير الابتدائية لسنة 2023

سيتم عرض ميزانية المؤسسة محل الدراسة في الفترة المذكورة وذلك لتوضيح التقسيمات النفقات العامة وكذا الإيرادات(أنظر الملحق رقم(02).

أ)-الفرع الأول: الإيرادات

الجدول رقم (02): يبين الإيرادات لسنة 2023 للمؤسسة العمومية الاستشفائية جرمانى محمد

الإيرادات	المبلغ بالدينار الجزائري
الباب 01 : مساهمة الدولة	490940000.00
الباب 02: مساهمة هيئات الضمان الاجتماعي	140000000.00
الباب 03: مساهمة المؤسسات والهيئات العمومية	00
الباب 04: الإيرادات المتحصل عليها من نشاط المؤسسة	2000000.00
الباب 05: موارد أخرى	00
الباب 06: رصيد السنوات المالية السابقة	00
المجموع	632940000.00

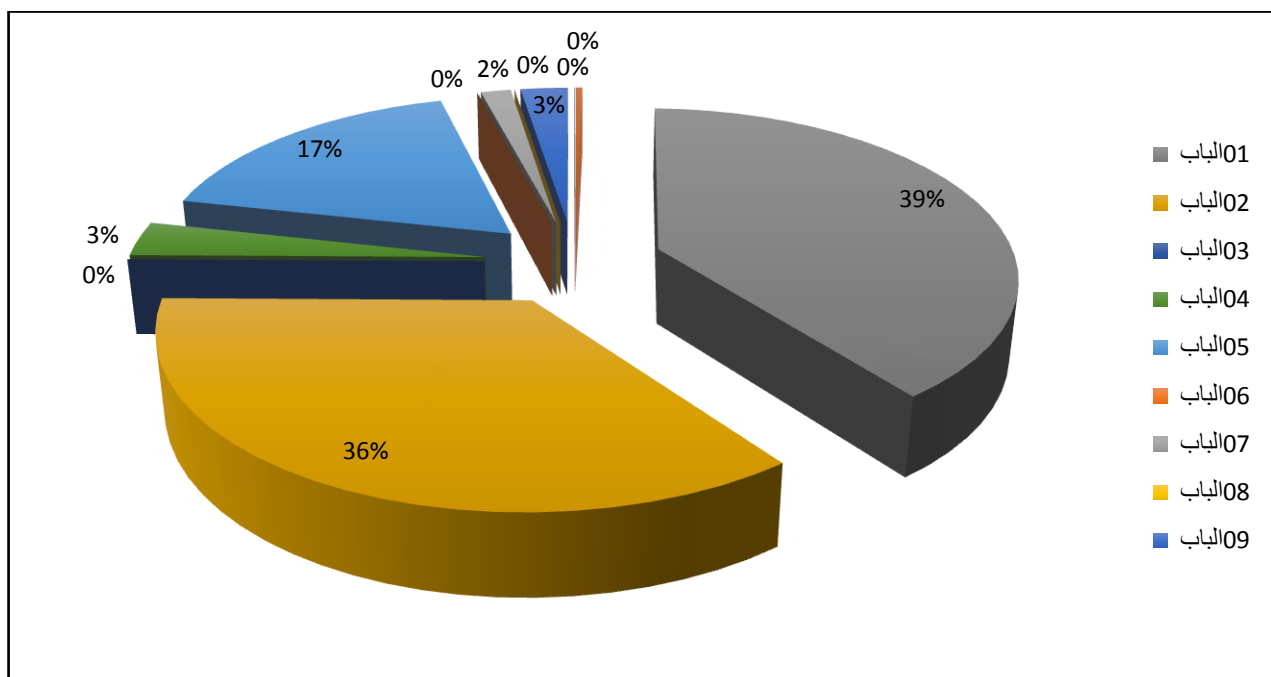
المصدر : المديرية الفرعية للمالية والوسائل أنظر الملحق

من خلال الجدول نلاحظ أن الدولة أكبر مساهم في تمويل مؤسسة الاستشفائية جرمانى محمد بمبلغ يقدر ب (490940000.00) ثم مساهمة هيئات الضمان الاجتماعي بمبلغ (140000000.00) ، ويليهما الإيرادات المتحصل عليها من نشاط المؤسسة ب (2000000.00)، أما الباب 3 و 5 و 6 فهو معدوم، إذا نقول أن المؤسسة جرمانى محمد تعتمد على ثلاثة مصادر في تمويل نفقاتها .

ب) الفرع الثاني : النفقات

العنوان الأول : نفقات المستخدمين

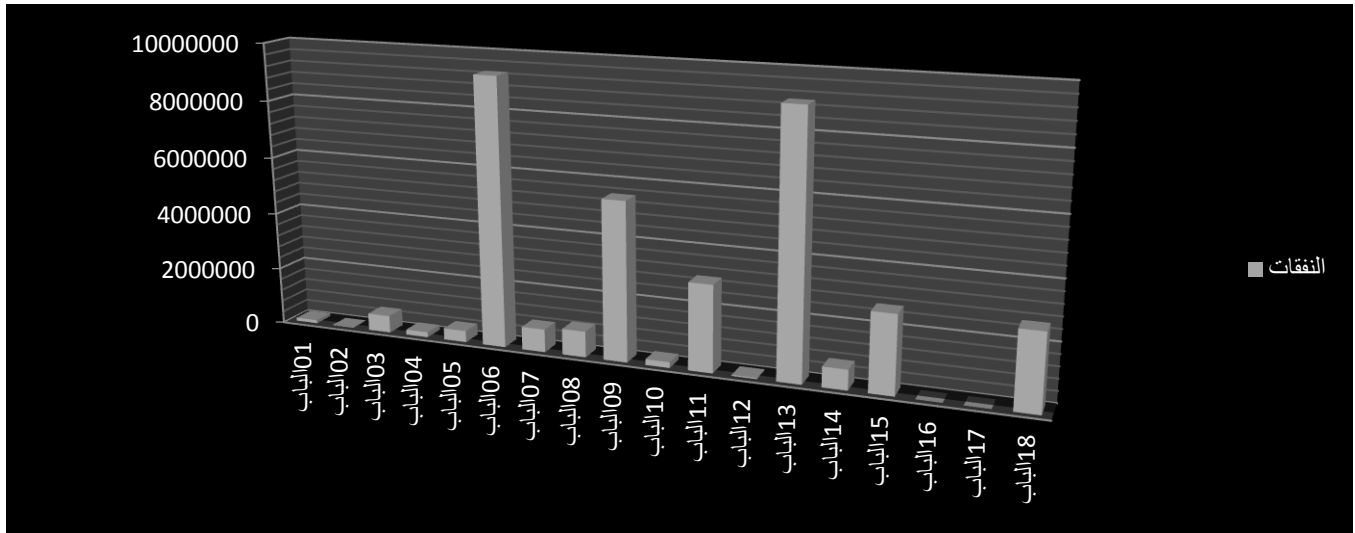
الشكل (05): يمثل دائرية نسبية لنفقات المستخدمين لسنة 2023



من خلال الشكل أعلاه نلاحظ أن نفقات المستخدمين تنقسم إلى 9 أبواب، ومن دراسة نفقات المستخدمين للمؤسسة جرمانى محمد فنلاحظ أن الباب الأول مرتبات نشاط للمستخدمين المرسمين و المتربصين والمتعاونين أكبر نفقة في المؤسسة ببلغ (14101000000) بنسبة 39 % ثم يأتي بعد ذلك الباب الثاني خاص التعويضات والمنح المختلفة ببلغ بقدر (12742100000) بنسبة 36% ، ثم الباب التاسع المساهمات في الخدمات الاجتماعية (907200000) بنسبة 17% ، وبعد ذلك تأتي الأبواب الأخرى تتراوح بين 0% و 3% .

العنوان الثاني : نفقات التشغيل

الشكل رقم (06): يمثل الأعمدة البيانية للنفقات التشغيل 2023



من خلال الشكل 06 والذي يمثل الأعمدة البيانية للنفقات التشغيل لسنة 2023 فإن نفقات التشغيل تنقسم إلى 18 باب، ودراسة نفقات المؤسسة جرمانى محمد فإن الباب 06 خاص ب التكاليف الملحقه بمبلغ (9300000000) هو أكبر نفقات المؤسسة ، ثم الباب 13 :الأدوية , المواد الصيدلانية ومواد أخرى موجهة للطلب الإنساني والمستلزمات الطبية بمبلغ بقدر ب(9000000000) ، وبعد ذلك البواب الأخرى حيث تتراوح بين (110000000 و 2660300000) .

➤ تطور نفقات العمومية للمؤسسة الاستشفائية

تعد المؤسسات العمومية الاستشفائية الأكثر المؤسسات إستهلاكاً من حيث المخصصات المالية المقدمة للنفقات العمومية للصحة في الوقت التي تتضاعف فيه حاجة هذه المؤسسات لموارد أخرى توافقا مع المتغيرات الاقتصادية و الاجتماعية والصحية التي تشهدها الجزائر، و بالتالي أصبحت هذه الإعتمادات المالية جد ثقيلة و متزايدة بشكل مستمر و دائم، و زادت من شدة الأعباء الملقاة على ميزانية الدولة.

فقمنا بإنجاز الجدول رقم (03) لتطور النفقات العمومية في الميزانية المؤسسة، وذلك لمعرفة السنوات التي حدث فيها تزايد ، والسنوات التي حدث فيها انخفاض ، أو حدث توازن في الميزانية ، وأتبعنا الجدول بمحنى بياني يوضح بدقة تطور نفقات المؤسسة الاستشفائية.

أ)- تطور النفقات العمومية للمؤسسة الاستشفائية

بالاعتماد على الميزانية المقدم من طرف المؤسسة محل الدراسة لسنة 2017 إلى غاية سنة 2023 قمنا بإنجاز الجدول التالي، والذي يتضمن قيمة النفقات وقيمة الإيرادات المخصصة لكل سنة لمعرفة إذا كان هناك زيادة أو انخفاض في الميزانية المؤسسة :

الجدول رقم(03): تطور النفقات العمومية للمؤسسة الاستشفائية (من 2017 إلى 2023)

السنوات	الإيرادات العامة	النفقات العامة
2017	489.230.000.00 دج	405.100.155.63 دج
2018	477.697.000.00 دج	464.742.890.31 دج
2019	493.239.000.00 دج	486.900.101.16 دج
2020	551.263.000.00 دج	542.126.437.00 دج
2021	596.947.582.45 دج	584.179.516.81 دج
2022	713.160.000.00 دج	707.932.840.55 دج
2023	810.478.000.00 دج	809.576.960.00 دج

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات مكتب الميزانية و المحاسبة و أمين الخزينة

من خلال الجدول رقم (03) نلاحظ :

توضح البيانات الواردة في الجدول أعلاه النفقات الخاصة بمستشفى جرمانى محمد للفترة من سنة 2017 إلى غاية 2023 حيث نلاحظ عموما أن هناك تطور و تزايد مستمر و متفاوت في نفقات المؤسسة الاستشفائية من سنة لأخرى، فلقد ارتفعت النفقات من 40510015563 دج في سنة 2017 لترتفع إلى 464.742.890.31 دج في سنة 2018 أي بنسبة تطور بلغت 14,72%، أما في سنة 2019 فارتفع إلى 486.900.101.16 دج بنسبة تطور 4,72% مقارنة مع سنة 2018، واستمر هذا التطور في 2020 فارتفع إلى 542.126.437.00 دج بنسبة تطور 11,34% مقارنة مع 2019 ، كذلك في 2020 إلى غاية 2021 ب 584.179.516.81 دج حيث بلغت نسبة تطور ب 7,76% ، ونلاحظ في زيادة ملحوظة من عام 2021 إلى عام 2022 بارتفاع 707.932.840.55 دج فكانت نسبة 21,18%، وفي عام 2023 ارتفعت النفقات ب 809.576.960.00 دج بنسبة تطور 14,37% مقارنة بسنة 2022.

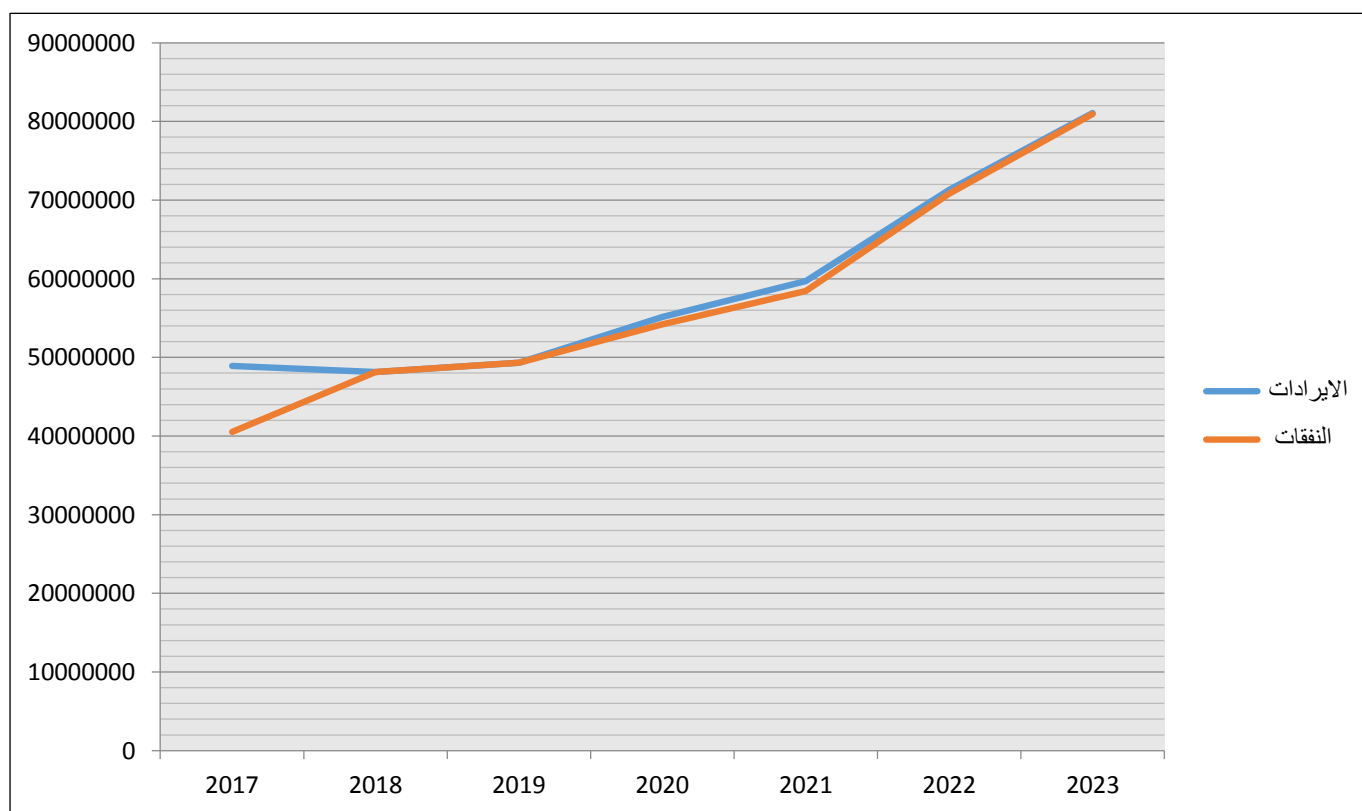
وفي أخير نقول أن النفقات المؤسسة قد إرتفعت بشكل مستمر على مر السنوات دون أي انخفاض مع نسب تغير تتراوح بين الارتفاع والمبطى والسريع أي بين (4,76% و 21,18%) ، تكون هذه الزيادات لأسباب مختلفة يمكن إبراز أهم الأسباب الرئيسية لتطور النفقات في النقاط التالية:

- التغيرات التي شهدتها القوانين الأساسية الخاصة بالتعويضات سواء بالنسبة للسلك الطبي، شبه الطبي و الإداري خلال السنوات الأخيرة ، و هذا ما يفسر النسبة الكبيرة للنفقات التي استهلكتها المؤسسة و ذلك لتغطية الزيادة في كتلة الأجور ونفقات التسيير.
- إرتفاع تكاليف إقتناء العتاد و المعدات الطبية.
- إرتفاع تكاليف شراء المواد الغذائية، مواد التنظيف والألبسة بسبب ارتفاع المستوى العام الأسعار.

ب)_منحنى تطور النفقات العمومية للمؤسسة الاستشفائية

والشكل رقم (07) يوضح لنا التطور البياني للنفقات العمومية للمؤسسة الاستشفائية خلال الفترة الممتدة من سنة 2017 إلى غاية سنة 2023.

الشكل رقم (07):منحنى تطور النفقات العمومية للمؤسسة الاستشفائية جرمانى محمد



المطلب الثالث:الرقابة المالية على النفقات العمومية الاستشفائية محمد جرمانى

تكون الرقابة على النفقات العمومية في المؤسسة الاستشفائية على ثلاثة مراحل أساسية :

أولا : الرقابة السابقة على النفقات الاستشفائية

❖ تطبيق رقابة المراقب المالي:

يعتبر المراقب المالي جزءاً أساسياً في المؤسسة الإستشفائية ، حيث يلعب دوراً مهماً في ضمان شفافية العمليات المالية وتنفيذ السياسات المالية بكفاءة ونزاهة . فهو المستشار المالي للأمر بالصرف فإنه يلزمه و يتابعه و يراقبه في كل عملية الإلتزام و قرار ينشأ في المؤسسة الاستشفائية وينتج عنها أثر مالي ، و عموماً هناك أشكال لرقابة المراقب المالي على الإلتزامات و القرارات التي يحررها الأمر بالصرف في المؤسسة و هي:

✓ الرقابة على الميزانية التسيير الأولية :

تعتبر الرقابة على الميزانية التسيير الأولية هي الأساس الرقابة سابقة على القرارات الإلتزامات التي تقوم بها المؤسسة كخطوة من خطوات صرف نفقات التسيير ، فهي رقابة المراقب المالي على الأمر بالصرف ومن خلال نص المرسوم التنفيذي رقم 07-140 المؤرخ ل 19 ماي 2007 ودراسة الميدانية فإنه يتم تحديد مدونة الميزانية المؤسسة العمومية الإستشفائية جرمانى محمد بناءً على قرار وزاري مشترك بين وزارة المالية والوزارة المكلفة بالصحة ، ما نص عليه المرسوم أن ميزانية المؤسسة تشمل بابين ، باب مخصص الإيرادات وباب مخصص للنفقات كما يقوم المدير (الأمر بالصرف) بإعداد مشروع الميزانية ويعرضه على مجلس الإدارة ويتم إرساله بعد إذا للموافقة عليه. وتتم عملية الرقابة على الميزانية والمصادقة عليها عن طريق عدة هيئات يمكن إيجازها فيما يلي:

- مصادقة البرلمان: أي موافقة البرلمان على مشروع قانون المالية المتعلق بالصحة وعلى الإعتماد المالي المخصص لها، لئليها صدور القرار الوزاري المشترك والمتضمن توزيع الإيرادات والنفقات الإجمالية وتوزيعها المفصل حسب عناوين وأبواب.

- مصادقة المراقب المالي والأمر بالصرف (المدير): من خلال الدراسة الميدانية نجد أنه بعد صدور القرار الوزاري تتم المصادقة حول التقرير المتضمن مشروع ميزانية التسيير من قبل كل من الأمر بالصرف والمراقب المالي بعد الإطلاع على كل الوثائق اللازمة.

- مصادقة الأمر بالصرف والمراقب المالي والوالي أو المكلف نيابة عنه (السلطة الوصية): بعد القيام بعملية توزيع الإيرادات حسب عناوين وأبواب ومواد وتقسيم النفقات إلى نفقات المستخدمين ونفقات التسيير وتقسيمها بدورها إلى عناوين وأبواب ومواد، تتم المصادقة عليها كاملة بجميع عناوينها وأبوابها وموادها إلى آخر صفحة من الميزانية من قبل المراقب المالي والأمر بالصرف المدير والوالي أو المكلف نيابة عنه (مدير الصحة والسكان).

يجب الإشارة إلي أنه عند الرغبة في تحويل الإعتمادات من مادة إلى مادة أخرى داخل نفس الباب تتم بقرار من الأمر بالصرف وترسل نسخة إلى المراقب المالي للمؤسسة المعنية للتكفل و التأشير.

✓ الرقابة عن مصاريف الأمر بمهمة داخل الإقليم الوطني

تعويض تمنحه المؤسسة العمومية الإستشفائية جرمانى محمد بالأبيض سيدي الشيخ عن المصاريف التي يلتزم بها الموظف الذي أرسل في إطار الأمر بالمهمة من طرف الهيئة المستخدمة لإنجاز تنقلات في نطاق يزيد عن 50 كلم عن مقر عمل الموظف ولفترة تقل أو تساوي 30 يوما متتالية وللحصول على هذا التعويض يجب إرسال الأوراق الثبوتية الآتية إلى المراقب المالي:

بطاقة الالتزام في نسختين موقعة من قبل الأمر بالصرف تتضمن تعويضات عن أوامر القيام بالمهام لعدد من الموظفين في مهام مختلفة سواء بسيارتهم الخاصة أو الإدارية أو سيارات الإسعاف مهما كان موضوع المهمة سواء كانت إدارية أو لنقل مريض أو فيما يتعلق بالتكوين ... الخ وتكون بطاقة الالتزام مرفقة بما يلي :

- كشف مصاريف التنقل يضم (مكان التنقل، الفترة، وسيلة النقل، المبالغ....) ممضاة من طرفي العون و الأمر بالصرف .

- الأمر بالمهمة صادر من المسؤول يبين فيه الهدف من التنقل، المدة، وسيلة النقل وتاريخ الذهاب والإياب.

- تذاكر النقل عليها، اسم الناقل وتاريخ التنقل، مبلغ الخدمة، إمضاء وختم الناقل، في حالة التنقل في حافلة لنقل المسافرين أو سيارة أجرة.

ومن خلال الدراسة الميدانية قمنا بمعاينة كيفية التعويض عن مصاريف المهام والرقابة عليها وكيفية معالجتها حيث شمل مجال الدراسة بطاقة التزام أرسلت إلى الرقابة المالية تضمنت التعويض عن عدد من المهمات وكان مجال دراستنا موظف في مهمة واحدة.

❖ قامت المؤسسة العمومية الإستشفائية جرمانى محمد بالأبيض سيدي شيخ بتكليف السيد : (أ_ع) إداري بالتنقل إلى مديرية الصحة بولاية البيض بغرض مهمة إدارية كالآتي : (أنظر الملحق رقم 03) .

المهمة 01:الذهاب بتاريخ 20 جانفي 2024 على الساعة 06:00 صباحا

العودة بتاريخ 20 جانفي 2024 على الساعة 19 : 00 مساء

أرسلت أوامر القيام بالمهام إلى الرقابة المالية كوثائق مرفقة وتكون هاته الأوامر مؤشرة من قبل المحرر الأمر القيام بالمهمة سواء كان مدير فرعي أو مراقبا عاما أو مدير مناوبة وتكون مؤشرة أيضا من قبل الأمر بالصرف والهيئة المستقبلية وقامت المؤسسة العمومية الإستشفائية بتحرير كشف لمصاريف التنقل الخاصة بهاته المهمات الموكلة إلى الموظف متضمنا إمضاء الأمر بالصرف(أنظر الملحق رقم04). ويكون كشف مصاريف التنقلات في شكل ورقة مزدوجة مطبوعة على أربعة أوجه متضمنة كافة المعلومات المتعلقة بالموظف والميزانية والتعويضات والتنقلات و يقوم المراقب المالي بالتحقق من جميع .

وجب الذكر أن هاته التعويضات تختلف حسب نوع المهمة ومدتها والمسافة المقطوعة وحسب الشخص القائم بها حيث أنها تحسب حسب الدرجة والراتب وإلى غير ذلك ونلاحظ هذا من خلال مجال الدراسة الذي قمنا به، وتطبق نفس الإجراءات بالنسبة لجميع الأفراد المكلفين بأوامر القيام بالمهام والواردة أسمائهم في بطاقة الالتزام (ملحق رقم 05) حيث ترفق بجميع أوامر المهام وكشوف المصاريف وقد يكون بمهمتين مختلفتين مثلا الأولى إدارية والثانية لجلب الدواء كشافين للمصاريف يوضح كل واحد فيهم طبيعة العملية.

✓ **الرقابة على الاتفاقيات:** يتخصص مكتب الصفقات العمومية بتحضير جميع العمليات المتعلقة بالصفقات العمومية للمؤسسة و تحت إشراف كل من المدير الفرعي للمالية و الوسائل و مدير المؤسسة، حيث انه في نهاية كل سنة يقوم هذا المكتب بتحضير جميع مشاريع دفاتر الشروط للصفقات العمومية الخاصة بالسنة المقبلة، و تخضع هذه الاتفاقيات إلى رقابة خارجية و داخلية ¹.

أولاً-الرقابة الخارجية :

تختص بها لجنة الصفقات العمومية للمؤسسة العمومية الاستشفائية بالأبيض سيدي الشيخ التي تقوم دراسة جميع مشاريع دفاتر الشروط للصفقات العمومية.

أ)- **تشكيل اللجنة :** تتشكل اللجنة بمقرر صادر عن مدير الصحة و السكان لولاية البيض إستنادا للمقرر إنشاء لجنة الصفقات العمومية رقم 48: المؤرخة في 2016/05/21 يتأصلها مدير الصحة و السكان للولاية و تضم الأعضاء الآتية :

✓ مدير المؤسسة العمومية الاستشفائية بالأبيض سيدي الشيخ

¹ مقابلة مع رئيس مكتب الصفقات العمومية يوم 2023/03/04

✓ ممثل منتخب عن المجموعة الإقليمية بالأبيض سيدي الشيخ(ممثل عن رئيس المجلس الشعبي البلدي).

✓ ممثل الوزير المكلف بالمالية عن مصلحة المحاسبة (المحاسب العمومي) .

✓ ممثل الوزير المكلف بالمالية عن مصلحة الميزانية(المراقب المالي).

✓ ممثل المصلحة التقنية المعنية بالخدمة للولاية.

(ب) _ آلية رقابة اللجنة:

بعد تحضير دفاتر الشروط (الملحق 06) من قبل مكتب الصفقات العمومية ترسل إلى المكلف بمكتب الصفقات العمومية بمديرية الصحة و السكان للولاية، الذي بدوره يقوم بإرسال إستدعاءات لجميع أعضاء اللجنة مرفوقة بنسخة من دفاتر الشروط محل الدراسة قبل ثمانية (07) أيام من الاجتماع، مع تعيين مقرر اللجنة الذي يشترط أن يكون أحد أعضائها. يتم اجتماع اللجنة في التاريخ و المكان المحددان سلفا، و تدرس فيه جميع دفاتر الشروط المجدولة في برنامج الاجتماع ليتم تحليلها من الجوانب التالية:

_ التأكد من نوع الاتفاقية و مدى مطابقة عملية إعداد دفتر الشروط للقوانين و النصوص التنظيمية وتتضمن الاتفاقية الوثائق التالية:

1. التصريح بالنزاهة: ويتضمن التصريح ما يلي

✓ تحديد المصلحة المتعاقدة.

✓ موضوع الاتفاقية .

✓ تقديم المرشح أو المتعهد .

✓ تصريح المرشح أو المتعهد.

✓ إمضاء وختم المرشح أو المتعهد.

2. التصريح بالترشح: يتضمن تصريح المرشح أو المتعهد وأنه غير ممنوع أو مقصى من المشاركة في

الاتفاقية وفقا لعدة عناصر تذكر في التصريح. ويصرح بأنه قادر تنفيذ الميزانية، ويقدم الوثائق المطلوبة من طرف المصلحة المتعاقدة في دفتر الشروط، ويقوم بالإمضاء والختم على التصريح بالترشح.

3. التصريح بالاككتاب: يتضمن ما يلي:

- ✓ تحديد المصلحة المتعاقدة.
- ✓ تقديم المتعهد .
- ✓ موضوع التصريح بالاككتاب.
- ✓ التزام المتعهد.
- ✓ إمضاء المتعهد .
- ✓ قرار المصلحة المتعاقدة وإمضاء المدير.

4. رسالة التعهد: تتضمن ما يلي:

- ✓ تحديد المصلحة المتعاقدة .
- ✓ تقديم المتعهد .
- ✓ موضوع رسالة التعهد.
- ✓ التزام المتعهد.
- ✓ إمضاء المتعهد .
- ✓ قرار المصلحة المتعاقدة وإمضاء المدير.

5. دفتر التعليمات الخاصة: يتضمن ما يلي:

- ✓ الأطراف المتعاقدة.
- ✓ الأشخاص المؤهلين لإمضاء الصفقة .
- ✓ موضوع الصفقة.
- ✓ كيفية إبرام الصفقة.
- ✓ الوثائق المكونة للصفقة.
- ✓ مبلغ الصفقة بجميع الرسوم.
- ✓ شروط التسديد.
- ✓ البنك محل الوفاء.
- ✓ شروط فسخ الصفقة.
- ✓ مراجعة و تحيين الأسعار المتعلقة بالصفقة.
- ✓ عقوبة التأخير.
- ✓ التزامات المورد وقت التسليم.
- ✓ حالة المواد المنتهية الصالحية.
- ✓ الملحق ويتعلق بالوثائق التعاقدية التابعة للاتفاقية يهدف لزيادة الخدمات أو تقليلها أو تغيير بند أو عدة بنود.
- ✓ حالة القوة القاهرة وهي حالات التأخر في التسليم لقوة القاهرة يتم الإعفاء من العقوبات.
- ✓ تسوية النزاعات.
- ✓ الرهن الحيازي يعين الموظفين المكلفين.
- ✓ كفالة حسن التنفيذ.

✓ دخول الاتفاقية حيز التنفيذ، مع إمضاء كل من المصلحة المتعاقدة والمتعامل المتعاقد.

6. جدول الأسعار الوحدوي: يتضمن الأسعار بالأرقام والحروف في شكل جدول يتم التوقيع والختم عليه من قبل المتعهد.

7. الكشف الكمي والتقديري: يتضمن الأسعار بالأرقام والحروف في شكل جدول، وحساب المبلغ الإجمالي دون الرسم والمبلغ متضمن جميع الرسوم يتم التوقيع والختم عليه من قبل المتعامل الاقتصادي و في الأخير يتم تحديد جميع التحفظات الموجودة و يقوم مقرر اللجنة بتحرير تقرير انتقادي يتضمن هذه التحفظات و يرسله إلى مكتب الصفقات بالمؤسسة، حيث يقوم هذا الأخير ب: إما إجراء التعديلات و التصحيحات المطلوبة

أو تقديم تقرير تبريري يبرر كل ما جاء في التقرير لانتقادي .في حالة قبول التقرير التبريري يقوم مقرر اللجنة بتحرير وثيقة رفع التحفظات و تقديمها لمكتب الصفقات بالمديرية للتأشير عليها بالكيفية التالية:
_ وضع ختم لجنة الصفقات العمومية على جميع صفحات دفاتر الشروط.

_ منح رقم وتاريخ طبقا لسجل موضوع لذلك.

ثانيا) _ الرقابة الداخلية:

بعد التأشير على دفاتر الشروط من طرف لجنة الصفقات العمومية تقوم المؤسسة الاستشفائية بالإعلان عن استشارة و استقبال ملفات و طلبات المشاركين، لاختيار المتعاملين الذي سوف تتعاقد معهم، و طريقة اختيار المتعامل تختص بها لجنة فتح الأظرف و تقييم العروض المكلفة بالرقابة الداخلية.

أ)- تشكيل اللجنة :

تتشكل اللجنة بمقرر صادر عن مدير المؤسسة العمومية الاستشفائية بالأبيض سيدي الشيخ بناء على المرسوم الرئاسي رقم 247/15، و يترأسها مدير المؤسسة و تضم الأعضاء الآتية:

-المدير الفرعي للموارد البشرية.

-المدير الفرعي للمالية و الوسائل.

-المدير الفرعي لصيانة التجهيزات الطبية و التجهيزات المرافقة.

- رئيس المجلس الطبي.

- رئيس مكتب الصفقات العمومية.

-رئيس مصلحة الصيدلانية.

- صيدلاني للصحة العمومية.

- منسق النشاطات شبه الطبية.

ب)-آلية رقابة اللجنة :

بعد استقبال طلبات العارضين يقوم المدير بصفته رئيس اللجنة

- باستدعاء أعضاء اللجنة للاجتماع، و تتم فيه دراسة العروض على مرحلتين هما:

❖ **مرحلة فتح الأطرقة:** تتم فيها فتح الأطرقة المتضمنة عروض المترشحين في الصفقة والتأكد من

صحة الوثائق الموجودة في كل عرض و مطابقتها للشروط القانونية الموضوعة في الإعلان، ليتم

بعدها رفض الملفات الناقصة و تأهيل الملفات المقبولة لمرحلة تقييم العروض وتحرير محضر بذلك

يسمى محضر فتح الأطرقة.

❖ **مرحلة تقييم العروض:** إن العروض تتكون من جزئين عرض تقني و عرض مالي، فاللجنة تقوم أولاً بتحليل جميع العروض من الناحية التقنية و وفقاً لنظام تنقيط مؤسسة على معايير و من ثم تقوم بتحليل العروض من الناحية المالية، و بعدها تختار اللجنة العرض الأفضل من الناحية التقنية و أقل تكلفة من الناحية المالية، أي العرض الذي يتلاءم مع طبيعة الخدمة المراد انجازها و قيمة الاعتمادات المالية الممنوحة لها في الميزانية و ذلك من أجل الاقتصاد في صرف النفقات. بعد اختيار المتعامل الفائز بالعرض تقوم اللجنة بتحرير محضر تقييم العروض يكون ممضى من طرف جميع أعضاء اللجنة لإعطائه الشرعية القانونية، و يتم إعلان عن المنح المؤقت للصفقة إلى غاية انتهاء فترة الطعون و يصبح منح نهائي، و تقوم المؤسسة بإرسال مشروع الصفقة إلى المراقب المالي للتأشير عليه ليتم بعد ذلك تحرير عقد بين المؤسسة بصفتها المصلحة المتعاقدة و الفائز بالعرض بصفته المتعامل المتعاقد و تصبح الصفقة قابلة للتنفيذ.

نتائج الرقابة على النفقات العمومية المتعلقة بالمراقب المالي:

بعد قيام المراقب المالي بعملية الرقابة يصل إلى نتيجتين:

أولاً) - مطابقة الالتزام بالنفقة: يضع المراقب المالي على بطاقة الالتزام وعلى الوثائق الثبوتية التأشيرة، حيث تعتبر الدليل على سلامة النفقة. يقوم حينها الأمر بالصرف بتمرير الأمر بالدفع أو الحوالة للمحاسب العمومي لاكتمال عملية الدفع.

ثانياً) - عدم مطابقة الالتزام بالنفقة: تكون حينها حالتين إما الرفض و التغاضي، وفي حالة العمليات غير المطابقة للقوانين والتنظيمات المعمول بهما تكون العملية معرضة للرفض المؤقت أو النهائي .

حيث في حالة الرفض النهائي يمكن للأمر بالصرف استعمال حق التغاضي تحت مسؤوليته عن طريق قرار معلل، وتحتوي مذكرة الرفض النهائي على جميع الملاحظات الضرورية، بالإضافة إلى المراجع من

النصوص المتعلقة بالعملية المنجزة، ويجب أن يعلم الأمر بالصرف في مرة واحدة حول كل الأسباب المتسببة في عدم منح التأشيرة.

فيما يلي سنتناول الرفض المؤقت والنهائي.

1)_الرفض المؤقت: يكون الرفض المؤقت في الحالات التالية: (الملحق 07)

✓ اقتراح التزام بنفقة مشوب بمخالفة قابلة للتصحيح.

✓ نسيان إحدى البيانات في الوثائق الثبوتية.

✓ غياب أو نقص الوثائق الإثباتية.

يؤدي الرفض المؤقت إلى تعليق أجل تطبيق الرقابة المسبقة على النفقات الملتزم بها.

2)_الرفض النهائي: يكون الرفض النهائي في الحالات التالية :

✓ عدم تطابق الاقتراح بالالتزام بالقوانين والتنظيمات السارية المفعول.

✓ عدم توفر الاعتمادات اللازمة أو المناصب المالية.

✓ عدم احترام الأمر بالصرف للملاحظات المتواجدة على مذكرة الرفض المؤقت.

3)_حق التغاض: حسب المادة 18 من المرسوم 91-313 فان الأمر بالصرف يمكن أن يقوم بهذا

الإجراء في حالة الرفض النهائي للمراقب المالي لوضع التأشيرة على عملية الالتزام بالنفقة، وفي هذه

الحالة ترفع مسؤولية المراقب المالي وتقوم مسؤولية الأمر بالصرف. ويقوم الأمر بالصرف بالتغاضي عن

طريق قرار معلل ويجب عليه أن يعلم وزير المالية .لا يمكن القيام بالتغاضي للأسباب التالية:

_عدم تمتع الأمر بالصرف بالصفة القانونية التي تؤهله للقيام بالعملية.

_عدم توفر الاعتمادات أو المناصب المالية.

_غياب التأشيرات و آلاراء المسبقة المنصوص عليها في القانون والتنظيم المعمول بهما .

_ غياب الوثائق الإثباتية المتعلقة بالالتزام.

_ التخصيص غير القانوني للالتزام سواء بتجاوز الاعتمادات أو تغييرها.

إن الالتزام الذي تم التغاضي عنه يوجه إلى المراقب المالي للتأشير عليه بتأشيرة الأخذ بالحسبان مع الرجوع إلى تاريخ ورقم التغاضي .

يقوم المراقب المالي بتحويل نسخة من ملف الالتزام إلى وزير المالية للإعلام.

ثانيا: الرقابة المتزامنة على النفقات الاستشفائية:

بموجب القانون 90_12 المتعلق بالمحاسبة العمومية فان المؤسسة العمومية الاستشفائية بالأبيض سيدي الشيخ لها محاسب عمومي خاص بها يقوم بصرف نفقاتها و في نفس الوقت يمارس الرقابة عليها، و قد تم تعيينه بقرار من الوزير المكلف بالمالية و له صفة أمين خزينة ما بين البلديات والمؤسسة العمومية الاستشفائية بالأبيض سيدي الشيخ يوجد مقره بالأبيض سيدي الشيخ.

(1)_ تطبيق رقابة المحاسب العمومي: بعد إعداد الالتزامات و التأشير عليها من قبل الأمر بالصرف و

المراقب المالي، يقوم الأمر بالصرف بإصدار حوالة بالدفع متضمنة جميع المعلومات و البيانات التالية:

✓ بيانات تعريفية: اسم المؤسسة، السنة المالية، رقم الحوالة ، رقم الكشف، الرقم التسلسلي.

✓ صفة المحاسب العمومي و حسابه البريدي الجاري.

✓ الجهة المستفيدة (الدائن) و حسابها البنكي أو البريدي.

✓ المستندات المثبتة للنفقة.

✓ الإسناد القانوني للنفقة (تحديد العنوان، الباب، المادة).

✓ مبلغ الحوالة بالأرقام و الحروف.

بعد إصدار الأمر بالصرف لحالة الدفع يقوم بإرسالها إلى المحاسب العمومي مرفوقة بجميع الوثائق

الثبوتية اللازمة حسب طبيعة النفقة، و هنا نميز بين حالتين كالتالي:

• **نفقات المستخدمين:** في هذه الحالة تكون الوثائق الثبوتية كالتالي:

- كشف الالتزام.

- مصفوفة الأجور للمستخدمين.

- الكشفات التفصيلية الشهرية الخاصة بحساب مرتبات و تعويضات كل سلك.

• **نفقات التسيير الأخرى:** في هذه الحالة تكون الوثائق الثبوتية كالتالي:

- كشف الالتزام.

- نسخة من اتفاقيات العقود بين المؤسسة الاستشفائية و المتعامل المتعاقد.

- التقارير التقديمية لكيفية إبرام العقود.

- سندات الطلب.

- الفواتير.

بعد ذلك يقوم المحاسب العمومي بالإجراءات الرقابية على عملية الدفع قبل صرف النفقة، حيث يقوم

بالتحقق من مشروعية الحوالة حسابيا و التأكد من الوثائق الثبوتية مع توفر الشروط القانونية المنصوص

عليها في المادة 36 من القانون 90 - 21 المتعلق بالمحاسبة العمومية .

(2) _ نتائج رقابة المحاسب العمومي : تتمثل فيما يلي:

(أ) _ قبول الدفع: عندما تتوفر كل الشروط القانونية و التنظيمية و يتأكد من سلامة الوثائق يؤشر المحاسب على الأمر بالدفع الحوالة في المكان المخصص للتأشير، لتتم بعدها عملية الدفع و يحول مبلغ الحوالة للحساب المخصص لها و الذي تحدده الجهة المستفيدة.

(ب) _ رفض الدفع : أي قيام المحاسب العمومي برفض دفع مبلغ الحوالة ، و يكون الرفض إما مؤقت أو نهائي و ذلك بسبب وجود أخطاء واضحة ، والرفض يكون بطريقة تدريجية أي أن المحاسب العمومي يصدر الرفض المؤقت ويطلب من الأمر بالصرف تصحيح الأخطاء، فان لم يلتزم هذا الأخير بتصحيحها يصدر الرفض النهائي، ويرسل المحاسب العمومي إشعار بالرفض إلى الأمر بالصرف متضمن ما يلي:

-نوع الرفض إن كان مؤقت أو نهائي.

- موضوع النفقة المتمثل في تحديد السنة المالية، رقم بطاقة الالتزام و تاريخها، المبلغ، طبيعة العملية و الإسناد الميزانياتي.

-المرجع الذي استند عليه المحاسب العمومي في منح الرفض و المعلن بأسباب محددة.

و فيما يخص أسباب الرفض المؤقت التي أصدرها المحاسب العمومي فنلخصها فيما يلي:

- عدم مطابقة رقم حساب الفاتورة مع الحوالة.

-غياب مصفوفة الأجور.

_ خزينة المؤسسة لا تسمح بالتسديد.

- عدم تطابق أسعار بعض المواد في الفاتورة مع الاتفاقية.

-غياب جدول تفصيل العلاوات.

- غياب القائمة الاسمية المؤشرة من طرف المراقب المالي.

- غياب الصفقة + مقرر لجنة الصفقات العمومية.

- غياب الالتزام المؤشر من طرف المراقب المالي.

- خطأ في سند الطلب (الكمية أقل في الفاتورة).

- غياب ختم الخدمة الفعلية على ظهر الفاتورة.

ثالثا: الرقابة اللاحقة على النفقات الاستشفائية :

بعد عملية صرف النفقات وخروج الأموال من الخزينة العمومية لصالح الأفراد المستفيدة تأتي الرقابة اللاحقة على نفقات المؤسسة العمومية الاستشفائية، من خلا المعطيات المتحصل عليها من المؤسسة العمومية الاستشفائية جرمانى محمد فإن هذه الرقابة تتم كما يلي:

- يقوم المدير (الأمر بالصرف) بمساعدة المديرين الفرعيين بإعداد تقارير شهرية وأخرى سنوية حول العمليات المالية، ويقوم بإرسالها إلى مديرية الصحة وهي بدورها تقوم بإرسالها إلى وزارة الصحة.

- يتم إرسال هذه التقارير إلى وزارة المالية، وإلى مجلس المحاسبة للتأكد من صحتها ومطابقتها للقوانين المعمول بها والكشف عن وجود الأخطاء والمخالفات من عدمها، وتقييم نوعية التسيير المالي، واتخاذ الإجراءات اللازمة .

تتمثل التقارير المالية المعدة في تقارير شهرية وتقارير سنوية، تتمثل فيما يلي:

أولاً: التقارير الشهرية: هي كشف مالي يعد على مستوى المؤسسة العمومية الاستشفائية عند نهاية كل شهر، يخص عملية تنفيذ الإيرادات والنفقات المتعلقة بها ويؤشر عليه من قبل الأمر بالصرف والمحاسب العمومي و يتمثل في ما يلي:

- النفقات والإيرادات الشهرية محددة بعناوينها في الميزانية وأبوابها وموادها في الميزانية .

- مبالغ الالتزامات المدفوعة والمؤشر عليها من قبل الأمر بالصرف والمنفذة من قبل المحاسب العمومي.
 - عمليات تحويل المخصصات المالية التي تمت من مادة إلى مادة داخل نفس الباب بقرار داخلي.
- للتقارير الشهرية المعدة من قبل الأمر بالصرف والمحاسب العمومي أهمية بالغة لما تقدمه من توضيحات حول سير نفقات المؤسسة العمومية الإستشفائية، والتي تعد أداة رقابية لكل من مديرية الصحة ووزارة الصحة، وكذا وزارة المالية ومجلس المحاسبة للتأكد من صحة العمليات المالية، واكتشاف الأخطاء والانحرافات والقيام بتداركها وسهولة عملية الرقابة نظرا لمدة العمليات (شهر واحد)، كما تساعد على معرفة استهلاك الإعتمادات المالية.

ثانيا: التقرير السنوي: التقرير السنوي هو تقرير مالي يعبر عن نتيجة السنة المالية سواء كانت عجز أو فائض، فهو يعتبر أداة فعالة في الرقابة المالية من طرف جهات خارجية مختصة كمجلس المحاسبة والمفتشية العامة للمالية، فهو يعتبر مرآة عاكسة للأمر بالصرف ففي حالة كانت النتيجة إيجابية فهذا يعني تبرئة ذمة الأمر بالصرف والسلطة الوصية. أما إذا كانت سلبية فتعتبر وسيلة إدانة للأمر بالصرف وكذا السلطة الوصية عن سوء التسيير والأخطاء. كما يعتبر أداة لتحقيق الشفافية في الرقابة على تسيير المال العام.

يتم إعداد كشف المالي (تقرير المالي) على مستوى المؤسسة العمومية الاستشفائية مستشفى جرمانى محمد في نهاية السنة المالية، يتضمن الإيرادات والنفقات السنوية التي قامت المؤسسة بصرفها وتحصيلها كما حددت الميزانية، وكذلك تحديد النتيجة النهائية للسنة المالية المقفلة أي الرصيد والفائض في إيرادات السنة المالية إن وجد وذلك من خلال مقارنة إجمالي النفقات والإيرادات، يقوم به الأمر بالصرف بمساعدة المدراء الفرعيين (المدير الفرعي للموارد البشرية، المدير الفرعي للمصالح الصحية، المدير الفرعي لصيانة التجهيزات الطبية والتجهيزات المرافقة، المدير الفرعي للمالية والوسائل).

يكون إعداداه بالاستناد إلى التقارير المالية الشهرية المعدة خلال السنة والمعطيات المتوفرة يبين جميع العمليات المالية المنجزة خلال السنة وجميع التحويلات المتعلقة بالاعتمادات المالية بين المواد أو الأبواب. يتم إنجازها وعرضه على مجلس الإدارة للمصادقة عليه من طرف الأمر بالصرف والوالي أو المكلف عنه (مدير الصحة والسكان).

بعد المصادقة على التقرير يتم إرساله إلى مجلس المحاسبة لتتم بعد ذلك عملية المقارنة بين ما هو مسجل في التقرير المالي السنوي المعد من طرف المؤسسة العمومية الاستشفائية، والحسابات المرسلة من قبل المحاسب العمومي، والمراقب المالي واكتشاف الأخطاء والانحرافات في حالة وجودها .

خلاصة

بعد قيامنا بدراستنا التطبيقية بالمؤسسة العمومية الاستشفائية جرمانى محمد بالأبيض سيدي الشيخ والتعرف والاطلاع على المؤسسة الاستشفائية، إدارتها، هيكلها التنظيمي، مصالحها، كيفية سيرها، المكلفون بتسييرها، تم التوصل إلى طبيعة النفقات الاستشفائية التي تعتبر كنفقات تسيير للمؤسسة و التي تنقسم إلى قسمين رئيسيين هما نفقات المستخدمين و نفقات التسيير، كما استنتجنا مدى تطور هذه النفقات خاصة خلال السنوات الأخيرة و ذلك لأسباب داخلية كزيادة نشاط المؤسسة، و أسباب خارجية متعلقة بالأسعار و السياسة المالية المتبعة.

تعرفنا كذلك على كيفية تسيير النفقات العمومية في مؤسسة الاستشفائية، حيث تكون من صلاحيات المدير كونه الأمر بالصرف ويساعده في ذلك المدير الفرعي للمالية والوسائل و تمر عملية تسيير النفقات على ثلاثة مراحل تبدأ بتقدير النفقات في إطار مشروع الميزانية ، ثم إعدادها من خلال التوقعات المالية والتخطيط المالي السليم ، ومن بعد ذلك اعتمادها من أجل البدء في تنفيذها ، وباعتبار النفقات الاستشفائية كجزء من النفقات العمومية فإنها تخضع لرقابة مالية سواء الرقابة القبلية أو المتزامنة أو

اللاحقة



خاتمة

كان الهدف من الدراسة هو إعطاء حوصلة شاملة حول تسيير و إدارة النفقات العامة في المؤسسة الاستشفائية نظرا لكون النفقات العامة تحل مكانة إقتصادية هامة في الإقتصاديات الدولة إلى جانب كونها تضمن تسيير دواليب الدولة فهي تستخدم أيضا للتأثير في الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية .

ولقد مكنا هذا البحث من طريقة تنفيذ النفقات العمومية وخاصة نفقات المؤسسة الاستشفائية بالأبيض سيدي الشيخ من قبل الهيئات المكلفة بتنفيذ . إذا لابد من إخضاع كل مرحلة من مراحل التنفيذ إلى رقابة وذلك على حسب الاستغلال الأمثل لهذه النفقات في الإطار القانون المعمول به , حيث انتهجت الدولة سياسة رقابية مابين رقابة سابقة ورقابة لاحقة على الأموال العمومية , للحد من أي تلاعب أو اختلاس للأموال العمومية .

من خلال هذه الدراسة حصلنا على مجموعة من النتائج سنتطرق إليها فيما يلي:

(1)-نتائج الدراسة: من خلال الدراسة النظرية والميدانية للموضوع تم الخروج بالنتائج التالية:

- تعتبر النفقات العامة وسيلة مهمة تستعملها الدولة للقيام بوظائفها على أحسن حال وتحقيق أهدافها لأنها عبارة عن مبلغ مالي يقوم شخص معين عام سواء اقتصادي أو إداري أو غيره بإنفاقه على وجه صحيح عن طريق الخزينة العمومية (هذا تأكيدا لصحة الفرضية الأولى) .
- تعتبر النفقات العمومية أداة في يد الدولة كأن تتبع الدولة سياسة مالية مفادها زيادة النفقات في فترة الكساد الاقتصادي وتخفيضها في فترة الإنعاش لأجل تحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية.
- النفقات العامة في جزائر في تزايد كبير خاصة في مجال الصحة نظرا للأهمية البالغة لهذه النفقات.

- تتحمل المؤسسة العمومية الاستشفائية جرمانى محمد نفقات متنوعة تدخل جلها فى نفقات التسيير والمستخدمين (وهذا مخالف لصحة الفرضية الثانية)، أما بالنسبة لنفقات التجهيز ليست من اختصاصها مثل ما ذكرنا سابقا .
- تعتبر ميزانية التسيير الأداة الفعالة لتسيير مصالح المؤسسة الاستشفائية ، حيث تعتبر عملية تحضيرها وتنفيذها يتم فى إطار حدده القانون رقم 21_90 من أجل ضمان قانونيتها ومصادقيتها.
- يمر تنفيذ نفقات المؤسسة العمومية الإستشفائية عبر مرحلتين أولى إدارية من اختصاص الأمر بالصرف ويتم فيها الالتزام، التصفية ، و الأمر بالدفع ، أما الثانية محاسبية من المحاسب العمومي ويتم فيها الدفع (هذا ما تأكيدا لصحة الفرضية الثالثة).
- إن النفقة المخصصة للمؤسسة تستهلك كليا ، أى أن المبالغ الموجودة فى الإعتمادات تستنفذ فى نفس السنة المالية ،و إذا حدث أن الإعتمادات المخصصة لم يتم إنفاقها بالكامل أى عدم الاستهلاك الكلى للميزانية فإنه فى السنة اللاحقة يتم إضافتها للإعتمادات الجديدة لهذه السنة .
- لا بد من إخضاع كل مراحل تنفيذ النفقة العمومية إلى الرقابة لضمان الاستغلال الأمثل لهذه النفقات.

(2)_التوصيات والاقتراحات:

- إنطلاقا من النتائج المتوصل إليها يمكن تقديم بعض التوصيات والاقتراحات التى من شأنها تحسين تسيير وإدارة النفقات فى المؤسسة محل الدراسة وتتمثل فيما يلى :
- وضع نظام معلوماتي لعمال المؤسسة الاستشفائية سيمكن المسير من جمع المعلومات حول الكتلة الأجرة الحقيقية المسددة لعمال المستشفى فى فترة زمنية معينة .
- تنظيم مخزن المستشفى ، ذلك بتقسيمه إلى مخازن فرعية ، كل مخزن يحتوي على نوع معين من اللوازم : مكتبية ، ألبسة و التنظيف ، بالإضافة إلى وضع على كل مخزن فرعي مسؤول من أجل تسجيل

ومراقبة مدخلات ومخرجات المخزون بدقة بالإضافة إلى المتابعة الجيدة للأقسام الاستشفائية المستهلكة لهذا النوع من الأعباء .

▪ ضرورة إعادة تأهيل وتدريب العاملين بالإدارة على كيفية تطبيق النظم و الإستعمال البرمجيات والأنظمة المخصصة من طرف المصالح المختصة حتى تكون ذوي كفاءة كاملة ويتم من خلال ذلك تفادي الوقوع في أخطاء وفراغات قانونية متحملة .

▪ إنشاء مكتبة لرقابة المالية داخل المؤسسة محل الدراسة , مع قيام بعمليات الرقابية الفجائية غير محددة الزمان .

▪ ضرورة إحكام الرقابة على المؤسسات العمومية وبالأخص مؤسسة الاستشفائية جرمانى محمد , وذلك بوضع نظام رقابة مناسب بما يكفل التأكد من صرف هذه النفقات في الأوجه المخصصة لها دون تلاعب أو إسراف , وذلك للقضاء على كل مظاهر التبذير .

أفاق البحث:

وفي الأخير نأمل أننا قد وفقنا في إبراز أهمية دراستنا وهذا رغم صعوبة الموضوع من حيث التطبيق الميداني الذي يحتاج إلى خبرة مهنية , فمن خلال دراستنا لهذا الموضوع برزت أفكار أخرى يمكن أن تكون بمثابة الأرضية لدارسات أخرى كالتالي:

_التحديات المالية التي تواجه المؤسسة العمومية الاستشفائية.

_ تقييم كيفية استخدام التكنولوجيا الرقمية في تحسين كفاءة النفقات الصحية وتقديم الخدمات بشكل أفضل.

_ الرقابة المالية في تسيير وتنفيذ النفقات العمومية .



قائمة المراجع:

أ. الكتب:

- 1) محززي محمد عباس "اقتصاديات المالية العامة " ديوان المطبوعات الجامعية , الساحة المركزية بن عكنون- الطبعة الثانية 2005 .
- 2) مجدي شهاب "أصول الاقتصاد العام " المالية العامة دار الجامعة الجديدة _ مصر _.
- 3) الدكتور صلاح الدين حمدي "المالية العامة" طباعة نشر وتوزيع مكتبة زين الحقوقية والأدبية بيروت طبعة 1 2015.
- 4) علي زغود " المالية العامة " ديوان المطبوعات الجامعية الساحة المركزية _ بن عكنون _ الجزائر 2011/10.
- 5) خديجة الأعسر " اقتصاديات المالية العامة " كلية الاقتصاد والعلوم السياسية بدار الكتب المصرية جامعة القاهرة 2016.

ب. الأطروحات والمذكرات:

- 1) شلال زهير "أفاق إصلاح نظام المحاسبة العمومية الجزائر "أطروحة دكتوراه 2013_2014
- 2) عبد الدايم موسي ,يوسف زكريا "دور ترشيد النفقات في الحد من المخاطر التمويل في المؤسسة الصغيرة والمتوسطة دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEL بأدرار "مذكرة تخرج ماستر علوم تجارية جامعة أحمد دراية أدرار 2017-2018.
- 3) برزيني زهرة " مساهمة المحاسبة العمومية في ترشيد النفقات العامة في المؤسسة العمومية ذات الطابع الإداري " مذكر تخرج ماستر في العلوم المالية والمحاسبة جامعة محمد خيضر بسكرة 2018_2019.
- 4) بلجيلالي محمد " أثر ترشيد النفقات العمومية على تحسين جودة الخدمات الصحة " _أرزيو وهران _مذكرة ماستر علوم التسيير جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم 2020 .

- (5) العربي بن علي بوعلام " آليات ترشيد النفقات العامة في الجزائر " مذكرة لنيل شهادة ماجستير تخصص قانون الإدارة العامة جامعة الجيلالي الياابس سيدي بلعباس 2017/2016 .
- (6) بوحوش منال _ بولغيتي مريم " الرقابة المالية على النفقات العمومية (دراسة حالة مصلحة المراقبة المالية لبلدية تقرت) " مذكرة تخرج ماستر قانون عام اقتصادي جامعة قاصدي مرباح ورقلة 2021_2020 .
- (7) آل سيد الشيخ حمزة وقاسم حمزة " فعالية المالية في تسيير وتنفيذ النفقات العمومية " مذكرة لنيل شهادة ماستر إدارة مالية مركز الجامعي نور البشير البيض 2020/2019.
- (8) بن ببا محمد, عدي محمود " واقع المحاسبة العمومية في المؤسسة العمومية " مذكرة لنيل شهادة الماستر مالية المؤسسة جامعة أحمد دراية أدرار 2017_2016.
- (9) بوزيد غلابي " مفهوم المؤسسة العمومية " مذكرة ماجستير في القانون العام جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي 2010 / 2011.
- (10) مداح يوسف " فئات المؤسسة العمومية في الجزائر " مذكرة ماستر قانون إداري جامعة محمد بوضياف بالمسيلة 2016_2015 .
- (11) دلال السويسي " نظام المعلومات كأداة لتحسين جودة الخدمة الصحية بالمؤسسة العمومية الاستشفائية " مذكرة ماجستير في علوم التسيير جامعة قاصدي مرباح _ورقلة 2012/2011 .
- (12) الحواطي فطوم /بورز يق سعاد "إدارة الجودة الشاملة في المؤسسة العمومية ذات الطابع الإداري "مذكرة لنيل شهادة ماستر في علوم التسيير المركز الجامعي العقيد أكلي محمد أولحاج البويرة 2012/2011.
- (13) عطلي فاطمة , بن عتو حميدة " التسيير المالي في المؤسسة العمومية ذات الطابع الإداري " مذكرة التخرج لنيل شهادة الماستر مالية جامعة ابن خلدون – تيارت- 2015/2014 .
- (14) بن محمود بوعلام " تسيير المؤسسات العمومية للصحة في الجزائر بين تحديات الواقع و مقاربات التحديث " المؤسسة العمومية الاستشفائية المسيلة .
- (15) بن مهيدي سليمة " أهمية جودة الخدمة الصحية في تحقيق رضا الزبون (المريض) " مذكرة تخرج لنيل شهادة ماستر تخصص سيري الهياكل الاستشفائية 2017/2016 .

16) بلمادي عز الدين " تسيير المؤسسات الطبية الاجتماعية والصحية" مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر جامعة عبد الحميد ابن باديس كلية العلوم الاقتصادية والتسيير قسم علوم الاقتصادية سنة 2018_2019.

17) عمار هاجر " تقييم جودة الخدمات الصحية في المؤسسات العمومية للصحة في الجزائر خلال جائحة كورونا " مذكرة تخرج لنيل شهادة ماستر في العلوم الاقتصادية جامعة محمد خيضر بسكرة 2020/2021 .

ج. المجلات والملتقيات

- 1) الطاهر زروق "تنفيذ النفقات العمومية "موقع المفيد في المالية العمومية /jimdo.Com. http://Moufid 2024/01/4.
- 2) مسلم بن سالم بن محمد العوائد " النفقات العامة "من الناحية القانونية و أثارها الاقتصادية في سلطة عمان مجلة الباحث الأكاديمي في العلوم القانونية والسياسية العدد 1_2024 31_1
- 3) مفتاح فاطمة " الميزانية العامة بين القانون الأساسي 84_17 ومشروع القانون العضوي الجديد لقوانين المالية "مجلة القانون وعلوم السياسية العدد 4, 31\01\2024 .
- 4) زرواط فاطمة زهراء "تطور النفقات العامة في الجزائر و أثارها على النمو الاقتصادي لفترة 1999-2014 " المجلة المالية والأسواق 31\01\2024.
- 5) أحمد بوجلال " إجراءات تنفيذ النفقات العامة " مجلة دراسات العدد الاقتصادي المجلد 09 العدد 02, 10_02_2024.

د. مطبوعات

- 1)_الجوزي غنية "مالية العامة "شعبة علوم الاقتصادية" جامعة الجزائر.3. 2021,2022.
- 2)_دكتور دعاس خليل "المالية العامة " السنة الثانية علوم الاقتصادية وتجارية وعلوم التسيير والمالية والمحاسبة جامعة الجزائر 3 2020_2021.

هـ. القوانين و المراسيم والقرارات الوزارية :

- (1) قانون 90_21 المؤرخ في 15 أوت 1990 الجريدة الرسمية "المتعلق بالمحاسبة العمومية" المواد 15 , 19 , 20 , 23 , 26 , 27 , 28 , 29 , 30 , 31 , 32 , 33.
- (2) المرسوم التنفيذي 07_140 المؤرخ في 02 جمادى الأولى عام 1428 الموافق ل 19 ماي 2007
- (3) القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 13 جوان 2013 "المتعلق بمدونة ميزانية المراكز الإستشفائية الجامعية , المؤسسات الإستشفائية المتخصصة , المؤسسات العمومية الإستشفائية والمؤسسات العمومية للصحة الجوارية .

و. مراجع الالكترونية :

- (1) <https://elearn.univ-oran2.dz/mod/resource/view.php?id=23662> المؤسسة الصحية العمومية .

ز. المقابلات:

- (1) مقابلة مع رئيس المديرية الفرعية للمالية والوسائل يوم 2024/02/26 م .
- (2) مقابلة مع رئيس مكتب الميزانية و المحاسبة يوم: 2024/02/27 م.
- (3) مقابلة مع رئيس مكتب الصفقات العمومية يوم 2023/03/04 م.



ملحق 1: قرار وزاري مشترك

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة المالية وزارة الصحة

قرار وزاري مشترك رقم 00004095 مؤرخ في 12 JUN 2023

بمعدل القرار الوزاري المشترك رقم 1337 المؤرخ في 26 فيفري 2023، المتضمن توزيع الإيرادات والنفقات والمناصب المالية للمؤسسات العمومية الإستشفائية، المؤسسات العمومية للصحة الجوارية والمؤسسات الإستشفائية المخصصة لكل ولاية والمراكز الإستشفائية الجامعية لسنة 2023.

لأن طهر المالية،
وزير الصحة،

- ويتضمن القانون رقم 15-18 المؤرخ في 22 ذو الحجة عام 1439 الموافق 2 سبتمبر سنة 2022 والمتعلق بقوانين المالية المعدل والنجم،
- ويتضمن القانون رقم 10-14 المؤرخ في 30 ديسمبر سنة 2014 والمتضمن قانون المالية لسنة 2015 لأمسا المادة 127 منه،
- ويتضمن القانون رقم 24-22 المؤرخ في أول جبايى 2018 الثانية عام 1444 الموافق 25 ديسمبر سنة 2022 والمتضمن قانون المالية لسنة 2023،
- ويتضمن المرسوم الرئاسي رقم 22-22 المؤرخ في 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- ويتضمن المرسوم التنفيذي رقم 97-465 المؤرخ في 02 ديسمبر سنة 1997 الذي يحدد قواعد إنشاء المؤسسات الإستشفائية المتخصصة وتنظيمها وسيرها،
- ويتضمن المرسوم التنفيذي رقم 97-467 المؤرخ في 02 ديسمبر سنة 1997 الذي يحدد قواعد إنشاء المراكز الإستشفائية الجامعية وتنظيمها وسيرها،
- ويتضمن المرسوم التنفيذي رقم 05-459 المؤرخ في 30 نوفمبر سنة 2005 والمتضمن إنشاء المؤسسة الإستشفائية لعين تمبوكت وتتمتع وتنظيمها وسيرها،
- ويتضمن المرسوم التنفيذي رقم 06-143 المؤرخ في 26 أبريل سنة 2006 والمتضمن إنشاء المؤسسة الإستشفائية لسككدة وتنظيمها وسيرها،
- ويتضمن المرسوم التنفيذي رقم 06-384 المؤرخ في 28 أكتوبر سنة 2006 والمتضمن إنشاء المؤسسة الإستشفائية لعين التوك لولاية وهران وتنظيمها وسيرها،
- ويتضمن المرسوم التنفيذي رقم 06-422 المؤرخ في 22 نوفمبر سنة 2006 والمتضمن إنشاء المؤسسة الإستشفائية لعين أرل لولاية سطيف وتنظيمها وسيرها،
- ويتضمن المرسوم التنفيذي رقم 07-140 المؤرخ في 19 مايو سنة 2007 والمتضمن إنشاء المؤسسات العمومية الإستشفائية والمؤسسات العمومية للصحة الجوارية وتنظيمها وسيرها، المعدل والنجم،
- ويتضمن المرسوم التنفيذي رقم 07-209 المؤرخ في 01 يوليو سنة 2007، المتضمن إنشاء المؤسسة الإستشفائية لهدوش مراد، ولاية قسنطينة، وتنظيمها وسيرها،
- ويتضمن المرسوم التنفيذي رقم 12-281 المؤرخ في 09 يوليو سنة 2012 المتضمن إنشاء مؤسسات استشفائية لطب العيون وتنظيمها وسيرها،
- ويتضمن المرسوم التنفيذي رقم 23-32 المؤرخ في 9 جبايى الثانية عام 1444 الموافق 2 جلفي سنة 2023 والمتضمن توزيع رخص الالتزام وإعدادات البيع الكفوح بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية لسنة 2023 الموضوعة تحت تصرف وزير الصحة،
- ويتضمن المرسوم التنفيذي رقم 23-152 المؤرخ في 25 رمضان عام 1444 الموافق 16 أبريل سنة 2023، والمتضمن كل اعتماد بعنوان ميزانية الدولة لسنة 2023، موضح تحت تصرف وزير الصحة.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة الصحة

وزارة المالية

172 JUN 2023

00004095

مؤرخ في

قرار وزاري مشترك رقم

بمعدل القرار الوزاري المشترك رقم 1337

المؤرخ في 26 فيفري 2023، المتضمن توزيع الإيرادات والنفقات والمناصب المالية للمؤسسات العمومية الإستشفائية، المؤسسات العمومية للصحة الجوارية والمؤسسات الإستشفائية المخصصة لكل ولاية والمراكز الإستشفائية الجامعية لسنة 2023.

لأن طهر المالية،

وزير الصحة،

- ويتضمن القانون رقم 15-18 المؤرخ في 22 ذو الحجة عام 1439 الموافق 2 سبتمبر سنة 2022 والمتعلق بقوانين المالية المعدل والنظم،

- ويتضمن القانون رقم 10-14 المؤرخ في 30 ديسمبر سنة 2014 والمتضمن قانون المالية لسنة 2015 لاسما المادة 127 منه،

- ويتضمن القانون رقم 24-22 المؤرخ في أول جيلادي 2018 النافذة عام 1444 الموافق 25 ديسمبر سنة 2022 والمتضمن قانون المالية لسنة 2023،

- ويتضمن المرسوم الرئاسي رقم 22-23 المؤرخ في 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- ويتضمن المرسوم التنفيذي رقم 97-465 المؤرخ في 02 ديسمبر سنة 1997 الذي يحدد قواعد إنشاء المؤسسات الإستشفائية المخصصة وتنظيمها وسيرها، الختم،

- ويتضمن المرسوم التنفيذي رقم 97-465 المؤرخ في 02 ديسمبر سنة 1997 الذي يحدد قواعد إنشاء المراكز الإستشفائية الجامعية وتنظيمها وسيرها، الختم،

- ويتضمن المرسوم التنفيذي رقم 05-459 المؤرخ في 30 نوفمبر سنة 2005 والمتضمن إنشاء المؤسسة الإستشفائية لعين تموشنت وتنظيمها وسيرها،

- ويتضمن المرسوم التنفيذي رقم 06-143 المؤرخ في 26 أبريل سنة 2006 والمتضمن إنشاء المؤسسة الإستشفائية لسكبكدة وتنظيمها وسيرها،

- ويتضمن المرسوم التنفيذي رقم 06-384 المؤرخ في 28 أكتوبر سنة 2006 والمتضمن إنشاء المؤسسة الإستشفائية لعين لثرك لولاية وهران وتنظيمها وسيرها،

- ويتضمن المرسوم التنفيذي رقم 06-422 المؤرخ في 22 نوفمبر سنة 2006 والمتضمن إنشاء المؤسسة الإستشفائية لعين أزال لولاية سطيف وتنظيمها وسيرها،

- ويتضمن المرسوم التنفيذي رقم 07-140 المؤرخ في 19 مايو سنة 2007 والمتضمن إنشاء المؤسسات العمومية الإستشفائية والمؤسسات العمومية للصحة الجوارية وتنظيمها وسيرها، المعدل والختم،

- ويتضمن المرسوم التنفيذي رقم 07-209 المؤرخ في 01 يوليو سنة 2007، المتضمن إنشاء المؤسسة الإستشفائية لبيدوش مراد، ولاية قسنطينة، وتنظيمها وسيرها،

- ويتضمن المرسوم التنفيذي رقم 12-281 المؤرخ في 09 يوليو سنة 2012 المتضمن إنشاء مؤسسات استشفائية لطب العيون وتنظيمها وسيرها، الختم،

- ويتضمن المرسوم التنفيذي رقم 23-32 المؤرخ في 9 جيلادي الثانية عام 1444 الموافق 2 جيلادي سنة 2023 والمتضمن توزيع ونشر الالتزامات والبعثات المبلغ للتمويل بميزانية التوازن، بموجب قانون المالية لسنة 2023 الموضوعة تحت تصرف وزير الصحة،

- ويتضمن المرسوم التنفيذي رقم 33-152 المؤرخ في 25 رمضان عام 1444 الموافق 16 أبريل سنة 2023، والمتضمن نقل اعتماد بعنوان ميزانية الدولة لسنة 2023، موضوع تحت تصرف وزير الصحة.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات
مديرية الصحة و السكان لولاية البيض
المؤسسة العمومية الاستشفائية
جرماني محمد الأبيض سيدي الشيخ

ميزانية التسيير لسنة 2023

الملحق (02)

طبقا للقرار وزاري مشترك رقم 00004085 مؤرخ في 12 جوان 2023

متضمن توزيع الإيرادات والنفقات للمؤسسة الاستشفائية، المؤسسة العمومية للصحة

الجوارية والمؤسسات الاستشفائية المتخصصة لكل ولاية والمراكز الاستشفائية الجامعية لسنة المالية 2023

ميزانية التسيير

التوزيع حسب الأبواب

الفرع الأول: الإيرادات		
العنوان الأول: الإيرادات		
الأبواب	العناوين	الإيرادات الأولية
الباب 01	مساهمة الدولة	490940000,00
الباب 02	مساهمة هيئات الضمان الاجتماعي	140000000,00
الباب 03	مساهمة المؤسسات والهيئات العمومية	0,00

2000000,00	الايرادات المتحصل عليها من نشاط المؤسسة	الباب 04
0,00	موارد أخرى	الباب 05
0,00	رصيد السنوات المالية السابقة	الباب 06
632940000,00	مجموع الفرع الأول	

الفرع الثاني : النفقات		
العنوان الأول : نفقات المستخدمين		
الأبواب	العناوين	الاعتمادات الأولية
الباب 01	مرتبات نشاط المستخدمين المرسمين والمتربصين و المتعاونين	14101000,000
الباب 02	التعويضات والمنح المختلفة	127421000,00
الباب 03	مرتبات نشاط المقيمين الداخليين و الخارجيين	-
الباب 04	مرتبات المستخدمين المتعاقدين	11722000,00
الباب 05	الأعباء الاجتماعية للمستخدمين المرسمين والمتربصين المتعاونين	62474000,00
الباب 06	الأعباء الاجتماعية للمقيمين الداخليين و الخارجيين	-
الباب 07	الأعباء الاجتماعية للمستخدمين المتعاقدين	5748000,00
الباب 08	معاشات الخدمة للأضرار الجسدية وريع حادث العمل	
الباب 09	المساهمات في الخدمات الاجتماعية	9072000,00
مجموع العنوان الأول		357447000,00

العنوان الثاني : نفقات التشغيل

الأبواب	العناوين	الاعتمادات الأولية
الباب 01	تسديد مصاريف	1100000,00
الباب 02	مصاريف قضائية وتعويضات مستحقة على عاتق الدولة	90000,00
الباب 03	عتاد وأثاث	6000000,00
الباب 04	اللوازم	18000000,0
الباب 05	الألبسة	4000000,00
الباب 06	التكاليف الملحقة	93000000,00
الباب 07	حظيرة السيارات	8000000,00
الباب 08	صيانة وتصليح المنشآت القاعدية	9000000,00
الباب 09	مصاريف التكوين وتحسين الأداء وإعادة التأهيل والتربص للمستخدمين	55000000,00
الباب 10	مصاريف مرتبطة بالمؤتمر , الملنقيات والتظاهرات العملية المختلفة	2000000,00
الباب 11	التغذية ومصاريف الاطعام	3000,000,000
الباب 12	الايجار	40,000,000
الباب 13	الادوية , المواد الصيدلانية ومواد اخرى موجهة للطلب الانساني والمس الطبية	9000,000,000

7000,000,00	نفقات النشاطات النوعية للوقاية	الباب 14
27000,000,00	اقتناء وصيانة العتاد الطبي وملحقاته والادوات الطبية	الباب 15
0,00	تسديد المصاريف الاستشفائية والكشف لدى المستشفيات العسكرية و العمومية بعنوان المرضى المحولين الذين لا يعانون من أمراض اتفاقية خاصة	الباب 16
0,00	نفقات البحث الطبي	الباب 17
26603000,00	النفقات المتعلقة بالتوأمة بين المستشفيات العمومية للصحة	الباب 18
275493000,00	مجموع العنوان الثاني	
632940000,00	مجموع الفرع الثاني	

أمر بمهمة

ملحق رقم (03)

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

77124

المؤسسة العمومية الاستشفائية
بالأبيض سيدي الشيخ

أمر بمهمة

الاسم : السيد الشيخ اللقب : عبد الرحمن
الوظيفة : ختم مسروق
المصلحة :
الإقامة الإدارية : المؤسسة العمومية الاستشفائية بالأبيض سيدي الشيخ
الاتجاه : المصلحة
سبب التنقل : تأشير مسابقة
أسماء المرافقين :
تاريخ ومساءة الدخول :
وسائل النقل : سيارة خاصة
تاريخ الذهاب : 2024/01/18 الساعة : 06:00
تاريخ الإياب : 2024/01/18 الساعة : 19:00
الرجاء من السلطات المدنية والعسكرية أن تسمح لحامل هذا التكليف بمهمة التنقل بحرية وتقديم له يد العون والمساعدة.

الأبيض سيدي الشيخ في: 2024/01/18

المدير
للمؤسسة العمومية الاستشفائية
الأبيض سيدي الشيخ
عليها في بن عيسى
للدخول في الخدمة للمهمة والمساءلة

نظرا للعودة يوم 2024/01/18
على الساعة 19:00
أشهد على حقيقة المهمة ومساءة الذهاب والإياب.
يوم 2024/01/18

كشف مصاريف التنقل

ملحق رقم (04)

03/2024	رقم
2024	ميزانية
2024	السنة
2	العنوان
1	الباب
1	المادة

كشف مصاريف التنقل

مستخدم من طرف

السيد : ال سيد الشيخ عبد الرحمان
الرتبة: متصرف رئيسي
الرقم الاستدلالي او الاجر القاعدي 821
المقر الاداري: المؤسسة العمومية الاستشفائية بالأبيض سيدي الشيخ
خلال شهر: جانفي
الوظيفة: متصرف رئيسي
المجموعة: 14
يتجه الى:

نقل عمومي

أصرح باستفادتي لتخفيض: % على سعر
و % على
أصرح بعدم استفادتي بأي امتياز شخصي، لاني سبب كان، لوسائل النقل العمومي (1)

سيارة شخصية

1سيارة

تاريخ مقرر الترخيص
الحدود الاقليمية المبينة بمقرر ولاية خارج الولاية (1).
القوة الحقيقية للسيارة
القيمة الجبائية القاعدية التي على اساسها يتم تحديد المجموع
عدد الكيلومترات المسموح للعون قطعها خلال السنة
عدد الكيلومترات المقطوعة منذ بداية السنة
دراجة نارية دراجة بمحرك دراجة 2

تاريخ مقرر الترخيص
عدد الكيلومترات المسموح للعون قطعها خلال السنة
عدد الكيلومترات المقطوعة منذ بداية السنة

(1)

اشطب العبارات الغير لائقة

رقم	سبب التكاليف	مدينة المنحة	تاريخ الذهاب	تاريخ الازبال	ساعة الذهاب	ساعة الازبال	وسيلة النقل	وجبة	المرافق	رقم امر بمهمة	الاتجاه
1	تأجير مسافة	البيضاء	2024/01/20	2024/01/20	06:00	19:00	سيارة خاصة	1	0	77/24	جنوب
المجموع											
0	1										

تلخيص

1- مصاريف النقل

نوع النقل	كمية	مبلغ
المسكة الحديدية	0	0.00
حافلة	0	0.00
سفينة أو طائرة	0	0.00
سيارة اجرة	0	0.00
سيارة 10.000 كلم الاولى	0	0.00
بعد 10.000 كلم	0	0.00
دراجة نارية	0	0.00
دراجة	0	0.00
دراجة بمحرك	0	0.00
المجموع	0	0.00

2- التعويضات اليومية

نوع التعويض	كمية	مبلغ
الاكل	0	400.00
النوم	0	1200.00
الاكل	1	500.00
النوم	0	1500.00
زيادة تعويضات النوم	0	0.00
المجموع	1	500.00

المجموع العام (مصاريف النقل+التعويضات) = 0 %

انا الممضي اسفله،صاحب هذا الكشف أشهد بصحة التلخيص،وأطلب تسوية حساب قيمته: **500.00**

من طرف
شاهد وحقق وحدد مبلغ الكشف بمبلغ:
من طرف
و الامر بالصرف في
بحواله رقم
الايض سيد الشيخ في:
الرئيس الاداري المباشر للمعني بالامر

الامضاء

ملحق رقم (05): بطاقة التزام

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

مديرية الصحة و السكان لولاية البيض
المؤسسة العمومية الاستشفائية بالأيض سيدي الشيخ

مديرية الدولة
بطاقة الالتزام
الرقم: 118 وزارة: 2023 ✓
المذكرة في: 32 مصلحة

الموضوع		(1) الصرف	(2) الاقتصاد	الموضوع		
العنوان	الباب	المادة	الرصيد القديم	مبلغ العملية	الرصيد الجديد	
2	1	1	96 140,00	56 300,00	39 840,00	✓

ملاحظات المصاحبة

تقديم الاعتمادات المالية لميزانية التسيير لسنة 2023

العنوان 2 نفقات التسيير
الباب 1 تمديد المصاريف
المادة 1 مصاريف المهام و التنقل داخل الاقليم الوطني

الأيض سيدي الشيخ في:

المدير

المؤسسة العمومية الاستشفائية بالأيض سيدي الشيخ
المصاحبة

تقرير عن الالتزامات

المبلغ	نوعية الالتزام
بطاقة الالتزام : مصاريف المهام و التنقل داخل الاقليم الوطني ديسمبر	
8600,00 //	خنادي محمد / متصرف رئيسي / ديسمبر //
2800,00 //	ال سيد الشيخ عبد الرحمان / رئيسي / ديسمبر //
6000,00 //	ابومصطفى أحمد / مهندس دولة في المختبر والصيانة رئيسي / ديسمبر //
7300,00 //	بن كامو لخضر / سائق السيارات من الصنف الأول / ديسمبر //
3800,00 //	بن دلاح الطيب / سائق السيارات من الصنف الأول / ديسمبر //
3300,00 //	كرزاز معمر / سائق السيارات من الصنف الأول / ديسمبر //
4000,00 //	شارف بحوص / سائق سيارات من المستوى الأول / ديسمبر //
3750,00 //	سماحي يونس / سائق سيارات من المستوى الأول / ديسمبر //
1350,00 //	لعلمي شفيق / سائق سيارات من المستوى الأول / ديسمبر //
1800,00 //	قنده الجليلي / سائق السيارات من المستوى الثاني / ديسمبر //
450,00 //	ارحاني أمدة / مساعدة ممرضة للصحة العمومية / ديسمبر //
500,00 //	مكي عيسى / ممرض الصحة العمومية / ديسمبر //
1000,00 //	بوفانن عبد الرحمان / طبيب عام / ديسمبر //
500,00 //	عبد التور جلول / ممرض ممتاز للصحة العمومية / ديسمبر //
3000,00 //	بنقي فضيلة / ممرض للصحة العمومية / ديسمبر //
1000,00 //	بورقعة رضوان / ممرض للصحة العمومية / ديسمبر //
2000,00 //	بوعكة الشفيق / عون طبي في تخزين والانعاش للصحة العمومية / ديسمبر //
4650,00 //	يزيد خيرة / مساعد الممرض رئيسي للصحة العمومية / ديسمبر //
500,00 //	بلقوع فتحة / مخبري ممتاز للصحة العمومية / ديسمبر //
56300,00 //	المجموع

المجموع بالأحرف : ستة و خمسون ألف و ثلاثمائة دينار جزائري و 0 سنتيم

الجمهورية الديمقراطية الشعبية الجزائرية
وزارة الصحة السكانية وإصلاح المستشفيات
مديرية الصحة والسكان لولاية البيض
المؤسسة المستشفى العمومي بالأبيض سيدي الشيخ
دفتر الشروط

ملحق رقم (06)

من أجل إبرام عقود التأمينات

استشارة رقم 64

2023/

تأمين السيارات

المادة 01: موضوع دفتر الشروط

أنجز دفتر الشروط هذا من أجل إبرام عقود التأمينات شهريا ولسنة 2024 لصالح المؤسسة العمومية
الاستشفائية الأبيض سيدي الشيخ.

الموضوع: تأمين السيارات

المادة 02: طريقة الإبرام

أنجز دفتر الشروط هذا من أجل إبرام عقد عن طريق الاستشارة طبقا لأحكام المادة 14 من المرسوم
الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16 سبتمبر 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية، وتفويضات
المرفق العام.

وبناء على القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق 5 غشت 2023 ، يحدد
القواعد العامة المطبقة على الصفقات العمومية

المادة 03: تأهيل المترشحين

يعتبر مترشح مؤهل للمشاركة في هذه الاستشارة كل متعهد له سجل تجاري يحتوي على النشاط موضوع
الاستشارة.

يقصى من المشاركة في الاستشارة المتعاملون الاقتصاديون الذين تنطبق عليهم أحكام المادة 75 من
المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16 سبتمبر 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية، و
تفويضات المرفق العام.

المادة 04: سحب دفتر الشروط

يمكن للمتعهدين المؤهلين سحب دفتر الشروط على مستوى مكتب الصفقات العمومية للمؤسسة العمومية
الاستشفائية الأبيض سيدي الشيخ.

المادة 05: محتوى العروض

التعهدات يجب أن تشمل على "ملف الترشيح"، "عرض مالي" و "عرض تقني"

1 - ملف الترشيح:

- ✓ التصريح بالترشيح (يملأ ، يؤرخ ويختم من طرف الشخص المؤهل ، وفقا للنموذج المرفق) .
- ✓ التصريح بالنزاهة (يملأ ، يؤرخ ويختم من طرف الشخص المؤهل ، وفقا للنموذج المرفق) .
- ✓ نسخة من السجل التجاري
- ✓ الاعتماد الوزاري
- ✓ القانون الأساسي
- ✓ شهادة ايداع الحسابات الاجتماعية

- ✓ تفويض كتابي منح الصلاحيات تمثيل المسير القانوني للشركة
- ✓ الشهادات الجبائية. Extrait de rôle
- ✓ نسخة من بطاقة التعريف الجبائي (NIF) و الرقم الإحصائي (NIS) و C20 .
- ✓ شهادات هيئات الضمان الاجتماعي (CNAS)
- ✓ نسخة من صحيفة السوابق العدلية رقم 03 .
- ✓ وثائق خاصة بتأهيل المترشح (المراجع المهنية) .

2 - العرض التقني:

- ✓ التصريح بالاكنتاب (يملأ ، يؤرخ ويختتم من طرف الشخص المؤهل ، وفقا للنموذج المرفق)
- ✓ دفتر الشروط ممضي و موقع من طرف المتعهد، و مؤشر عليه في جميع الصفحات .
- ✓ إلزام يتضمن آجال تسوية ملفات الحوادث (مدة تسديد الحوادث) بالنسبة للحصتين
- ✓ إلزام يتضمن نسبة الاشتراك في الفائدة بالنسبة للحصتين

3 - العرض المالي:

- ✓ رسالة العرض (تملأ ، تؤرخ وتختتم من طرف الشخص المؤهل ، وفقا للنموذج المرفق)
- ✓ جدول الأسعار بالوحدة .
- ✓ التفصيل الكمي و التقديري .

يجب أن يوضع كل من ملف الترشيح، العرض التقني و العرض المالي في أطرفة منفصلة و مقفلة بإحكام، و تتضمن عبارة "ملف الترشيح" أو "عرض تقني" أو "عرض مالي" حسب الحالة، و توضع هذه الأطرفة في ظرف آخر مقفل بإحكام ومقفل ويحمل عبارة:

" لا يفتح إلا من طرف لجنة فتح الأطرفة و تقييم العروض -

استشارة خاصة : التأمينات

المادة 06: أجل تحضير العروض

حدد أجل تحضير العروض بثمانية (08) أيام ، ابتداءا من تاريخ أول الإعلان لهذه الاستشارة في الأماكن المخصصة لهذا الغرض.

المادة 07: تاريخ و ساعة إيداع العروض

يقوم المتعهدون بإيداع عروضهم، على مستوى مكتب الصفقات العمومية للمؤسسة العمومية الاستشفائية الأبيض سيدي الشيخ ، في أجل أقصاه آخر يوم من الأجل المحدد لتحضير العروض على الساعة

الثانية 14:00 زوالاً، و إذا صادف هذا اليوم يوم عطلة أو يوم راحة قانونية فإن مدة تحضير العروض تمتد إلى غاية يوم العمل الموالي.

لا تقبل العروض التي يتم إيداعها خارج الآجال المنصوص عليها في الفقرة الأولى أعلاه.

المادة 08: مدة صلاحية العروض

حددت مدة صلاحية العروض بثلاثة أشهر من تاريخ نهاية أجل تحضير العروض، يبقى المتعهدون ملزمين بعروضهم خلال هذه المدة.

المادة 09 : فتح الأظرفة و تقييم العروض

01- فتح الأظرفة:

عملاً بأحكام المادتين رقم 70 و 71 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16 سبتمبر 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية، و تفويضات المرفق العام. تتم عملية فتح الأظرفة من طرف لجنة فتح الأظرفة و تقييم العروض في جلسة علنية على الساعة 14 بعد الزوال في نفس اليوم الموافق لآخر أجل لإيداع العروض بقاعة الاجتماعات بمقر إدارة المؤسسة، حيث يعتبر هذا التاريخ بمثابة دعوة للمتعهدين لحضور الجلسة حيث يمكنهم تسجيل ملاحظاتهم كتابياً وفي حالة الاعتراض يمكن تقديم ذلك كتابياً لمسؤول المصلحة المتعاقدة.

يمكن لأعضاء لجنة فتح الأظرفة عند الاقتضاء، دعوة المتعهدين لاستكمال عروضهم بالوثائق الناقصة في أجل 10 أيام وهذا تحت طائلة رفض عروضهم .

تقييم العروض:

طبقاً لأحكام المادة 71 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16 سبتمبر 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية، و تفويضات المرفق العام تتم عملية تقييم العروض من طرف لجنة فتح الأظرفة و تقييم العروض على تحليل العروض على مرحلتين:

المرحلة الأولى: التقييم التقني النقطة التقنية 60 نقطة

تقوم لجنة تقييم العروض بإقصاء جميع العروض التي لا تطابق محتوى دفتر الشروط و التي لا تحتوي على :

- نسخة من السجل التجاري محل نشاط موضوع الاستشارة .
- الاعتماد الوزاري .

و يتم التقييم التقني للعروض على أساس المعايير و سلم التقييم المبين في الجدول التالي:

و يتم التقييم التقني للعروض على أساس المعايير و سلم التقييم المبين في الجدول التالي:

الملاحظات	النقطة	معيار التنقيط
		رأس مال الشركة :
	20 نقطة	تعطى أقصى نقطة 20 للمتعهد الذي يكون رأس مال شركته هو الأعلى وتحسب نقاط المتعهدين الآخرين كالتالي: النقطة = $20 \times \text{مبلغ رأس مال شركة المتعهد المعين}$ مبلغ رأس المال الأعلى
مدة تسديد الحوادث يجب على المتعهد أن يقدم إلزاما كتابيا ممضى عليه	20 نقطة	آجال تسديد الحوادث: (من يوم الحادث إلى التسوية المالية) تعطى أقصى نقطة 20 للمتعهد أقصر مدة و بالنسبة للمتعهدين الآخرين يكون الحساب كالتالي : النقطة = $20 \times \text{أقصر مدة}$ مدة العرض المعين
إمكانية استرجاع قسط من مبلغ التأمين في حالة عدم وقوع حادث	20 نقطة	المشاركة في الأرباح : تعطى أقصى نقطة 20 للمتعهد صاحب أعلى نسبة وبالنسبة للمتعهدين الآخرين يكون الحساب كالتالي : النقطة = $20 \times \text{نسبة المتعهد المعين}$

		النسبة الأعلى
	60	المجموع
يقصى كل عرض لم يتحصل على 40 نقطة .		

- المرحلة الثانية : التقييم المالي: النقطة المالية 40 نقطة

الملاحظات	النقطة	معيان التنقيط
يتم التنقيط المالي لكل حصة على حدا	40 نقطة	مبلغ قسط التأمين السنوي: تعطى النقطة كاملة 40 المتضمن أقل مبلغ تأمين السنوي وبالنسبة للعروض الأخرى يكون الحساب كالتالي : النقطة = $40 \times \text{مبلغ العرض الأدنى}$ مبلغ العرض المعين

التقييم النهائي واختيار المتعاقد :

المتعهد المتحصل على أعلى مجموع نقاط في التقييم التقني و المالي هو الذي يتم اختياره باعتباره أحسن عرض من حيث المزايا الاقتصادية .

وفي حالة تعادل النقاط تمنح للمتعهد المتحصل على أعلى نقطة في العرض التقني

المادة 10 : طلب التوضيحات

يتعين على المتعهدين الراغبين في طلب توضيحات حول العملية موضوع دفتر الشروط، توجيه طلب كتابي إلى المصلحة المتعاقدة يتضمن طبيعة التوضيحات المطلوبة، في أجل ثلاثة 03 أيام قبل تاريخ آخر أجل لإيداع العروض

رقم هاتف المؤسسة: 049636546 فاكس 049636544

البريد الالكتروني: dfm32300@yahoo.com

المادة 11 : التنازل

تبعاً لأحكام المادة 74 المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16 سبتمبر 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية، وتقويضات المرفق العام، في حالة تنازل المتعامل المتعاقد الذي تم اختياره، أو رفض استلام الإشعار بتبليغ العقد، فإنه يمكن للمصلحة المتعاقدة مواصلة تقييم العروض المتبقية، بعد إلغاء المنح المؤقت مع مراعاة مبدأ حرية المنافسة ومتطلبات إختار أحسن عرض

المادة 12 : الطعن

تبعاً لأحكام المادة 82 المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16 سبتمبر 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية، وتقويضات المرفق العام، زيادة على حقوق الطعن المنصوص عليها في التشريع المعمول به، يمكن للمتعهد الذي يحتج على المنح المؤقت للعملية أو إلغائه أو إعلان عدم الجدوى أو إلغاء الإجراء، تقديم طعن في أجل عشرة 10 أيام ابتداء من تاريخ إشهار إعلان المنح المؤقت في الأماكن المخصصة لهذا الغرض، و إذا تزامن اليوم العاشر مع يوم عطلة أو يوم راحة قانونية، يمدد التاريخ المحدد لإيداع الطعون إلى يوم العمل الموالي.

حرب ب ×××××××××× بتاريخ ××××××××××

المتعهد

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الأبيض سيد الشيخ في: 21 مايو 2019
إلى السيد: مدير المؤسسة العمومية الإستشفائية
بالأبيض سيدي الشيخ

وزارة المالية
مديرية العامة للميزانية
مديرية الجوهية للميزانية
رقابة المالية لدى بلدية الأبيض س/ش
رقم: 2019/Δ⁺

مذكرة رفض مؤقتة

موضوع: موزانية التصدير المؤسسة العمومية الإستشفائية السنة: 2019
تاريخ: 04/03/02 المبلغ
طبيعة العملية: تصوير
إتمام العمل: 01/11/02 المساعدة
مراجع: - القانون رقم 17/84 المؤرخ في 07 جويلية 1984 المتعلق بقانون المالية المعدل والمتمم.
- القانون رقم 21/80 المؤرخ في 15 أوت 1980 المتعلق بالمعاشية العمومية المعدل والمتمم.
- الأمر رقم 95 / 20 المؤرخ في 17 جويلية 1995 المتعلق بمجلس المعاشية.
- المرسوم التنفيذي رقم 414/92 المؤرخ في 14 نوفمبر 1992 المتعلق بالمراقبة العميقة للنفقات المخرجة المعدل والمتمم.

أعيد إليكم الملف المشار إليه في الموضوع أعلاه بدون تأشير و ذلك للأسباب التالية:

01/11/02 الكشف : 02

- عدم تطابق مضمون نشاط المتعامل المتعاقد على سجل التجاري مع الختم للمتعامل المتعاقد .
- ضبط العينات على الاتفاقية وفق دفتر الشروط .

01/11/03 الكشف : 03

- ضبط العينات على الاتفاقية وفق دفتر الشروط .
- إرفاق شهادة النظام الضريبة الجرافية الوحيدة لسنة 2019 .

المراقب المالي

المراقب المالي للأبيض سيد الشيخ



على الإسم العمومية الإستشفائية
الأبيض سيدي الشيخ
بوجمعة حويلاقي

الملخص

تهدف هذه الدراسة لمعالجة موضوع التسيير وإدارة النفقات العمومية في المؤسسة الإستشفائية ومن خلال إجراء دراسة الميدانية للمؤسسة العمومية الإستشفائية محمد جرمانى بالأبيض سيدي الشيخ , اتضح لنا :
أن النفقات المؤسسة الاستشفائية جرمانى محمد تضم جانب واحد من النفقات وهي نفقات التسيير , وأن عملية تنفيذ هذه النفقات تمر عبر مرحلتين , مرحلة إدارية من اختصاص المدير كونه أمر الصرف ومرحلة محاسبية من اختصاص محاسب العمومي وتعتبر الرقابة المالية وسيلة لضمان احترام القوانين و أنظمة التي تحكم في حركة أموال .

كلمات مفتاحية:

نفقات عامة , تنفيذ نفقات عامة , رقابة على نفقات عمومية , نفقات .

Abstract

This study aims to address the issue of management and administration of public expenses in the hospital institution, and through conducting a field study of the public hospital institution Mohammed Djermani in El Abiodh, Sidi Sheikh, It turns out to us hospital institution expenses in clued one side which is management expenses and the implement atiom process these expenses pass by two stages and administratue stage , it is the director's responsibility because he is the owner of the exchange. the accounting . stage w hichi is the speciality of public accountant financial oversight is means to ensure compliance with haws and the system that go vern the movemen of money.

Key words:

Public expenditures, Implementiton of public expenditures, Control of public expenditures, Expenses.